تاريخ المصريين ٧٩

تاريخ الطرق الصوفية في مصر في القرن التاسع عشر

تأليف : فريد دي يونج

ترجمة : عبد الحميد فهمي الجمال

اهداءات ٢٠٠١

المستشار/ رابح لطفي جمعة

تاريخ الطرق الصوفية في مصر

في القرن التاسع عشر

تأليف

فريد دى يونج

ترجمة

عبد الحميد فهمى الجمال



الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٩٩٥



يسرنى أن أقدم للقارىء الكريم هذه الترجمة العربية لكتاب هام هو كتاب : « الطرق الصوفية ، والمؤسسات المرتبطة بها فى مصر فى القرن التاسع عشر » .

TURUQ AND TURUQ-LINKED INSTITUTIONS IN NINETEENTH CENTURY EGYPT.

الذى الفه فريد دى يونج **F. DE JONG** أو فريد عبد الرحمن دى يونج . وهو مستشرق هولندى اعتنق الدين الاسلامى ، وقام بتأليف هذا الكتاب فى الفترة من ١٩٦٩ حتى ١٩٧٣ بعد أن قدمت له وزارة التعليم العـالى المصرية الدعم المالى والتسهيلات اللازمة للدراسة بمقتضى الاتفاقية المصرية الهولندية الثقافية فى الفترة حتى عام ١٩٧٢ ، وفيما بعد تلقى الدعم من المنظمة الهولندية لتقدم العلوم سنة ١٩٧٣ . وقد استعان فى تأليف كتابه برؤساء الطرق الصوفية فى مصر وأعضائها ، وما حصل عليه منهم من مطبوعات ، بالاضافة الى المصادر الأخرى . وقد صدر الكتاب فى سلسلة مطبوعات ليدن **LEIDEN** فى عام ١٩٧٨ .

وقد تناول المؤلف فى هذه الدراسة فيما تناول : ظهور السلطة المركزية على الطرق الصوفية والمؤسسات المرتبطة بها بعد الحملة الفرنسية على مصر ، كما تعرض للبكرية وزعمائهـا ، وثقـافة

الأشراف ، وأرباب السجاجيد ، والطرق الصوفية ، واضفاء الصفة الرسمية على سلطة البكرى ، وسياسة محمد على ، والأضرحة والطرق القائمة على التكية ، ثم التكايا والزوايا ٠

كذلك نناول عالم الطرق الصوفية ، وطبيعة ادارتها وأعمالها ، والعلاقة بين ادارة الطرق الصوفية والحكومة ، والموالد والطرق الصوفية ، والأضرحة ، واحتفالات المولد النبوى ، ومواكب الكسوة والمحمل وليلة الرؤية ، والأضرحة القاهرية والمشرفين عليها ، ودور الطرق الصوفية فى الثورة العرابية ٠

كما تناول الطرق الصوفية التى ليس لها وضع رسمى ، مثل النقشبندية ، والخالدية ، والشاذلية والخلواتية ، والقاياتية ، والتيجانية ٠ *وتعرض للتنظيمات الداخلية ٠ وقد ألحق بالدراسة* عددا هاما من الملاحق ولوائح الطرق الصوفية ٠

والكتاب على هذا النحو يعد اضافة هامة وجادة للدراسات حول الطرق الصوفية فى مصر ، كما أنه انجاز هام من انجازات سلسلة تاريخ المصريين ، آمل أن يستمتع به القارىء المختص والمثقف على السواء ٠

والله الموفق ؟

رئيس التحرير

أ٠ د٠ عبد العظيم رمضان

الفصل الأول

ظهور السلطة المركزية على الطرق والمؤسسات

المرتبطة بالطرق ووضع القوانين لها

بعد أن انسحب الفرنسيون من مصر فى عام ١٨٠١ قام الوالى العثمانى الجديد محمد باشا خسرو باقالة خليل البكرى من نقابة الأشراف وسـجادة البكرية . وخليل البكرى كان من أسرة كبيرة ومشهورة فى مصر منذ القرن الخامس عشر . وكان يشغل منصب شيخ السجادة البكرية منذ نهاية عام ١٧٩٣ . وعقب الاحتلال الفرنسى للقاهرة فى عام ١٧٩٨ نجـد أن عمر مكرم الذى كان يشغل منصب نقيب الأشراف فى ذلك الوقت بادر بالهرب ومغادرة البلاد فقام الفرنسيون بتعيين خليـل فى هذا المنصب الذى كان يشغله من قبل أعضاء من الأسرة البكرية . بل وعينه الفرنسيون عضوا فى « ديوان » القاهرة الذى أنشأه الفرنسيون فتعاون باخلاص مع الغزاة طوال فترة الاحتلال الفرنسى .

ويقول الجبرتى تعقيبا على هذا الحدث أن الاجراء الذى اتخذه محمد خسرو كان نتيجة لضغوط الرأى العـام حيث كان الجميع

ينظرون الى خليل البكرى على أنه انسان متعاون مع الكفار الملحدين وبذلك فهو غير جدير بتقلد المناصب التى يشغلها · ورضخ الباشا لهذه الضغوط · ويبدو أنه كان سريع التأثر بهذه الضغوط أثناء قيامه باعادة تشييد الحكم العثمانى فى مصر · وكان نقيب الأشراف السابق عمر مكرم قد عاد الى مصر فأعيد تعيينه فى هذا المنصب · وقام الوالى الجديد بتعيين محمـــد أبو السعود البكرى فى منصب شيخ السجادة البكرية رغم أنه كان عضوا مسكينا فقيرا غير معروف فى أحد فروع الأسرة البكرية التى كان أعضـــاؤها منافســين لخليل البكرى · ومن المحتمل أن يكون محمد خسرو قد رحب بفكرة تعيين هذا العضو التابع للفرع المنافس فى أسرة البكرى : لأن هذا الاجراء قد سد الطريق أمام خليل أو ابنه الوحيـــد فى المطالبـة بالحصول على هذا المنصب الكبير · وعلاوة على ذلك فطالما أن الشاغل الجديد لهذا المنصب تنقصه الموارد المالية فانه سيظل على ولاء دائم للباشا وواقعا تحت سيطرته واشرافه حيث وفر له الباشا الاقامة فى أحد المنازل وأعطاه قدرا وفيرا من المال كما منحه بعض الحقوق الماليـــة ·

وهنا يقول الجبرتى فى حولياته « ومنذ ذلك الوقت فصاعدا انتشر نفوذه وأصبح اسمه معروفا تمـــاما ·· وبدأ خلفاء الطرق المخادعة وأولئك الذين يمتلكون صكوكا غير قانونية مثل الأحمدية والرفاعية والبرهامية والقادرية يلجأون اليه لأخذ رأيه واصدار الأحكام وكان يتخذ القرارات وفقا للقواعد العامة الخاصة بهم » · وهذه الاشارة الصريحة التى قالها الجبرتى عن ظهـــور السلطان القضائى لمحمد أبو السعود على الطرق تبدو سليمة وحقيقية · نظرا لأنه لم يحدث من قبل أن حصـــل واحـد من الشاغلين لمنصب « السجادات البكرية » على ممارســة السلطة على الطرق والهيئات المرتبطة بالطرق ·

١ ـ البكرية وزعماؤها

ان النفوذ والسلطان على سـلالة أبى بكر الصديق فى مصر قد مارسه أبناء سلالة محمد جلال الدين البكرى الذى اسـتقر بالقاهرة فى عام ٨٤١ هـ (عام ١٤٣٧/١٤٣٨ م) كأول شخص فى هذا الفرع من الأشراف • وعندما وصل محمد شمس الدين أبيض الوجه الى مرتبة الشخصية العليا فى هذه الأسرة فى النصف الثانى من القرن السادس عشر الميلادى فان هذه الأسرة حولت نفسها الى جمعية صوفية تكريسية تفتح الطريق أمام انضمام أعضاء جدد اليها أو حولت نفسها الى طريقة صوفية • وكان أبيض الوجه قد دخل فى عضوية بعض الطرق الصوفية مع أداء الشعائر الخاصـة بها وتمكن من تأليف طقوس دينية متميزة تحت اسم « حزب الفتح » وتعرف أيضا باسم « حزب البكرى » • وكانت قراءة هذا الحزب من الواجباب الضرورية الملقاة على عاتق تلاميذه وأتبـاعه ومن ثم فقد أضفى هذا الحزب على تلك الجماعة الدينيـة طابعـا متميزا واضحا • وبمرور الوقت ظهرت مهام عديدة مرتبطة بوظيفة القيادة العليا لهذه الجماعة ومن بين هذه المهام : القيام بادارة شئون الأوقاف ومراجعتها علاوة على الاشراف على بعض المزارات المقدسة والأضرحة مع الحق فى تعيين الحكام والمحافظين • وأصبح لشاغل هذا المنصب الحق فى الحصول على المنح الحكومية ومعاشات التقاعد والرواتب•

ويبدو أن اصطلاح شيخ السجادة لم يحقق انتشـارا واسعا من حيث هو اصطلاح يرمز الى المهـام المعقدة قبل نهـاية القرن السابع عشر • فلقد ظهـر هذا الاصطلاح لأول مـرة فيما يتعلق بسلالة أبى بكر الصديق فى كتاب « الرحلة » الحديث نسبيا وهو كتاب مشهور كتبه النابلسى • ويحكى لنـا هذا الباحث كيف أن شيخ السجادة البكرية محمد بن أبى المواهب (١١٢٥ : ١٧١٣)

أخبره أثناء زيارته للقاهرة فى ١١٠٨ (١٦٩٦) أنه قد منح هذا المنصب عن طريق والده وسلفه محمد بن أبى السرور زين العابدين (١٠٨٧ : ١٦٧٦) بحضور « العلماء » الأفاضل البارزين · وكان من الواضح أن هذا الاجراء قد قصد به ـ منع الخلافات والمنازعات بشأن الخلافة · ونفس هذا الاجراء قد لجأ اليه فيما بعد اثنان من مشايخ البكرية هما : أحمد ابن عبد المنعم (١١٥٣ : ١٧٤٠/١٧٤١) ومحمد أبو السعود (١٢٢٧ : ١٨١٢) حيث وضع كل منهما الترتيبات الضرورية الخاصة بالخلافة قبل انتقالهما الى رحمة الله·

ويبدو أن المدة القانونية لهذا المنصب كانت تتوقف على مدى اذعان الجماعات المشار اليها سابقا · فالممارسات القانونية المتعلقة بهذا المنصب كانت تتم فى حالة اذا ما كانت ادعاءات الشاغل الجديد للمنصب تلقى الاعتراف من جانب قاضى القضاة عقب التسجيل القانونى فى سجلات المحكمة · وابتداء من أواخر القرن الثانى عشر (القرن الثامن عشر) فصاعدا كان هذا يسبقه منح المنصب عن طريق الوالى · وأول شيخ من مشايخ السجادة البكرية انطبقت عليه هذه الحالة كان هو محمد أفندى البكرى الكبير الذى منح هذا المنصب فى عام ١١٩٥ (١٧٨١) والذى تقلد أيضا منصب نقيب الأشراف ·

٢ ـ نقابة الأشراف :

وكان لشاغل منصب نقيب الأشراف العديد من الحقوق والواجبات فيما يتعلق بالمنحدرين من أسرة النبى بما فى ذلك الحق فى معاقبة الأشراف وتنفيذ العقوبات التى يطالب بها الآخرون · كما كان له الحق فى الحصول على ١٠٪ من الديون التى يتم سدادها من خلال تدخله · ومن أهم الواجبات الملقاة على عاتقه هو فتح سجلات تضم سلسلة أنسابهم ومساعدة الأشراف فى الحصول

على حقوقهم والمراجعة على الأوقاف الخاصة بهم وتوزيع الريع والدخول على أولئك الذين لهم الحق في المشاركة فيها ٠

وكان نقيب الأشراف في استانبول يعين سنويا أو يعيد تعيين النقيب في كل ولاية ومن أجل هذا كان يتم دفع الهدايا المجزية ٠ وكان الأتراك يحتفظون بهذا المنصب حتى منتصف القرن الثامن عشر تقريبا حيث حصل على هذه الوظيفة الكبيرة مواطن مصرى يسمى محمد أبو الهادى السادات ٠ وبعد وفاته في عام ١١٦٨ (١٧٥٤ / ١٧٥٥) تقلد هذا المنصب قريب له يسمى أحمد ابن اسماعيل السادات وظل محتفظا بهذه الوظيفة حتى عام ١١٧٦ (١٧٦٢ / ١٧٦٣) عندما تنازل عن منصبه لصالح محمد بن أحمد البكرى شيخ السجادة البكرية ٠ وظل هذا المنصب في أيدى الشاغلين لمناصب السجادات البكرية حتى بداية القرن العشرين باستثناء الفترات التالية : من نوفمبر ١٧٩٣ حتى سبتمبر ١٧٩٨ ومن فبراير ١٨٠٢ الى فبراير ١٨١٦ ومن ابريل ١٨٩٥ الى مارس ١٩٠٣ ٠

٣ ـ ارباب السجاجيد :

وكان اصطلاح شيخ السجادة ينطبق على قادة العنانية والخضرية والوفائية الذين يرجعون أنفسهم الى عمر بن الخطاب والزبير بن العوام وعلى بن أبى طالب على التوالى ٠ وهذه المجموعات من الأشراف ـ شأنهم شأن المنحدرين عن سلالة أبى بكر الصديق ـ قد حولوا أنفسهم من جماعات أسرية عائلية الى جمعيات صوفية ، وكان مركز ووضع قادة هذه الجماعات متشابها للغاية مع مركز ووضع شيخ السجادة البكرية ٠ اذ اصبحت قانونية امتلاكهم للأراضى تتوقف على اعتراف القاضى وعلى التسجيل القانونى فى

سجلات المحكمة . ولقد امتلكوا أيضا ممتلكات هائلة ولعبوا دورا هاما في ادارة شئون الدولة بل وكانت لهم حقوق غير متبلورة في المجالات القضائية والتشريعية . وكان قادة هذه الطرق الأربعة يعرفون باسم أرباب السجاجيد . وأيضا كان سليل عبد الوهاب الشعراني (٩٧٣ : ١٥٦٥) والذى كان يشرف على ضريح الشيخ بالقرب من باب الشعرية وعلى الأوقاف الخاصة بالضريح يعرف هو الآخر باسم شيخ السجادة . ولكن المراجع التاريخية لاتوضح لنا عما اذا كان قد شغل منصب رئيس الطريقة الشعرانية بصفه دائمة . وحقيقة أن أسماء أولئك الذين ذكرهم الجبرتي على أنهم من مشايخ السجادة لا يظهرون في « سلسلة » الطريقة يوحى لنا بأن هذا لم يكن هو الوضع دائما .

٤ ـ الطرق :

ومن بين الطرق المشار اليها في الاقتباس سالف الذكر المأخوذ عن الجبرتي نجد أن اصطلاح شيخ السجادة كان ينطبق على رؤساء الطرق الأحمدية العديدة المختلفة . وكان السلطان القضائي على هذه الطرق والتي كانت تعرف أصلا باسم بيوت أي أقسام فرعية من طريقة مع وجود درجة ما من الاستقلال الذاتي يمارس بمعرفة الخلفاء بضريح سيدى أحمد البدوى في طنطا على مدى قرنين ونصف القرن من الزمان عقب وفاته ، وحدث تغيير في أوائل القرن الخامس عشر عندما أصبحت سلطة رؤساء خمسة من هذه البيوت على أعضائها وهي السلطة التي كانت قد تواجدت كأمر واقع لبعض الوقت معترف بها كأمر شرعي قانوني من جانب خليفة المقام « عبد المجيد » . وقد كتبت « حجة » في هذا الشأن وتم التوقيع والتصديق عليها بمعرفة عدد من أصحاب المقام الرفيع المرتبطين بالضريح الأحمدى والمسجد الأحمدى . فخلق هذا الاجراء

اساسا رسميا لتواجد هذه البيوت الخمســـة وهى : الكناسية والمنايفة والمرزوقية والامبابية والسلامية والتى أطلق عليها جميعا اسم « البيت الكبير » • وهناك طرق أخرى انبثقت عنها مع مرور الوقت مثل الحلبية والزهيدية والشناوية والسطوحية والبيومية والحمودية والشعيبية والتسقيانية • وفى بعض الأحيان يشار الى الأربعة الأولى منها على أنها « البيت الصغير » •

وفى بداية القرن الثامن عشر حصل شيخ المرزوقية على مركز السلطة العليا على كافة الطرق الأحمدية فى مصر بالاضـــافة الى السلطة على الأضرحة الأحمدية • الا أن بعض القيود الجغرافية قد فرضت على سلطته ولم ترفع تلك القيود رغم التأكيـــد من وقت لآخر على شرعية هذه السلطة وممارساتها • ولقد ظلت السيطرة الفعلية حتى على أهم الأضرحة وهو ضريح أحمد البدوى فى طنطا ــ والتى كانت قد منحت للمنحدرين من سلالة محمـــد الشناوى (٩٣٢ : ١٥٢٦) وهو أحد الخلفاء الأوائل لأحمد البـــدوى منذ منتصف القرن السادس عشر ــ معهم رغم أنها من الناحية القانونية كانت قد منحت لرئيس المرزوقية •

الا أن رؤساء هذه الطريقة ــ وبسبب قربهم من القاهره ــ تمكنوا من فرض سلطتهم وجعلها أمرا واقعا تماما وكانوا على ما يبدو أقوياء على نحو يسمح لهم بالتدخل فى الاشراف على الأضرحة فى اقليم الجيزة • بل وسمح لهم هذا الوضـــع بالاشراف على ضريح اسماعيل الامبابى مؤسس الامبابية بل وتعيين أشخاص للاشراف على هذا الضريح ليست لهم روابط مع هذا الشيخ ولا مع طريقته • وبذلك آثار هذا الموقف المنافسة والصراع بين رؤساء الامبابيـــة والمحافظين على الضريح واستمر هذا الوضع حتى القرن العشرين • وجميع هذه الطرق الأحمدية التى كان يعرف رئيسها الأعلى باسم

شيخ السجادة قد اشتركوا جميعا فى هذه الأمور : أنهـم أسسوا الطرق لسنوات عديدة ، وسيطر رؤساؤهم على الأضرحـــة وكانوا يستفيدون من الدخل الاجمالى للأوقاف ويمارســـون النظارة على الأوقاف التى أصبحت وراثية بين عائلاتهم الخاصة بهم ٠

أما فيما يتعلق بالطريقة القادرية والطريقة البرهامية واللتين كانت لهما شكل ما من أشـــكال السلطة المركزية فى مصر قبـل الاحتلال العثمانى فان اصطلاح « مشيخة » يستخدم هنا للاشارة الى هذا الوضع ٠ فمشيخة القادرية التى تواجدت بالفعل كمكتب فى مصر المملوكية قد تولى أمورها أعضاء من أسرة جيزى فى معظم سنوات القرن الثامن عشر وربطوا هذا المكتب بمكتب سكرتارية نقابة الأشراف ٠ وفى أواخر القرن الثامن عشر تعرض مركزهم للتحدى من جانب سلالة زين الدين القادرى النقيب الأول لأشراف بغداد الذى كان قد هاجر الى مصر ونجح فى الحصول على الأشراف على ضريح عيسى القــادرى ٠ وعلاوة على ذلك فان التكايا القادرية المختلفة تواجدت فى مصر ولم يكن لرؤساء هذه التكايا أية روابط رسمية مع شاغل منصب رئيس المشيخة ٠ ومن بين هذه التكيات كانت توجد تكية الشيخون وتكية السروجية ٠

وكانت البرهامية خاضعة لسلطة أعضاء أسرة عاشور منذ أيام السلطان المملوكى قايتباى ٠ وكان هذا السلطان قد أصـــدر مرسوما لمحمد عاشور وهو حفيد صالح عاشور والمشرف السابق على « المدرسة » التى أسست بمعرفته يقضى باعطائه واعطاء سلالته سلطة استثنائية على أعضاء الطريقة البرهامية ٠ وترتكز ادعاءات ومطالب أعضاء هذه الأسرة على هذا المرسوم وقد نالت هذه الادعاءات كل تقدير واحترام طوال فترة العهد العثمانى ٠ ورغـــم أن طبيعة وفاعلية شاغل هذا المنصب تختلف مع الظروف والأزمنة من وقت

لآخر الا أن الحقيقة الماثلة هي أن شاغل تلك الوظيفة كان من بين أعضـــاء نفس هذه العائلة على مدى هذه الفترة الطويلة مما جعل هذا الأمر فريدا من نوعه بين الطرق في مصر ٠ ولكن يبـدو أن سلطانهم خارج القاهرة كان مقيدا : والدليل على ذلك هو ظهور فرعين رئيسيين لهذه الطريقة وهما : الشهاوية والشرنوبية في الدلتا وهناك دليل آخر وهو أنهم لم يسيطروا على الاطلاق على ضريح ابراهيم الدسوقي في مدينة دسوق ٠ الا أنهم كانوا يحصلون سنويا على جزء من ايراد هذا الضريح الذى يتكون من الهبات التي يقدمها الزائرون بالاضافة الى المخصصـات التى تدفعها الحكومة للضريح من ايرادات الدولة ٠ ولذلك فانه من المحتمل أن يكون رؤســاء البرهامية قد اهتموا اهتماما بالغا بالتعيين فى منصب المشرف على هذا الضريح ٠

ومما يثير الدهشـــة أن الجبرتي لا يســتخدم اصطلاح « شيخ السجادة » ولا كلمة « مشيخة » عندما يشير الى الطرق التى أصبحت نشيطة وفعالة في الآونة الأخيرة في مصر أو عندما يشير الى الطرق التى لا تحصل قيادتها على الحق في الحصول على عقارات معينة ٠ فهو لكي يعبر عن هذه الجماعات نجده يستخدم كلمـات مثل : الخليفة ـ شيخ الطائفة ـ شيخ السادة ـ شيخ الفقراء ٠

ومن بين مجموعات الطرق الأربعة التى أشار اليها الجبرتي في الفقرة السابقة نجد أن الرفاعية هي الطريقة الوحيدة التى تشير المعلومات المتاحة عنها الى عدم وجود سلطة مركزية لها ٠ وحقيقة الأمر انه كانت توجـد مجمـوعات عديدة من الرفاعيــة تتمتع بالاستقلال الذاتي وتؤيد الأسلوب الرفاعى ٠ وكل مجموعة من هذه المجموعات كانت تسمى « بيتـا » وكان اسم مؤسسهـا يستخدم للتمييز بينها وبين البيوت الرفاعية الأخرى ٠ وأشهر هذه البيوت

هى : بيت الباز (بمنطقة الزقازيق) وبيت الحريرى وبيت الملاكى (فى شمال الدلتا) وبيت البنافيرى وبيت المزاريقى · وكان مشايخ هذا البيت الأخير الذى ترجع أصوله الى بيت الحريرى لهم مركز قيادى بين مجموعات الرفاعية العديدة فى مصر نظرا لأنهـم كانوا يسيطرون على زاوية الرفاعية بالقرب من القلعة وكانت هذه الزاوية تضم ضريح على أبو الشباك وهو ابن حفيد أحمد الرفاعى مؤسس الطريقة الرفاعية · ولقد انبثقت عن هذا البيت الأخير مجموعات أخرى فى خلال القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر حولت نفسها الى بيوت مستقلة من أشهرها بيت اللبان وبيت المناح الذى انبثق عنه بيت الحبيبى · وعلاوة على ذلك كانت هناك جماعة من الرفاعية الأتراك تقيم فى « تكية » فى بولاق ·

ونظرا لأن مشايخ الطرق الصغيرة أو الطرق التى ظهـرت مؤخرا لم تكن تلجأ الى البكرى أو تبدى اعجابها به فان هذا يدل على أن الطرق الكبيرة سالفة الذكر قد فقدت شيئا من قدرتها على حل المشكلات بينها منذ أن تحولت الى هيئات كبيرة ومعقدة · وكان ظهور محمد أبو السعود البكرى كوسيط أو حكم وظهور سلطته على هذه الطرق غير مدعم بطريقـة رسـمية من جانب الحكام ولم يكن له جذور فى التقاليد الصوفية حيث لم يكن هنـاك شخص ما سابق على البكرى له سلطة على كافة الطرق الصوفية · ولذلك فلابد وأن تكون سلطته ناجمة عن صفات شخصية وبالتالى فهى سلطة نابعة من المحبة والأخوة الصادقة · ومن المؤكد أن حالة الفوضى السائدة فى مصر فى ذلك الوقت وعدم سيطرة الحكومة على مجريات الأمور بالاضافة الى الانهيار فى الكيان القضائى علاوة على الرغبة فى طرح المنازعات على شخص غير تركى ليقوم بالتحكيم قد أدعى كل هذا الى ظهور سلطته وتدعيمها · الا أن طبيعة ونطاق سلطانه القضائى لم تكن واضحة كما أن الوسائل التى يستخدمها

في فض المنازعات وكيفية تنفيذ القرارات التى يصدرها لم تكن واضحة أيضا ٠ بل ولايوجد ما يدل على أن شاغلى المناصب الرئاسية على الطرق ملزمون بالحصول على موافقته قبل أن يقوموا بتسجيل وظائفهم هذه بأسمائهم فى المحكمة ٠ ولكن يبدو أن مرونة محمد أبو السعود البكرى قد ساهمت فى تعميق شرعية السلطة التى يطالب بها ٠ ولم تتجاوز سلطته مجال الطرق الصوفية وظلت سلطته ضئيلة من الناحية السياسية والدليل على ذلك عدم ورود اسمه فى كتابات الجبرتى ووصفه للأحداث السابقة على استيلاء محمد على نهائيا على السلطة بحلول عام ١٨١٢ ٠

٥ ـ اضفاء الصفة الرسمية على سلطة البكرى وسياسة محمد على :

ومات محمد أبو السعود فى نوفمبر ١٨١٢ ٠ وقبل وفاته بوقت قصير ذهب كل من : محمد الشنوانى وهو شيخ الأزهر فى ذلك الوقت وعدد من « العلماء » ورؤساء الطرق بناء على طلب محمد أبو السعود مع ابنه محمد الى الباشا ليطلبوا منه تعيين ابنه فى مكانه ٠ ولدى تعيين محمد البكرى فى منصب شيخ السجادة البكرية صدر فرمان يتضمن فقرة واضحة وصريحة عن سلطته على الطرق فى جميع أرجاء مصر بل وعلى جميع التكايا والزوايا والأضرحة ٠

وكان اصدار هذا الفرمان بمثابة جزء من اصلاحات محمد على الهادفة الى جعل الحكومة حكومة مركزية ٠ولم يكن صدور هذا الفرمان نابعا فقط من كرم الباشا وطيبة قلبه واستجابة بريئة لمطلب العلماء بمعنى أن هذا الفرمان لم يكن بمثابة حدث فردى غير مرتبط بالأحداث

الجارية · بل ويبدو أن هذا الفرمان كان بمثابة وسيلة نحو تحقيق أهداف محمد على السياسية · فقد قوض هذا الفرمان مركز محمد أبو الأنوار السادات شيخ السجادة الوفائية ونقيب الأشراف بعد ذلك · ولقد ادعى الكثيرون من رؤساء الطرق ورؤساء الزوايا والتكايا والمشرفين على الأضرحة بأنهم من سلالة الأشراف · وباعطاء البكرى سلطة قضائية عليهم تقلص نفوذ السادات الى حد كبير · بل والأكثر من ذلك أن السلطة الممنوحة للبكرى تضمنت امكانية اشرافه بشكل غير مباشر على ادارة شئون أوقاف الأشراف حيث كان تعيين الموظفين فى نظارة الأوقاف متوقفا على الموافقة النهائية للبكرى·

ولكن يبدو أن اضفاء الصفة القانونية على سلطة البكرى والتوسع فى هذه السلطة كان يقصد به زيادة تقويض مركز « العلماء » قبل أن يشرع محمد على فى القيام بالاصلاحات الحاسمة المتعلقة بالأراضى والضرائب فى الفترة ما بين عام ١٨١٢ وعام ١٨١٤ · فهذا قد جعلهم معتمدين من الناحية المالية على الحاكم الى حد كبير · فالعديد من العلماء المشهورين كانوا يمارسون الطقوس الصوفية وكان كثير منهم رؤساء للطرق · وبصفة خاصة نجد أن الخلواتية وفروعها كانوا من « العلماء » وأزهريين فمنذ مصطفى كمال الدين البكرى (١١٦١ : ١٧٤٩) الخليفة الرئيسى على مصر كان محمد بن سالم الحفنى شيخ الأزهر من عام ١١٧١ : ١٧٥٧ الى عام ١١٨١ : ١٧٦٧ · وكان من بين خلفائه دارسون مشهورون تقلدوا وظائف دينية هامة مثل اسماعيل الغنيمى شيخ المالكية ومحمد المنير السمانودى شيخ القراء والمحدثين بالأزهر وأحمد الدردار (١١٢٧ ـ ١٢٠١ : ١٧١٥ ـ ١٧٨٦) شيخ المالكية ومحمود الكردى (١١٣٠ ـ ١١٩٥ : ١٧١٧ ـ ١٧٨٠) · وكان عبد الله الشرقاوى ـ وهو خليفة الكردى ـ هو أيضا شيخا للأزهر من عام ١٢٠٨ : ١٧٩٣ الى عام ١٢٢٧ : ١٨١٢ · وظهر الحقد

والعداء بين مجموعات الخلواتية الأزهريين وبين الطرق بشأن مدى تقبل سلطة محمد أبو السعود بسبب شجب الخلواتية للممارسات والمعتقدات الخاصة بالطرق ومع صدور الفرمان وقعت المجموعتان تحت سلطة البكرى القضائية حيث أصبح له الحق فى التدخل فى شئونهم وتعيين رؤسائهم • وبذلك فقد تقوضت سلطة « العلماء » الذين يحتلون مراكز قيادة على الطرق وانخفضت قوتهم بالتالى •

هذا علاوة على أن منح البكرى سلطات استثنائية على الطرق والهيئات المرتبطة بالطرق قد خلق منصبا يوازى منصب شيخ الأزهر فى كثير من المجالات حيث تم تفويض البكرى فى الاشراف على التعليم والمناهج التى تعطى فى الكثير من الزوايا والتكايا والمساجد ذات الأضرحة • وبذلك فقد خلق الباشا اطار عمل للتلاعب « بالصراع القديم بين المذهب التوحيدى المتسامى وبين الصوفية » واتخاذ ذلك وسيلة لتخفيض سلطة « العلماء » •

ومنذ ذلك الوقت فصاعدا قلت أهمية التصوف من حيث هو فرع من فروع المعرفة التى تدرس بالأزهر • ولذلك فقد يكون هذا الفرمان هو السبب الرئيسى فى تحول الأزهر الى قلعة قويمة تقليدية ومركز للمعارضة ضد أولئك الذين ينشرون المفاهيم الصوفية الاسلامية • ولذلك قام الأزهر بتوسيع الفجوة ما بين العلم والتصوف وساهم فى تجميد وتحجير التصوف الاسلامى فى مصر طالما أن فرصة رئيس الطريقة فى الحصول على التصديق الرسمي من البكرى قد قضت على احتياجه لأن يكون دارسا •

٦ ـ الأضرحة والطرق القائمة على التكية :

كما سبق أن ذكرنا فان الفرمان لم يكتف باعطاء سلطة للبكرى على الطرق وانما أعطاه السلطة على التكايا والزوايا والأضرحة

ايضا · ولو لم ينص الفرمان صراحة على هذا لكانت الممارسة القانونية للسلطة منصبة على عدد قليل من الطرق نظرا لأن القيادة العليا للعديد من الطرق كانت متطابقة تماما مع مشيخة الضريح أو الزاوية أو التكية التى حصل رؤساؤها على تثبيت قانونى عن طريق تسجيل المنصب باسمهم فى المحكمة · بل ولكان قد ترك الفرصة مفتوحة أمام رؤساء الطرق الذين يشرفون على مثل هذه الهيئات ليقدموا أنفسهم على أنهم مشايخ التكايا ·· الخ لكى يهربوا من الوقوع تحت اشراف البكرى ·

ومن بين الطرق التى كانت فيها القيادة العليا متطابقة مع الرئاسة على الضريح القاسمية الشاذلية وهى طريقة دخلت الى مصر فى النصف الأول من القرن الثامن عشر · وعقب موت خليفتها الأول على مصر وهو محمد كشك فى عام ١١٧٠ (١٧٥٦ / ١٧٥٧) أصبح ضريح الأخير مركزا لهذه الطريقة تحت الخليفة الذى جاء بعده وهو على الحباك · وعندما توفى على الحباك فى عام ١١٩٥ (١٧٨٠) انتقلت القيادة العليا للطريقة والنظارة لهذا الضريح الى خليفته محمد مصطفى البرمونى ·

وهناك طريقة أخرى كان يوجد بها تماثل بين القيادة العليا بها وبين السيطرة على الضريح وهى الطريقة العفيفية وهى فرع من الشاذلية ولقد نشأت الطريقة العفيفية فى مصر وتسمت باسم عبد الوهاب العفيفى (١١٧٢ : ١٧٥٨) الذى كان قد أدخل الى الخلواتية عن طريق مصطفى كمال الدين البكرى وأدخل بواسطه أحمد التواتى الى الشاذلية التى انبثقت عنها طريقته العفيفية المعدلة وراح ينشر ويذيع الطريقة العفيفية بين الناس · وبعد وفاة عبد الوهاب أصبح ضريحه الموجود بالقرب من مسجد قايتباى

مركزا لنشاط هذه الطريقة التى كانت تضم « علمـــاء » من بين أعضائها • الا أن الجبرتى هاجم هذه الطريقة واعتبر ممارساتهـا بمثابة « بدعة » وخاصة أثناء الموالد التى تثير حزنه وأسفه •

.. وفروع الخلواتية التى كانت لها قيادة مركزية متماثلة مع منصب شـيخ التكية مما جعـل لها النظارة على أوقاف شاسـعة أو مصـــالح وفوائـــد من وراء هذه الأوقاف هى : الجلشانيـــة والدمرداشية التى أسسها ابراهيم الجلشانى (٩٤٠ : ١٥٣٤) ومحمد دمرداش المحمودى (٩٢٩ : ١٥٢٢) على التوالى • وهذان الصوفيان كانا قد جاءا الى مصر قبل الاحتلال العثمانى بوقت قصير وبذلك كان لهما تقليد راسخ طويل • وكانت القيادة العليا فى داخل الدمرداشية تميل لأن يكون أعضاؤها من نفس الأسرة بينما الجلشانية لم تكن تشترط على المنتسبين اليها أن تكون لهم صلة قرابة مع مؤسسها •

وكانت قيادة الطريقة ومنصب شيخ التكية متماثلين أيضـا فى نطاق المولوية التى كانت لتكيتها شهرة معينة • وكانت هذه المراكز متماثلة أيضا مع منصب الناظر على أوقافها • ولم تكن هذه المناصب مقصـــورة على أعضـــاء من نفس الأسرة • وكان الولاء الأساسى لشاغل المنصب ينصب على التكية الأم فى تركيا •

أما طريقة البكتشية فكان مركزها الرئيسى فى الأناضـول وكان لها فرع فى مصر • وفى السبعينات من القرن السادس عشر كتب افلييا صيليبى (Evliya Celebi) أن هذه الطريقة تمتلك ثلاث تكايا • وكان المركز الرئيسى هو تكية القصر العينى التى كانت هى التكية الوحيدة المتبقية عند بداية القرن التاسع عشر عندما صدر الفرمان وكان الرئيس الأعلى لهذه الطريقـــة والمتواجد فى تكية الحاج بكتاش بالأناضول قد لعب دورا فى تعيين الشيخ على هذه التكية التى كانت تضم أوقافا شاسعة يستفاد من خيراتها •

ولكن المملوك عمارة كان يتدخل من وقت لآخر في الاشراف عليها ـ وفقا لما جاء في العرض التاريخي الذي قدمه الجبرتي ـ ولم تكن قانونية ادعاءاته حاسمة أو كافية لتعيينه في هذا المنصب ٠

وكان مركز السعدية وهي طريقة أسسها سعد الدين الجباوي هو الضريح القريب من باب النصر الذي يضـــم رفات يونس الشيباني الذي يرجع الفضل له في احياء الطريقة في مصر ٠ وكان الاشراف على هذا الضريح والزاوية القريبة منه متماثلا مع القيادة العليا لهذه الطريقة ٠ ويقول لنا الجبرتي أن هذه الطريقة كانت تشارك مشاركة فعالة في الاحتفالات الشعبية ولكنــه يغفل ذكر « الدوسة » وطقوسها التي حازت على شعبية كبيرة ٠

٧ ـ طرق ليست لها مخصصات مادية :

وبالاضافة الى هذه الطرق كانت توجـد هنــاك مجموعات عديدة لايشرف رؤساؤها على أضرحة أو جمــاعات مقيمة وكانت أساسا بمثابة جمعيات تحت اشراف مشايخ لهــم سلطة شرعية قانونية ٠ ومن بين هذه الجمعيات بعض فروع للشاذليــة أشهرها العيسوية والعربية ٠ والعيســوية كان قد أسســها المراكشي محمد بن عيسى ٠ وكانت هذه الجمعية نشيطة في القاهرة وتشارك في الاحتفال بالمناسبات العامة مثــل المولد النبوي وفقا لما أورده الجبرتي الذي وصفهم بأنهم « أهل البدعة » ٠ أما العربية والتي علق عليها الجبرتي أيضا بتعليقات تحط من قدرها فقــد أسسها المراكشي محمد العربي الذي لا يعرف عن سيرة حياته سوى قدر ضئيل ٠ فقد وصل الى مصر في أوائل القرن السابع عشر وانضم الى الأحمدية بمساعدة أحمد الشناوي مما أتاح له الفرصة لتوحيد الطريقة الشاذلية مع الطريقة الأحمدية ٠ وفي ظل حوارييه وخلفائهم أصبحت هذه الطريقة تسمى العربية الأحمدية الشاذلية ٠ وفي أيام

الجبرتى كان من أشهر الخلفاء على هذه الطريقة العالم الأزهـــرى محمـــــد الأمير .

وكان هناك فرع للخلواتية يسمى السمانية وكان الجبرتى ينظر الى السمانية بازدراء شديد وقد أسس السمانية واحد من خلفاء مصطفى كمال الدين البكرى يسمى محمد بن عبد الكريم السمان (١١٣٢ ـ ١١٨٩ : ١٧١٨ ـ ١٧٧٥) الذى أعطى الطريقة الخاصة بأستاذه طابعه الخاص به . وقد أدخلت هذه الطريقة الى مصر عن طريق ابنه حماد العبدى . وضريح حماد العبدى القريب من الامام الشافعى كان هو المركز الرئيسى لنشاط هذه الطريقة وكان يشرف عليه الخلفاء على هذه الطريقة . ولكن لم يظهر من بين هؤلاء الخلفاء قائد أعلى حتى حلول النصف الثانى من القرن التاسع عشر .

وأخيرا ينبغى أن نشير الى النقشبندية فمن المعروف أن هذه الطريقة ظهر لها ممثلون فى مصر اعتبارا من بداية القرن الثامن عشر على الأقل . ولكن يبدو أنه لم يظهر فى الأفق أية جماعة متألقة لفترة طويلة ولكن مـن حين لآخـــر كانت تكايا حيسن الرومى والأزبك ودوب القرمز يشرف عليها أو يرأسها مشايخ ممن ينتمون الى هذه الطريقة ومن ثم فانهم ربما كانوا بمثابة المركز الأسـاسـى لنشاط النقشبندية .

٨ ـ التكايا والزوايا

وبالاضافة الى التكايا سالفة الذكر فان هناك تكايا أخـــرى عرف عنها أنها كانت موجودة فى بداية القرن التاســـع عشر : تقى الدين العجامى التى تأسست حوالى عام ٧٢٠ : ١٣٢٠ والجيانية التى تأسست فى عام ١١٦٢ : ١٧٤٩ والقوصيونية وبولاق وشيخو

والغنامية والسليمانية والسيدة رقية والهنود والركوبية . وكانت بعض هذه التكايا تدار بمعرفة عدد من أعضاء طرق معينة حيث كانوا يقيمون فى هذه التكايا ويشرفون عليها . ومن هذه الطرق طريقة القادرية التى كانت تشرف على تكية الشايخو وتكية السليمانية ، وطريقة الرفاعية التى كانت تشرف على تكية بولاق . وفى بعض التكايا الأخرى كان المقيمون بها يجيئون من مناطق معينة مثال ذلك البوخاريون فى تكية الهنود والفرس فى تكية تقى الدين. ولكن هناك تكيات أخرى مثل تكية الحبانية وتكية الغنامية لم تخضع لاشراف أحد بل ولم يسكنها أحد من الجماعات المشهورة .

والجدير بالذكر أن الوثائق المحفوظة بسجلات القاهرة تشير الى تكية الغنامية على أنها زاوية ، ونفس الشىء بالنسبة لتكية السروجية (السليمانية) ويبدو أن استخدام كلمة تكية (وجمعها تكايا) وكلمة زاوية (وجمعها زوايا) كان متضاربا وخاصة فى أواخر القرن التاسع عشر . فالمؤسسات الأكبر حجما المدعمة بالدخول والموارد الأساسية من جانب الأوقاف والتى يقيم بها جماعة من الصوفيين تحت قيادة أحد المشايخ الذى بحكم منصبه يكون له حقوق معينة فى المعاشات والرواتب وغيرها من المدفوعات الأخرى التى هى على شكل أموال أو أشياء عينية كانت تسمى أساسا التكايا . والكثير من الزوايا التى هى بمثابة مؤسسات أصغر بكثير من حيث الحجم كانت تتلقى عونا ماليا شأنها شأن التكايا . ولا يعرف الكثير عن نوع الطريقة التى ينتسب لها المقيمون فى الزوايا أو عن الاشراف بمعرفة طريقة معينة . بل ولا يعرف الكثير عن الأضرحة العديدة ، بما فى ذلك تلك الأضرحة السابق ذكرها على أنها مراكز لنشاط لطريقة ما والتى لم يكن للبكرى أى سلطان قضائى عليها . وكان الاشراف على الأضرحة الهامة للمشايخ يترك عادة لعائلات معينة وفى كثير من الحالات تكون هذه العائلات

من نسـل الشيخ الذى يشرفون على ضريحه · وكانت شرعية تولى هذا المنصب يتم الحصول عليها عن طريق التسجيل فى المحكمـة المحلية عقب التأكد من صحة ادعاءات الراغب فى شـغل المنصب بمعرفة القاضى ·

٩ ـ تعيين محمد البكرى فى منصب نقيب الأشراف والأمور المترتبة على ذلك :

ورغم أن الفرمان قد أعطى أساسا قانونيا لممارسة السلطة على الجماعات والهيئات سالفة الذكر الا أنه لم يعوض تماما عن غياب القيادة الفذة لمحمد أبو السعود · ولم يتضمن الفرمان نصوصـا قانونية لتعويض هذا الغياب أو لاعطاء بعض التماسك للتفكك التنظيمى فأدى هذا الى الروتين الشـديد · وتم التوصـل الى حل لهذه المشكلة نسبيا عندما قام محمـد على فى عام ١٨١٦ بتعيينه نقيبا للأشراف عقب اقالة محمد الدواخلى من هذا المنصب ·

ويمكن القول بأن السبب فى هذا التعيين يرجع الى حد ما الى العلاقة الطيبة التى كانت تربط محمد البكرى بمحمد على حيث كان البكرى يعلن صراحة موافقته على سياسة محمد على · وتعيين البكرى فى هذا المنصب عقب اقالة الدواخلى مباشرة كان نتيجة لرفض محمد المحروقى وهو من أصـدقاء محمـد على وكان يشغل منصب شهبندر التجار فى ذلك الوقت لمنصب نقيب الأشراف · ويبـدو أن محمد على قد اضطر لتعيين مواطن مصرى على وجه السرعة فى هذا المنصب لكى يحول دون تعيين نقيب للاشراف يتم ارساله من تركيا أو لكى لا يتيح الفرصة أمام أحمد السادات شيخ السجادة الوفائية الجديد للسعى نحو الحصول على فرمان من استانبول لتعيين نفسه فى هذا المنصب وهو أمر لم يكن يرغب فيه الباشـا على الاطلاق ·

وبتعيين محمد البكرى فى نقابة الأشراف ـ وهو المنصب الذى احتفظ به المنحدرون من سلالته على مدى قرن من الزمان تقريبا ـ بالاضافة الى السلطة الاسمية للنقابة تزايدت قوة مركزه نظرا لأن هذين المنصبين كانا يدعمان بعضهما البعض · فمن وقت لآخر كان رؤساء الطرق يدعون انهم من سلالة الأشراف · ولكن مع هذا لتنظيم الجديد أصبح البكرى يمارس السلطة عليهم من حيث هو نقيب بالاضافة الى السلطة المنصوص عليها فى الفرمان · اذ أصبح بامكانه استخدام العائدات التى تنجم عن أوقاف الأشراف والتى يقوم بتوزيعها من خلال منصبه كنقيب للأشراف كوسيلة ملائمة تجعلهم يتقبلون سلطته كما أصبح بامكانه أن يجعل التسجيل فى دفتر الأشراف متوقفا على الاعتراف بسلطته · هذا بالاضافة الى أن التنظيم الادارى للنقابة الموجود بالفعل والذى يضم ممثلين عنها فى المديريات والأقاليم قد أتاح له الفرصة لممارسة سلطته خارج القاهرة · الا أن هذا التعيين لم يحل مشكلة تحويل السلطة القانونية الى سلطة حقيقية شرعية وانما أدى فقط الى نوع من التنظيم المحدود الذى أتاح له فرصة ممارسة السلطة الممنوحة له وفقا للفرمان ·

ولكن المجموعات التى كانت خاضعة لسلطته والتى كانت خلافاتها تفوق الصفات الخاصة المتميزة المشتركة بينهم كانت تنخرط من وقت لآخر فى المنازعات مع بعضها البعض · وعلى المستوى النظرى كانت الخلافات تتراوح ما بين النظريات التوحيدية (الله والطبيعة شىء واحد) لبعض المجموعات الشاذلية والتعاليم المعتدلة التمشية كثيرا مع أرثوذكسية بعض فروع الخلواتية ، وكانت الطقوس والشعائر مختلفة اختلافا كثيرا كما كان التنظيم الداخلى للجماعات المختلفة مختلفا الى حد بعيد بل ان بعض الجماعات مثل المولوية والبكتاشية كانت تدين بالولاء الرئيسى للتكية الأم فى

تركيا . ومن ثم فان عدم ظهور أسلوب معيارى شائع فى نطاق خضم هذا العالم المتنوع لمساندة سلطة البكرى مما يسمح له بممارسة سلطته وفق خطوط محددة المعالم هو أمر لايدعو للدهشة.

ويبدو أن تقلد محمد البكرى للمنصب كنقيب على كافة الهيئات الواقعة تحت سلطانه القضائى كان مفيدا للغاية فيما يتعلق بالمشرفين على الأضرحة . وكان على أولئك الذين يسمون الى التعيين فى منصب المشرف على ضريح الشيخ أن يحصلوا على الاعتراف بالنسب الذى يربطهم بهذا الشيخ . وكان الأمر يستلزم الحصول على هذا الاعتراف من نقابة الأشراف اذا كان الشيخ من سلالة الأشراف وهو أمر ينطبق على الغالبية العظمى من مشايخ الأضرحة . ولكن الاعتراف بالنسب من أجل امكانية الحصول على التعيين الرسمى فى مهنة الاشراف على الضريح والحصول على الحقوق المترتبة على ذلك فى النذور والمنح والمعاشات والرواتب قد أصبح متوقفا على شخص واحد بحيث لايمكن انكار سلطته . الا أن هذا الوضع لم يساعد على الاعتراف بسلطته على الزوايا والتكايا التى يكاد يكون سكناها من غير المصريين مع وجود مشرفين غير مصريين عليها . فاستمرت هذه الزوايا والتكايا على وضعها المستقل الذى كان ينال شرعيته القانونية عن طريق التسجيل فى المحكمة لفرمان تم الحصول عليه من استانبول أو عن طريق التعيين المباشر بمعرفة القاضى .

١٠ ـ تحديد السلطة : « الاتفاق مع الأزهر »

وحتى حوالى منتصف القرن التاسع عشر لم تكن سلطة البكرى قد أصبحت أكثر تبلورا وفاعلية . ففى عام ١٨٤٧ تم عقد اتفاق بين محمد البكرى وشيخ الأزهر ابراهيم الباجورى يقضى بتوسيع الفجوة بين العلم والتصوف وهى الفجوة التى خلقها فرمان

عام ١٨١٢ . ففى المنازعات التى تضم أعضاء فى طريقة ما أو تضم أشرافا يكون للبكرى وحده سلطة النظر فى الدعاوى والفصل فيها وأيضا اذا كان أحد الأطراف مرتبطا بالأزهر • ولكن اذا كان جميع أطراف النزاع ليست لهم علاقة بأية فئة من هذه الفئات يكون المختص فى الفصل فى النزاع هو شيخ الأزهر أو شيخ الرواق أو المذهب للمتهم • ووافق الباجورى أيضا على الامتناع عن التدخل فى شئون الزوايا والأضرحة ومشيخة المقارىء والامتناع عن الاستجابة للطلبات التى تقدم له من أجل التحكيم والتدخل فى الأمور التى لها علاقة بالطرق •

ولقد حدث هذا الوضع بالفعل قبل التوقيع على هذا الاتفاق بوقت قصير عندما وقف شيخ الأزهر مع أحد طرفى النزاع فى داخل نطاق البيومية حيث كان كل طرف منهما يساند مرشحا لتولى منصب شيخ الطريقة البيومية عقب وفاة محمد نافع شيخ هذه الطريقة • وأخيرا حصل على هذا المنصب عبد الغنى الملوانى (١٢٩٢ : ١٨٧٥) وهو المرشح المفضل لدى الجانب الذى كان يلقى التأييد والمساندة من شيخ الأزهر • ولكن النزاع والخلاف فى الرأى نشأ بين شيخ الأزهر والشيخ البكرى حيث كان البكرى يساند المرشح الآخر المنافس • ويبدو أن هذا النزاع كان هو الحافز الأساسى نحو عقد هذا الاتفاق ولم يكن هذا النزاع هو السبب المباشر فان هذا الاتفاق كان يهدف الى منع تكرار مثل هذه المنازعات فى المستقبل •

١١ ـ المرحلة المبكرة للادارة التنفيذية للطرق :

من الواضح أن تحديد مجالات المنافسة والتحكيم القضائى قد جعل سلطة البكرى أكثر وضوحا مما كانت عليه من قبل • بل وساهم هذا التحديد فى زيادة الأهمية الادارية التى كان ينبغى

أن تحصل عليها هذه السلطة في ذلك الوقت بالذات حيث كان البكرى فى حاجة لوجود كتيب وجيز يتيح له فرصة التحقق من السلاسل ٠ وهـذا الكتيب الذى يعدد ويسرد سـلاسل عدد من رؤسـاء الطرق المعـاصرين قد تم تأليفه واعداده فى عام ١٢٦٥ [١٨٤٨/١٨٤٩] أو قبل ذلك بوقت قصير ٠ وكان هذا معناه أن البكرى قد بدأت أمامه فرصة القيام بدور فى حل المنازعات التى تتوقف على السلاسل مثال ذلك المنازعات المتعلقة بالولاء للطريقة وحقوق الدخول الى مناطق معينة وحقوق تنظيم الموالد فكان يبادر أيضا الى التدخل فى مثل هذه الأمور ٠

ولكن يبدو أن التحكيم والتدخل وخاصة خارج القاهرة كان لا يتم الا من خلال مندوبين عن النقابة ٠ وهذا معناه أن الوكالات الحكومية قد أصبحت أيضا نشيطة في تدعيمها لسلطته ٠ وحقيقة الأمر أن تدخل الوكالات الحكومية فى الادارة التنفيذية للطرق فى السبعينات من القرن التاسع عشر (انظر الفصل التالى) يوحى بأن هذا قد بدأ فى وقت مبكر عن ذلك التاريخ بكثير ٠ ولابد أن يكون هذا قد حدث خلال الأربعينات من القرن التاسع عشر عندما تحولت حكومة محمد على من حكومة منليشية تقوم بالانجازات العظيمة الى حكومة تتألف من وكالات متخصصة تعمل وفق قوانين محددة ٠ ومن المؤكد أن البكرى قد اكتسب ـ أثناء عملية تزايد كيان الوكالات الحكومية وادارة شئون الطرق ـ مركزا يسمح له بالقيام بكافة تعاملات رؤساء الطرق مع هذه الوكالات ، بما فى ذلك دفع الرواتب المعتادة من ادارة الرزنامه Ruznama او مدفوعات من الريع الناجم عن الأوقاف الخيرية حيث يتم ذلك من خلال تدخله ووساطته ٠ ولابد أن هذا الوضع قد سمح للبكرى أن يرغم رؤساء الطرق الذين لهم مثل هذه الحقوق على الاعتراف بسلطته عليهم ٠ ونظرا لأن رؤسـاء الطرق الذين وردت سـلاسلهم فى الكتيب الوجيز كانوا

جميعا مسئولين عن طريقة ما وكانت لهم بالتالى الحقوق فى الحصول على الرواتب والمعاشات والاشراف على المخصصات (نظارة الأوقاف) فمن المؤكد أنهم قد اعترفوا بسلطة البكرى عليهم بعد أن وجدوا أنفســهم مضطرين للخضـــوع لهذه العلاقة الحتمية بينهم وبين البكرى . ولكن يبدو أن هذه العلاقة لم تنل من سلطة رؤساء هذه الطرق فى الشئون الداخلية للطرق الخاصة بهم . ونورد فيما يلى أسماء هذه الطرق وأسماء رؤسائها :

الاسم	الطريقة
حسين بن مصطفى الرفاعى	الرفاعية
محمد الفريضى احمد قاسم	القادرية
محمد مصطفى شمس الدين	المرزوقية الأحمدية
على المنوفى	المنايفة الأحمدية
احمد يوسف الكناسى	الكناسية الأحمدية
مصطفى النقاش	السلامية الأحمدية
حسن سليمان الامبابى	الامبابية الأحمدية
محمد محجوب خضير	الحمودية الأحمدية
محمد عطاء الله	التسقيانية الأحمدية
مصطفى الجنيدى	الحلبية الأحمدى
محمد الشعيبى	الشعيبية الأحمدية
حسين الشناوى	الشناوية الأحمدية
محمد نافع	البيومية الأحمدية
محمد محمد عاشور	البرهامية
محمد الجوهرى	الشاذلية
عبد الرحمن الطوبى	العيسوية الشاذلية
رضوان العفيفى	العفيفية الشاذلية

عبد الرحمن الشعرانى	الشعرانية
مصطفى الدمرداش	الدمرداشية
محمد الخضرى	الســـعدية

ومعظم هؤلاء المشايخ قد تربعوا على رئاسة الطرق خلفا لآبائهم او أقاربهم • ويبدو أن خلافة الابن للأب على هذه الطرق كان هو المبدأ الرئيسى المتبع • ونحن لدينا بعض المعلومات عن عدد قليل من المشايخ سالفى الذكر من حيث الوسيلة التى أدت الى احتكار عائلاتهم للسلطة العليا فى داخل الطريقة •

ففى الرفاعية نجد أن القيادة العليا قد انتقلت الى المنحدرين من سلالة مصطفى الرفاعى وهو تاجر خيول سورى كان قد جاء الى القاهرة قبل الاحتلال الفرنسى • وقد أعطيت السلطة لحفيده محمد أفندى ياسين على الرفاعية بالاشتراك مع عبد الله المزاريقى الذى كانت أسرته تشرف على ضريـح وزاوية على الرفاعى بالقرب من القلعة • وكان محمد أفندى ياسين والذى كان يشغل فى نفس الوقت منصب شهبندر التجار قد منح هذه السلطة بمعرفة محمد على مع الزامه بجمع « الفردة » من الأكروبات والمشـعوذين والمشـتغلين بالسحر ـ حيث كان العديد منهم أعضاء فى الطريقة الرفاعية ـ وكان قد تعذر جمع « الفردة » من هؤلاء الناس بسبب عدم انتظامهم فى نقابات مهنية • وعقب وفاة محمد ياسين ووفاة المزاريقى من قبله انتقل المنصب الى عمه حسين بن مصطفى وظل متواجدا فى هذه الأسرة •

ولقد سبق أن تناولنا الطريقة التى وصل بها أعضاء من أسرة عاشور الى السلطة على البرهامية أما المشيخة فى الطريقة القادرية فقد انتقلت من أسرة الجيزى مع منصب كاتب نقابات الأشراف الى

المنحدرين من سـلالة عضو فى أسرة كانت مسئولة عن نقـابة الأشراف فى بغداد قبل أن تهاجر الى مصر • وكان أول فرد من هذه الأسرة يتولى كلا المنصبين هو أحمد ابن قاسم القادرى الذى خلفه أخوه سليمان • وعقب موت سليمان انتقلت الرئاسـة على الطريقة الى ابنيه : أحمد قاسم ومحمد الذى كان مشهورا باسم الفريدى وكان يقوم بأعمال « الكتابة » •

أما الطريقة الشناوية فكانت تحت رئاسة أقارب للمشـايخ الشناوية الذين يشرفون على ضريح أحمد البدوى فى طنطا • وكان مركز هذه الطريقة موجودا فى ضريح مؤسسها فى محلة روح شمال طنطا وأصبح هذا المركز شهيرا فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر وخاصـة تحت زعامة على محمد الشـناوى المعروف باسم « بندق » والجدير بالذكر أن حسن باشا قائد الحملة العسكرية العثمانية التى أرسلت الى مصر فى عام ١٧٨٦ لارغام الحكام المماليك فى مصر على الولاء والطاعة قد منح رؤساء هذه الطريقة مرتبـات كبيرة بالاضافة الى معاشات ومكافآت كبيرة لخلفاء المقام فأدى هذا الى تقوية وتدعيم مركزهم •

وظهر محمد أبو المعالى الجوهرى كرئيس أعلى للطرق الشاذلية فى مصر • وكان والده محمد أبو الهادى قد أخذ العهد ودخل الى الطريقة الشاذلية بواسطة محمد العربى كما أخذ العهد ودخل الى الطريقة التهامية بواسطة جده أحمد • وقد لعب كل من أحمد وابنه محمد أدوارا بارزة فى مصر العثمانية وشيدا لأنفسهما مركزا مرموقا مما أدى الى الاعتراف الرسمى بسلطتهما على معظم الطرق الشاذلية فى مصر •

أما رؤساء الطرق التى لها طابع الجمعيات والتى لم يكن لهم أية حقوق فى الحصول على الرواتب والمعاشات والمكافآت ولم يكن لهم الحق فى الاشراف على المخصصات بصفتهم رؤساء للطرق فكان

من الواضح أنهم ليسوا بحاجة لوساطة البكرى · ولذلك لم يكن هناك سبب يدعوهم للاعتراف بسلطته عليهم وامتنعوا عن الارتباط مع الادارة التنفيذية للطرق · وظهر من بينهم ممثلون عن جماعات الميرغنية والصاوية وبعض جماعات الشاذلية والخلواتية · والغالبية العظمى من هذه الطرق قد أصبحت نشيطة وفعالة فى مصر مؤخرا وكانت متركزة فى القاهرة والاسكندرية · ونتيجة لذلك كان رؤساء هذه الجماعات فى وضع أفضل من حيث تمكنهم من السيطرة على الصراعات التى تؤثر على الطرق الخاصة بهم مما كان يحول دون تدخل البكرى فى شئونهم ·

كذلك نجد أن أرباب السجاجيد مثل رؤساء الوفائية والعنانية والخضيرية قد احتفظوا باستقلالهم الذاتى التقليدى وبذلك لم ينجم عن الفرمان أو الاتفاق مع الأزهر أى تغيير بالنسبة لهم · اذ ظلت طرقهم من بين الطرق التى ليست لها روابط رسمية مع شيخ السجادة البكرية · لذلك نجد أن تواجد هذه المجموعة وتواجد نظائرهم ممن لهم هذه الروابط الرسمية قد أدى الى ظهور انقسام فى عالم الطرق فى مصر فظل هذا الانقسام هو الطابع الرئيسى المميز للبناء الأساسى للطرق فى مصر ·

١٢ ـ تلخيص :

ان اصدار محمد على فى عام ١٨١٢ لفرمان يعطى لشيخ السجادة البكرية السلطة على الطرق والمؤسسات المتعلقة بالطرق هو بمثابة عهد جديد لهذه الجماعات التى لم تكن قبل صدور هذا الفرمان خاضعة لسلطة مركزية · ولكن من الناحية العملية نجد أن نتائج هذا التنظيم الجديد لم تتجلى بوضوح حتى الأربعينات من القرن التاسع عشر وذلك عندما أصبحت الوكالات الحكومية نشيطة فى تدعيمها لادارة البكرى لمملكة الطرق وعندما منع شيخ الأزهر

من التدخل فى شئون الطرق الصوفية . وقد أدى هذا الى تحديد سلطة البكرى ووضوحها أكثر من ذى قبل كما أدى الى زيادة أهميتها الادارية . ولكن التحقيق الكامل للسلطة الممنوحة للبكرى عن طريق الفرمان كان من المحتم أن يتم فى يوم ما .

الفصل الثانى

عالم الطرق ومبدأ حق القدم وطبيعة ادارة الطرق وتادية أعمالها التنفيذية

عندمـا انتقل محمد البـكرى الى رحمة الله فى رجب ١٢٧١ (ابريل ١٨٥٥) خلفه ابنه على • ولدى تقلد على منصبى شيخ السجادة البكرية ونقيب الأشراف بواسطة الخديوى سعيد ، فانه حصل صراحة على نفس السلطة التى حصل عليها والده من حيث الاشراف على الطرق والمؤسسات المرتبطة بالطرق فى مصر •

وقبل أن يصدر القرار بتعيين على البكرى فى هذين المنصبين وهو القرار الذى صدر عندما كان على يزيد سنه على خمسين عاما كان يدرس فى الأزهر الشريف تحت اشراف عدد من الأسـاتذة المشهورين • وبذلك اشتهر بحبه للعلم والمعرفة مما جعله مؤهلا أكثر من والده لتولى هـذه السلطة التى بدأت تكتسب فى أيامه الشرعية القانونية من خلال العرف السائد • هذا بالاضافة الى أنه قد استفاد بالتأكيد من خبرة والده فى مجال عالم ادارة شـئون الطرق • فأسهمت هذه العوامل فى ترسيخ سـلطته على الطرق والمؤسسات المرتبطة بالطرق وهى السلطة التى حصل عليها بطريقة قانونية •

١ ـ نشوء مبدأ حق القدم :

لقد كانت الممارسة الادارية التى حقق على البكرى من خلالها سلطانه مرتبطة ارتباطا شديدا بما كان يعرف باسم حق القدم ٠ وهو الحق المقصور على طريقة ما فى الدعوة لنفسها بين الانتشار بين الناس والظهور علنا فى منطقة معينة اذا ما أمكن البرهنة على أنها أول من قامت بهذا الاجراء ٠

ويبدو أن مثل هذا المبدأ لم يكن معمولا به قبل القرن التاسع عشر وهو مبدأ يحمل فى طياته الشئون الادارية والتعقيدات الادارية الموضحة فيما بعد فى هذا الكتاب ٠ ولكن يبدو أنه فى أواخر القرن السابع عشر وفى خلال القرن الثامن عشر بصفة خاصة أن « الخلفاء » لدى تعيينهم فى منصب « الملتزمون » كانوا يقومون بأعمال الدعاية للطريقة التى ينتمون اليها فى نطاق منطقة الالتزام الخاصة بهم ٠ بل انهم كملتزمين كان بمقدورهم أن يغلقوا المنطقة الخاصة بهم أمام مندوبى الدعاية التابعين لطرق أخرى ويفرضوا القيود على أنشطة الطرق الأخرى الموجودة بالفعل بالمنطقة ٠

وأثناء قرارات الاصلاح الزراعى التى أصدرها محمد على فى الفترة ما بين عام ١٨١٢ الى عام ١٨١٥ تم الغاء نظام الالتزام ٠ فأحدث هذا الوضع الجديد تأثيرا على هؤلاء الخلفاء/الملتزمين من الناحية المالية والاجتماعية شأنهم فى ذلك شأن كافة الملتزمين بل وأحدث هذا تأثيرا على مركزهم من حيث هم رؤساء على الطرق المحلية ٠ وذلك بمجرد الغاء المنصب الذى كان يسمح لهم بحماية المصالح الخاصة بالطريقة التى ينتمون اليها ٠ ومنذ ذلك الوقت فصاعدا أصبحت المعارضة للدخلاء المنتمين لطرق أخرى ترتكز فقط على أن طرقهم من الناحية التقليدية كانت هى الطرق الوحيدة التى لها الحق فى ممارسة نشاطها فى المنطقة ٠

ومن المؤكد أنه كانت هناك علاقة بين الغاء نظام الالتزام وبين ظهور مبدأ القدم كمبدأ محورى بالغ الأهمية فى مجال التنظيم فى عالم الطرق الصوفية • والدليل على ذلك أن هـذا المبدأ لم يكن معمولا به فى مصر العليا • فهنا لم تكن الغالبية العظمى من الملتزمين المتولين للمنصب فى وقت الغاء هذا النظام قد منحت الالتزام الخاص بهم حتى عام ١٨٠٠ • وفى تلك السنة اعترف الفرنسيون بالمملوك الأمير مراد بك حاكما على مصر العليا وبالتالى فقد قام بمنح التزامات لعدد من أهم أنصاره والموالين له متجاهلا الحقوق الخاصة بملاك الأراضى السابقين • وعلاوة على ذلك فانه من غير المحتمل أن يكون لأولئك الذين ظلوا فى مناصبهم أية اهتمـامات مستمرة بالأراضى نظرا لأن حالة الفوضى السياسية التى سادت فى مصر العليا على مدى ثلاثة عقود على الأقل قد أحدثت بالتأكيد تأثيراتها على الاستقرار فى امتلاك الأراضى • وكان هذا من شأنه أن يجعل الحصول على منصب الملتزم بالوراثة أقل تنظيما مما هو عليه فى الدلتا • ولذلك فان عددا قليلا فقط من الملتزمين فى جنوب القاهرة من ذوى الولاء لأى طريقة كان باستطاعتهم البقاء فى المنصب لفترة طويلة تكفى لتدعيم مركز طريقتهم • وبالتالى فان الممثلين لمثل هذه الطرق لم يكونوا فى موقف يمكنهم من احراز النجاح فى المطالبة بحقوق القدم فى مرحلة متأخرة وظلت الادارة التنفيذية للبكرى قليلة الأهمية بالنسبة للطرق فى هذه المناطق حتى السبعينات من القرن التاسع عشر •

٢ ـ سلطة البكرى على الطرق ومبدأ حق القدم :

وعقب عام ١٢٦٣ (١٨٤٧) عندما تم التوقيع على الاتفاق مع الأزهر يبدو البكرى بصفته شيخ السجادة البكرية وكأنه قد أصبح الموظف الوحيد الذى يستطيع تعيين رؤساء الطرق والمؤسسات المرتبطة بالطرق مع اعطاء شاغلى هذه المناصب حق امتلاك الأراضى :

ولدى وفاة رئيس الطريقة عادة ما كان يتم تعيين ابنه خليفة له وذلك تمشيا مع مبدأ وراثة الولاية على مراكز هذه السلطة • وساد هذا المبدأ بوجه عام ووضعت القيود والشروط على الراغبين فى شغل المنصب • ولكن فى مثل هذه الحالات وفى حالات عدم وجود أبناء ذكور للفقيد فانه يتعين على البكرى قبل اجراء أية تعيينات للمنصب أن يطلب شهادة تؤكد بأن المنصب لن يصبح عديم الفاعلية من خلال الشرعية المحدودة للمرشح لشغل المنصب • والشهادة التى يمكن قبولها كانت بمثابة التماس يقدم للبكرى يصاغ فى اجتماع يحضره موظفو واعضاء الطريقة ويوقعون عليه ويطلبون فيه الموافقة على تعيين مرشح معين كرئيس للطريقة التى ينتمون اليها •

واذا احتجت مجموعات أخرى تابعة للطريقة لدى البكرى على المرشح المقترح قبل اصدار القرار الرسمى بتعيينه فقد ينجم عن هذا سماع آراء كافة المهتمين بالأمر لكى يستقر الرأى على اختيار المرشح الذى يتولى هذا المنصب مع وجود أكبر درجة من الشرعية لصالحه • واذا وصلت الاحتجاجات للبكرى عقب اصدار التعيين الرسمى للمرشح فانه يمكن أيضا أن تعقد جلسة لسماع كافة الآراء مما قد ينجم عن ذلك الغاء قرار تعيين الرئيس الجديد واحلال شخص ما آخر مكانه فى المنصب •

وكان رؤساء الطرق يعتمدون اعتمادا كبيرا على البكرى فى معاملاتهم مع الوكالات الحكومية • فرؤساء الطرق الذين كانوا يتلقون رواتب ومعاشات من مصلحة الروزنامه (Ruznama) أو أولئك الذين كانوا يحصلون على مكافآت من العوائد الناجمة عن الأوقاف الخيرية لم يكن باستطاعتهم الحصول على هذه المكافآت أو الرواتب الا عن طريق وساطة البكرى وتدخله • اذ كان البكرى هو الممثل لهم أمام الوكالات الحكومية وهو الذى يتعامل مع الحكومة نيابة عنهم • وفى حالة وفاة المتبرع بهبة خيرية فان المدفوعات للخليفة

لن تستأنف الا اذا تم التصديق على الوفاة وعلى الخلافة الشرعية عن طريق البكرى . وعندما تنتهك حقوق رؤســاء الطرق المستحقين شرعا لمثل هذه المدفوعات فان البكرى كان يتدخل نيابة عنهم ويجرى اتصالاته مع الوكالات الحكومية .

وكان ظهور مبدأ القدم قد ترك ثلاث اختيارات أمام رؤساء الطرق الذين لا يشرفون على عقارات أو يتلقون معاشات أو رواتب أو مدفوعات من ريع الأوقاف أو من الروزناما . الاختيار الأول هو أنه كان باستطاعتهم قبول ســـلطة البكرى واشرافه عليهم وكل ما يترتب على ذلك . والاختيار الثانى أنه كان بمقدورهم أن يضعوا أنفسهم تحت سلطة أحد رؤساء الطرق الذين قبلوا منذ البداية الخضوع لسلطة البكرى . وكان هذا بمثابة اختيار واقعى بالنسبة لرؤساء الطرق ذات الأهمية المحلية الراغبة فى تجنب القيود التى تفرض على التوسع فى العضوية بسبب ظهور مبدأ القدم . والاختيار الثالث أنه كان باستطاعتهم تحدى البكرى والبقاء فى حالة استقلال عن سلطته ، ولكن هذا البديل الثالث كان يعتبر واقعيـــا فقط بالنسبة لرؤساء الطرق التى لم تكن تظهر نفسها كجماعة علنـــا وانما تقتصر فى أنشطتها على المساجد وبعض البيوت الخاصة التى لا ينطبق عليها مبدأ القدم . وبسبب التزامهم بالاعتدال والرزانة فانهم قد اجتذبوا أعضاء ممتازين فسمح لهم هذا باتخاذ الاختيار الثالث بدون الخوف من فقدان بعض الأعضاء لصالح الطرق التى تركز هدفهـــا على الظهور أمام الجماهير والاشتراك فى الاحتفالات الرسمية . الا أن اقامة « الحضرات » فى البيوت الخاصة أصبحت ممنوحة فى عام ١٢٨٩ (١٨٧٢) وذلك بهدف ارغام هذه الجماعات أيضا على تقبل البكرى كرئيس أعلى عليهم والتجاوب مع الممارسات التى أرست قواعدها ادارة الطرق الصوفية .

ونظرا لأن المشاركة فى الموالد وفى المواكب التى تقام فى

الاحتفالات الاسلامية وفى الحضرات التى تقام فى الأماكن العامة أصبحت لا يمكن أن تتم الا تحت قيادة خليفة لطريقة لها حق القدم وبحيث يكون هـذا الخليفة معتمدا رسميا من جانب البكرى فان الأعضـاء الراغبين فى الانضمام الى طريقة ما كانوا يضـعون فى اعتبارهم بالتأكيد ما اذا كانت الطريقة لها حق القدم من عدمه فاذا لم تكن الطريقة لها حق القدم تصـبح عوامل الترغيب فى الانضمام اليها ضئيلة ٠

وفى حالة أولئك الذين يتطلعون الى الوصـول الى منصب القيادة المحلية على طريقة ما نجد أن الاجراء المتبع عادة هو أن يحاول الشخص الطموح الراغب فى المنصب الحصول على تعيينه كخليفة على طريقة يكون رئيسها معترفا بسلطة البكرى وتكون للطريقة حق القدم فى المنطقة التى يسكن فيها هذا الشخص الطموح نظرا لأن هذا من شأنه أن يؤهله لكل الحقوق التى يتضمنها « القدم » وبالتالى فهو يقدم الشروط السابقة التى لا غنى عنها لتحقيق آماله بنجاح ٠

وكان تعيين الخلفاء يتم عن طريق رئيس الطريقة ٠ وكانت الطلبات للحصول على تعيين رسمي يكتبها أعضاء الطريقة ويرفعونها لرئيس النظام أو للبكرى ٠ وما أن يصدر قرار بالتعيين حتى يتم التصديق عليه من جانب البكرى الذى لا يقوم بالتصديق النهائى الا اذا كان لديه الدليل على أن قانونية السلطة الممنوحة لن تظل غير فعالة بسبب عدم الشرعية ٠ فاذا ما تم تعيين أى شخص بما يتناقض مع رغبة أولئك الذين يمارس سلطانه عليهم وتم بالفعل قبول هذا التعيين من جانب رئيس الطريقة فانه يمكن للأعضـاء الاحتجاج لدى البكرى ٠ وعندئذ يقوم البكرى بالتالى باصدار أوامره للوكيل التابع له لكى يقوم بالتقص بين جماهير الناس والتوصل الى ايجاد تسوية وحل للمشكلة ٠

واذا كان رئيس الطريقة ينوى تعيين خليفة فى منطقة لا يوجد بها مثل هذا الموظف من قبل أو اذا أراد أن يعين موظفا اضافيا فى منطقة يوجد بها خليفة له بالفعل فانه يتعين عليه أن يحصل مقدما على تصريح من البكرى • وفى الحالة الأولى يتم مراجعة وفحص حقوق القدم الممكنة للطرق الأخرى فى المنطقة • وفى الحالة الثانية تكون الرغبة الادارية فى تعيين خليفة اضافى هى التى يتم فحصها بكل دقة • ولكن لا يتم التصديق على التعيين بمعرفة البكرى الا اذا اتضح أنه قد حدث توسع جوهرى فى عدد الأعضاء بما يبرر بأن مركز السلطة الجديد سيؤدى عمله على خير وجه بدون أن يعرض مركز الخلفاء الآخرين فى المنطقة للخطر عن طريق سحب الأعضاء منهم •

وهؤلاء الخلفاء قبل التصديق عليهم كخلفاء فى نطاق ادارة البكرى كانوا خلفاء بالفعل بطريقة مختلفة • وكان ذلك بمقتضى حملهم للاجازة ـ وهو أمر كان شائعا بين الطرق لعدة قرون ـ التى كانت تصدر لهم عن طريق مرشدهم الروحى والتى كانت تخول لهم الحق فى اعطاء العهد للداخلين حديثا فى الطريقة وارشــادهم • وأولئك الذين كانوا خلفاء فى اطار هذا المعنى الأخير قد وقعوا تماما تحت السلطان القضائى لأولئك الذين كانوا خلفاء أولا فى نطاق ادارة البكرى •

وامتلاك الاجازة كان بمثابة دليل ساطع على أن الشخص الذى يمتلكها هو انسان صاحب مقام دينى رفيع الشأن • وكان هذا من شأنه أن يعطيه أحيانا حقوقا متميزة مثل الاســتثناء من الخدمة العسكرية ومن الانخراط فى أعمال السخرة ومن القيود التى تفرض على السفر والتنقلات وهى أمور تفرض على السكان الريفيين كما كان يستثنى من دفع الضرائب وفى حالة التحاقه بالجيش كان يلقى معاملة خاصة • ولهذا السبب فليس من المدهش أن تنتشر التجارة

فى الاجازات ومما زاد من قيمتها التجارية أنها كانت تعطى لحاملها حقوقا وامتيازات تفوق كثيرا الحقوق والامتيازات التى تمنحها الحكومة . ولذلك نجد أن البكرى وكذلك رؤساء الطرق قد اتخذوا من وقت لآخر الاجراءات لمواجهة هذه الظاهرة وذلك عن طريق الحد من فئة أولئك الذين قد تصدر لهم الاجازات وعن طريق فرض القواعد والشروط فيما يتعلق بمحتويات ومضامين الاجازات .

ومنذ ذلك الوقت تقريبا أصبحت الاجازة لا تكسب صفة الصلاحية الا بعد أن يتم فحص محتوياتها ومضامينها ومدى توافقها مع تلك القواعد وذلك عن طريق رؤساء الطرق الذين يقومون باعتمادها بالاضافة الى اعتمادها من الخلفاء الذين أصدروا هذه الوثائق بمعنى التوقيع عليها بامضاءاتهم أو بأختامهم .

وفى كل مديرية توجد بها طريقة لها خلفاء يقوم رئيس الطريقة بتعيين نقيب . وهنا كان يتم اتباع نفس الاجراءات التى يتم بها تعيين الخليفة . فالنقيب لا يصبح نقيبا من الناحية القانونية الا اذا قام البكرى بالتصديق على هذا التعيين الذى صدر له من رئيس الطريقة . وعادة ما كان يتقلد هذا المنصب شخص ما يتقلد فى نفس الوقت منصب خليفة . والعمل الأساسى للنقيب هو التأكد من أن الخلفاء يؤدون الواجبات المتعلقة بمنصبهم على خير وجه ويرفع تقريرا عن هذا ـ اذا لزم الأمر ـ عن رئيس الطريقة . وهو بذلك بمثابة حلقة الاتصال الرئيسية بين الخلفاء المتواجدين بالمديرية التى يشغل فيها منصب نقيب وبين رئيس الطريقة وبوجه عام كان من واجبه أن يعمل كل شىء من شأنه أن يحمى مصالح الخلفاء . فاذا لم يفعل هذا يقوم المتضررون بسبب اهماله بتقديم الشكاوى لرئيس الطريقة أو للبكرى شخصيا . وقد يترتب على ذلك خلع النقيب من منصبه واحلال شخص آخر بدلا منه ولكن قبل أن يتم

تعيين شخص آخر مكانه قد يجرى تحقيق فى هذا الأمر بواسطة وكيل محلى عن البكرى ·

وبوجه عام كان هؤلاء الوكلاء يقومون بحماية مصالح الطرق ويتأكدون بأنفسهم من أن ادارة الأضرحة تتم على خير وجه · فاذا اتضح أن وكيلا غير قادر على انجاز هذا العمل تظهر الاحتجاجات مما قد يؤدى الى اقالة الوكيل من منصبه وتعيين شخص ما آخر بدلا منه · وعلاوة على ذلك كان يوجد هناك عدد من الوكلاء يعملون كمندوبين شخصيين عن البكرى ويديرون الأراضى التى يمتلكها البكرى ويراعون مصالحه المالية بوجه عام · وعادة ما كان هؤلاء الوكلاء يشغلون مناصب أخرى لها أهمية اجتماعية ومقاما عاليا مثل منصب القاضى ومنصب السارتوجار ومنصب قائم مقام نقابة الأشراف فكان هذا الوضع يزيد من فاعلية سلطتهم كمندوبين عن البكرى ·

لقد كان الوكلاء يعينون بمعرفة البكرى الذى كان يقوم بمثل هذه التعيينات بدون أن يجرى الكثير من الاتصالات والاستشارات مع موظفى الطرق بالمنطقة المعنية · وفى الواقع لم يكن هناك داع لذلك لأن الشىء المطلوب بالدرجة الأولى هو الولاء للبكرى · وعلاوة على ذلك فان سلطتهم كوكلاء للبكرى كانت مجرد امتداد لسلطة البكرى نفسه ولذلك فان درجة الشرعية لسلطتهم كانت تدل على درجة شرعية سلطة البكرى نفسه ·

وفيما يتعلق بجميع مراكز السلطة الأخرى فى نطاق ادارة الطرق ومراكز الخلفاء بصفة خاصة كان هناك الحرص على التأكيد على شرعية امتلاك الأراضى أو شروط ذلك كما أشرنا من قبل · وكان هذا الواقع أمرا أساسيا بالنسبة للحفاظ على النظام والابقاء عليه طالما أنه عندما يتقلد شخص ما منصب الخليفة بطريقة قانونية فان هذا لا يعنى فقط أنه قد تم الاعتراف به كخليفة من جانب أولئك

الذين يخضعون لسلطانه وانما يعنى أيضا أن شرعية النظام الذى يشعر هذا الموظف أنه مدان له بمنصبه ـ حيث يكون منصبه جزءا من هذا النظام ـ قد تأكدت عن طريق أولئك الذين يرتكز كيان النظام عليهم ۰ وكان هذا بمثابة تأكيد لشرعية مبدأ القدم الذى بدونه لم يكن النظام الادارى قد اتخذ الشكل الذى هو عليه ولم يكن هذا المبدأ سيصبح مبدأ هاما فى مجال العلاقات بين الطرق المختلفة والى حد كبير فى مجال تنظيم أنشطتها بدون تواجد ادارة ذات سلطة مركزية ۰

الا أن الهيبة والنفوذ المرتبط بمنصب الخليفة لم يكن متوقفا فقط على كون هذا المنصب جزءا لا يتجزأ من الادارة ۰ اذ كان بمثابة مهنة أو وظيفة لعدد من الخلفاء الذين يندرجون تحت طريقة ما فى منطقة معينـــة والذين يلقون التبجيل والاحترام من جانب موظفى الحـكومة المحلية ۰ ولذلك كان عليهم أن يظهروا الاحترام الكافى لموظفى الطريقة وكان عليهم أن يساعدوهم فى تادية واجباتهم ۰

ولأن شاغلى منصب النقيب بالاضافة الى عملهم كضباط اتصال ما بين رئيس الطريقة وبين الخلفاء المحليين كان عليهم أن يشرفوا على انجاز الخلفاء لأعمالهم ويتأكدوا من أن الأعمال تتم بطريقة سليمة فان شرعية السلطة لم تكن مستمدة من الاعتراف من جانب الأعضاء العاديين وانما مستمدة أساسا من الحقيقة التى مفادها أن خلفاء الطريقة فى منطقة ما قد قبلوا شخصا معينا كنقيب عليهم ۰

وتواجد نقيب فى أى منطقة كان يتوقف تماما على ما اذا كانت الطريقة قد اعترفت رسميا بالخلفاء فى تلك المنطقة من عدمه ۰ ويكون الوضع على ذلك النحو عندما يكون للطريقة حق القدم ۰ ولذلك فان تواجد وظيفة النقيب كان يرجع الى مدى أهمية مبدأ حق القدم بالنسبة للادارة ۰ ومن ثم فان شرعية النواب ـ تماما مثل شرعية الخلفاء ـ كانت تعبيرا عن التوافق مع مبدأ حق القدم وبالتالى كانت تأكيدا وتعزيزا لشرعية الجهاز الادارى بأكمله ۰

ونظرا لأن جميع الخلفـــاء والنواب كانـوا مدينين بمراكز سلطاتهم الى الحقيقة التى مفادها أن مبدأ القدم قد أصبح هو المبدأ الرئيسى فى كيان الادارة فقد كان لديهم كل الأسباب التى تجعلهم يذعنون للعلاقة التى تربـط رئيس طريقهم بالبكرى والتى تجعله تابعا للبكرى وهذا يعنى الاعتراف بسلطة البكرى · ونظرا لأن أى شخص معترف بسلطة البكرى يعتبر فى نفس الوقت معترفا بمبدأ القدم وبالتالى بشرعية مبدأ القدم فان التبعية الاختيارية لرئيس الطريقة كانت تعنى أيضا التمسك بهذا المبدأ ·

ولكى يتم منع الارتبـاك والفوضى فيما يتعلق بحقوق القدم وحتى لا تتجرد الادارة من سلطاتهـا فانه لم يكن يسمح للنواب والخلفاء بتقلد مناصب فى أكثر من طريقة واحدة أو يكونوا أعضاء فى أكثر من طريقة واحـدة · اذ كان يطلب منهم الانتماء لطريقة واحدة وذلك بعكس الأعضاء العاديين · واذا كان الأعضاء العاديون لا يتم منعهم بالفعل من الانضمام لأكثر من طريقة الا أنهم من الناحية العملية كانوا غير قادرين تماما على أن يكونوا أعضاء نشطين فى أكثر من طريقة واحدة وذلك بسبب مبدأ القدم ·

ولم تفرض قيود رسمية فيما يتعلق بالعضوية فى طريقة ليس لهاقدم فى المنطقة التى يعيش فيها العضو · الا أن هذه الممارسة لم تكن شائعة نظرا لأنه فى هذا الوضع تكون العلاقة ما بين المريد والخليفة لا معنى لها فى نطاق ادارة الطرق · فالخليفة الذى لا تكون لطريقته قدم فى المنطقة التى يسكن فيها مريده لا يستطيع أن يتدخل نيابة عن المريد فى حالات النزاع ولا يستطيع التوسـط والمطالبة بمعاملة المريد معاملة خاصة مميزة فى حالة الاحتجاز فى السجن أو فى حالة اقامة دعوى ضده فى المحكمة · والسبب فى ذلك أن المريد لا يعتبر واقعا فى نطاق سلطانه القضائى ·

وهناك عامل آخر يعوق ظهور هذا النوع من العضوية وهو

أن أعضاء الطريقة التى ليس لها حق القدم فى المنطقة الخاصة بهم لا يستطيعون ممارسة نشاطهم علنا اللهم الا اذا عرضت أنشطتهم على خليفة لطريقة لها حق القدم لمراجعتها والاشراف عليها . وبالتالى فان هذا الوضع كان يجعلهم معتمدين للغـاية على خليفة لطريقة لا ينتمون اليه .

٣ ـ ادارة الطرق والحكومة

لقد كانت ادارة البكرى تقدم للحكومة موظفين محددى الهوية وهم الخلفاء والنواب . وكان هؤلاء الموظفون أكثر نجاحا من حيث التعامل الفعال مع حشود أعضـــاء الطرق الصوفية طبقا للقواعد المعمول بها فى عالم التصوف من البيروقراطية الحكومية غير الكافية فى ذلك الوقت . وعلاوة على ذلك استطاعت الحكومة السيطرة على تنظيم الاحتفالات الدينية الأخرى والموالد من خلال هؤلاء الموظفين الذين كانوا يعتبروا مسئولين عن السلوك القويم لأولئك المشاركين فى هذه الاحتفالات بل ومسئولين عن الأداء المنظم أثناء الحضرات فى هذه المناسبات وغيرها من المناسبات الأخرى . ولذلك يمكن القول أن ادارة البكرى أصبحت مفيدة بالنسبة للحكومة . ومن ثم فان المبدأ الذى ارتكزت عليه هذه الادارة مما جعلها تتطور وتصبح جهازا يلبى الاحتياجات الادارية للدولة قد اعترفت الحكومة به تماما بل وقامت الحكومة عن طريق وكالاتها المختلفة بحماية هذا المبدأ ومنع أى انتهاك له .

وحقيقة الأمر أنه لم يكن بالمستطاع التسامح فى أى انتهاك لحقوق القدم لأنه لو حدثت حالة واحدة انتهكت فيها حقوق القدم فان هذا كان من شأنه أن يجعل رؤساء الطرق يفقدون الثقة فى حماية البكرى لمصالحهم المحلية . بل وكان سيضعف الحافز الذى يدفعهم الى قبول سلطة البكرى عليهم مما قد يترتب عليه الاتجاه

الى الاستقلال عن البكرى وهذا بالتالى اذا تم من جانب أعداد كافية كان سيجعل من الصعب الابقاء على حق القدم • واذا ما تم الغاء هذا المبدأ فانه كان سيفتح الطريق أمام تزايد أعداد الخلفاء في المناطق المختلفة مما كان سيجعل السلطة لا تعتمد عليهم كأدوات في الادارة الحكومية • ومن ثم فان ادارة البكرى بالاشتراك مع الوكالات الحكومية كانت على استعداد لاتخاذ الاجراءات الفعالة فى حالة حدوث انتهاك لحق القدم ليس فقط بسبب أن هـذا يعتبر بمثابة انتهاك لمصالحهم المشتركة ولكن أيضا بسبب أن النزاع بين الطرق المختلفة يعرض المسار السليم للمجتمع للخطر •

٤ ـ الصراعات حول حق القدم وخمود هذه الصراعات :

كان النزاع حول حق القدم ينشأ عادة عندما يدخل خليفة فى منطقة لا يكون لطريقته فيهـا حق القدم ثم يبدأ فى اعطاء العهد لأعضاء جدد أو يقيم الحضرات أو يشارك فى الاحتفالات بالموالد الصغيرة فى تلك المنطقة • اذ كان هذا الوضع يعتبر انتهاكا صارخا فظيعا • ومع ذلك فقد كان يمضى وقت طويل قد يصل أحيانا الى بضع سنين قبل أن تتخذ الاجراءات ضد الطريقة الدخيلة التى قد تكون بمرور الوقت قد جذبت اليها عددا كبيرا من الأعضاء • وقد يكون هذا التأخير ناجما عن التدهور الذى أصاب الطريقة التى لها حق القدم فى المنطقة عقب وفاة خليفتها المحلى بالاضافة الى الاهمال وعدم المبالاة من جانب السلطات المحلية بهذا الأمر • واحياء الطريقة التى تردت الى هذا المستوى كان يسير جنبا الى جنب مع المطالبة بحق القدم وبذل الجهود الملائمة للحصـــول عليه وعندما تطورت وتزايدت ادارة البكرى هبطت الصراعات التى من هـذا القبيل • وكان بالمستطاع عرض هذه الصراعات على المحاكم ولكن عادة كان يتم تفضيل عرضها على مجلس يضم موظفى الطرق وأحيانا ما كان يعرض الأمر على مشايخ وعمد المنطقة التى ظهـر فيهـا الصراع •

وكانت الاجراءات في المحكمة تعتمد على شهادة الشهود كما كان مجلس المشايخ يعتمد على التحكيم · هذا بالاضافة الى أن البكرى كان يطلب الدليل والشهادة من رؤساء الطرق الذين يدعون حق القدم في منطقة ما بل وكان البكرى يصدر تعليماته لأحد وكلائه في المديريات لاجراء تقص للحقائق · الا أن الوكلاء لم يكن بمقدورهم أن ينفذوا بالقوة مبدأ حق القدم وكذلك الحال بالنسبة للخلفاء المحليين نظرا لأنه لم يكن لديهم الوسائل التنفيذية التى تعينهم على تحقيق ذلك · وكان عليهم أن يتأكدوا فقط بمجرد رسوخ حقوق القدم أن كل شيء قد تم من جانب شيخ الناحية والعمدة والمأمور المحلى لتنفيذ هذه الحقوق بالقوة والحفاظ عليها ·

وحقيقة الأمر أن الحفاظ على حق القدم وبالتالى الحفاظ على سلطة البكرى والحفاظ على ادارة الطرق بأكملها كان يتوقف على التدخل الفعال من جانب هؤلاء الموظفين الذين يمثلون الحكومة التى اعترفت بحق القدم من حيث هو أداة مفيدة للادارة الحكومية وبالتالى كانت الحكومة تتصرف على النحو الذى يدعم حق القدم ·

٥ ـ الأشراف من حيث هم موظفو الطريقة :

كان للخلفاء الذين هم ينحدرون من سلالة الاشراف وضع استثنائى خاص من حيث أنهم اذا انتهكوا حق القدم الخاص بطريقة ما لا يتخذ أى اجراء رسمى حكومى ضدهم · حيث كان يشعر الجميع أن اتخاذ مثل هذا الاجراء ضدهم يتعارض مع التبجيل الذى يحس به الناس نحوهم · وقد أدى هذا الوضع بالاضافة الى أن فرض القيود على سكان المناطق الريفية لم يكن منطبقا عليهم ـ الى جعل الخلفاء المنتسبين للأشراف هم الوكلاء الجدد للطرق المختلفة ·

واذا كانت المنازعات حول القدم تتضمن أشرافا فانه يتم ابلاغ

البكرى بذلك فيبادر الى التحقق من شرعية وصحة الادعاءات . ولكى يفعل ذلك فانه يطلب من النقيب الاقليمى الذى يقع النزاع فى منطقته أن يبحث الأمر ويعرض عليه نتيجة بحثه . فاذا ثبتت صحة الادعاء فانه يصدر تعليماته للموظفين الحكوميين المحليين لكى يتخذوا الاجراءات اللازمة التى تضمن عدم اعاقة الاشراف .

وهكذا نرى أن الدور الهام الذى بدأ يلعبه الأشراف من حيث هم وكلاء جدد كان نتيجة مباشرة لظهور مبدأ القدم من حيث هو المدلول الرئيسى لادارة البكرى . وقد أدى هذا التطور الى زيادة أهمية النقباء المحليين وذلك بالاضافة الى الدور الذى كانوا يقومون به فيما يتعلق بادارة الأضرحة بالأقاليم المختلفة منذ أيام الشخص السابق على « على البكرى » فأصبح لهم بذلك دور فعال فى ادارة شئون الطرق . وليس أدل على هذا من أن بعض النقباء الاقليميين كانوا يشغلون منصب الوكيل فى نطاق الادارة فى نفس الوقت .

ويبدو أن التوقف عن تعيين النقباء الاقليميين لفترة سنة واحدة فقط كان له أهمية كبيرة فى خلق هذا الوضع . فهؤلاء الموظفون أصبحوا يشغلون هذا المنصب لفترة أطول مما أطال فترة السلطة التى تمارس من خلال شاغلى المنصب فأدى هذا الى زيادة التكامل مع ادارة البكرى .

٦ ـ الصراعات التى ليس لها علاقة بالقدم :

وعلاوة على النزاع حول القدم كانت تنشأ صرعات بين الطرق التى لها حقوق متساوية للقدم فى منطقة ما بسبب وجود علاقات التنافس بينها . فالخلفاء والأعضاء المنتمون لطريقة ما قد يعارضون ويعوقون أنشطة طريقة أخرى من حيث الاشتراك فى المواكب على سبيل المثال . وكانت الشكاوى الناجمة عن مثل هذه الأحداث تصل الى البكرى مباشرة أو تصل عن طريق أحد الموظفين سالفى

الذكر · وقد يعهد الى واحد من الموظفين باجراء بحث أو استقصاء وباتخاذ الاجراءات الكفيلة التى تضمن التوصل الى تسوية · وما أن يتم التوصل الى تسوية يتم تحرير محضر بذلك ويرسل المحضر اليه فيقوم هو باخطار المحافظ (الحاكم) الاقليمى الذى يقوم بدوره بالتأكد من أن التسوية التى تم الاتفاق عليها قد أصبحت سارية المفعول · ويبدو أن « حاكم الخط » هنا له أهمية كبيرة حيث كان يسيطر على الحركة فى نطاق اقليمه (الخط) أى فى نطاق النواحى (أجزاء الاقليم) والبلاد (القرى) والحصص (أقسام فى داخل القرى) ·

واقالة موظفى الطرق الذين لا يؤدون واجبهم على خير وجه كان من اختصاص رؤساء الطرق تماما · بل وكانت هناك عقوبات أخرى مثل الطرد من الطريقة ومثل الحرمان المؤقت من المشاركة فى المناسبات العامة · وعادة ما كان البكرى يحجم عن التدخل فى الشئون الداخلية للطرق وخاصة المنازعات التى تنشأ بين أعضاء الطريقة أو بين الخلفاء المنتمين لنفس الطريقة حيث أن هذه الأمور من اختصاص رئيس الطريقة الذى له سلطة البت فى الدعاوى · ولكن اذا أثارت العقوبات التى فرضها رئيس الطريقة موجة من الاستياء على نحو يعرض فاعلية الادارة للخطر فان البكرى عندئذ يتدخل ويصدر تعليماته للوكيل التابع له لعقد جلسة بمعرفة مجلس موظفى الطريقة لسماع الأقوال ·

٧ ـ الموالد والطرق :

ان الصلة الوثيقة بين ادارة البكرى والحكومة قد جعلت مندوبيها يهتمون اهتماما كبيرا بضرورة أن تتم أعمالها على خير وجه · ولذلك كان من المهم للغاية أن تبقى المناصب المختلفة مشغولة بالكفاءات من الناس وفعالة · ولذلك فانه اذا أهمل موظف فى طريقة

واجباته أو اذا ظل منصب الخليفة أو منصب النقيب غير مشغول لبعض الوقت ولم يتقدم المريدون بطلبات لتعيين موظف جديد فان المندوبين الحكوميين ـ وخاصة المحافظ الاقليمي والقاضي المحلي ـ كانوا يبادرون الى عمل ذلك . الا أن هذا نادرا ما كان يحدث وخاصة فيما يتعلق بمنصب الخليفة : لأن خلو منصب الخليفة يؤدى الى فرض قيود كبيرة على أنشطة المريدين . ولذلك كان من صالحهم المسارعة الى التقدم بطلب لتعيين خليفة جديد لهم .

لكن خلو منصب الخليفة كان له تأثير ضــئيل على أعمال الطريقة على مستوى الروتين الأسبوعى نظرا لأن الحضرات التى تقام أسبوعيا لا تتطلب بالضرورة أن تقام علنا سواء فى مسجد أو فى أرض فضاء وانما يمكن أن تعقد فى منازل خاصة حيث لا يتطلب الأمر حضور الخليفة . الا أن عدم وجود خليفة أثناء الموالد تنجم عنه تعقيدات خطيرة لأن الموالد هى أهم الأنشطة التى تمارسها الطرق الصــوفية .

اذ كان المجتمع العريض وكذلك أعضاء الطرق يعتقدون أن مسئولية الاحتفال بالموالد تقع بالدرجة الأولى على عاتق الخلفاء . وكانت هذه الاحتفالات تتألف من مواكب الطرق بأعلامها ورموزها وشعاراتها ومن الحضرات العامة التى تقام أحيانا فى خيام تنصب لهذا الغرض بالقرب من ضريح الشيخ الذى يتم الاحتفال بمولده ، كما كانت تضم الخدمات مثل توزيع الطعام والشراب مجانا على النــــاس .

وكانت هذه هى المناسبات الرئيسية التى يمكن فيها للطريقة أو للمحفل المحلى للطريقة أن تظهر نفسها أمام المجتمع العريض وتجذب لنفسها أعضاء جددا . الا أن الأهم من ذلك هو أن هذا الانخراط الجماعى فى مجموعة من الأنشطة أثناء الموالد بما يتمشى

مع توقعات المجتمع العريض كان يعمق من مشاعر توكيد الذات لدى أعضاء الطريقة · ونظرا لأن الطريقة لا يسمح لها بعرض نفسها كمجموعة أمام الجماهير الا اذا كانت تحت قيادة خليفة لها معتمد من البكرى فانها لا يمكن أن تصل الى هذا المستوى الرفيع الشأن اذا كان منصب الخليفة بها شاغرا أو اذا كان شاغل منصب الخليفة بها غير نشيط وفعال ·

وعادة كان للشخص المسـئول عن ضريح الشيخ أن يقيم الاحتفالات بالموالد التي لها أهمية محلية · وكان باستطاعته أن يكون هو الخليفة في نفس الوقت وفي هذه الحالة فان الاشراف على الضريح بالاضافة الى الحق في الاشراف على احتفالات الموالد كانا يعتبران جزءا من حق القدم لطريقته · فالحق في تنظيم احتفالات المولد يعطى للخليفة جزءا من حق القدم في المنطقة اذا تمكن من تقديم الدليل على أن أعضاء طريقته هم الذين كانوا ينظمون مولدا معينا قبل أى شخص آخر ·

وكانت المنازعات تنشأ بسبب الصراع على الحصول على الحق في تنظيم الاحتفالات وخاصة عندما تكون النفقات على الموالد من الأموال التي تخصصها الأوقاف أو أية مصادر أخرى لمواجهة النفقات في هذه المناسبات · ومثل هذه المنازعات كان ينظر فيها بنفس الأسلوب الذى يتناول المنازعات على حق القدم ·

وكان من الممكن للشخص الذى له حق الاشراف على احتفالات المولد أن يتنازل عن حقه لأى شخص آخر · ولكن هذا التنازل لم يكن ينظر اليه على أنه مسألة شخصية وانما كان يعتبر شيئا يهم الجماعة بأكملها · ولذلك كان على مشايخ المنطقة أن يوافقوا على التغيير المطلوب كما كانت الاجتماعات التى تضـم الموظفين الحكوميين المحليين وغيرهم من الشخصيات البارزة تعقد بهدف الوصول الى مثل هذا القرار ·

وأى شخص يرغب فى اقامة الاحتفالات الخاصة بأى مولد كان عليه أن يحصل على تصريح كتابى من البكرى قبل موعد البدء فى الاحتفالات بوقت كاف · وبعد أن يقوم البكرى بمراجعة الطلب المقدم من الشخص الراغب فى اقامة الاحتفالات وبعد أن يتأكد من أنه له الحق فى ذلك يبادر الى ابلاغ محافظ الاقليم الذى سيقام المولد فى محافظته ويبلغه بأنه لا يعترض على اقامة المولد ويطلب منه اصدار الموافقة على اقامة المولد · وهذا معناه أن اقامة المولد تتوقف فى النهاية على موافقة المحافظ النهائية ·

ورغم أن التصريح باقامة المولد يصدر عادة بدون عراقيل الا أن هذا الاجراء كان أكثر من مجرد شكليات رسمية · فالكثير من الموالد كانت تجتذب زائرين من مناطق شاسعة من بينهم اعداد كبيرة من الناس الذين لا يقومون بأية أعمال انتاجية فى الأوقات التى يشاركون فيها فى الاحتفالات · ولذلك فان التصريح باقامة المولد قد لا يصدر عندما تكون الاحتفالات فى أوقات تتعارض مع أوقات حرث الحقال أو أعمال السخرة أو لأسباب تتعلق بحدوث وفيات عامة · فاذا لم تكن هناك ظروف مماثلة يصدر الترخيص باقامة المولد · وقد يتضاءل عدد الحاضرين فى المولد بسبب رفض وازالة القيود على السفر بالأماكن الريفية · ولكن يبدو أن مثل هذه القيود كانت تخفف عادة حتى أصبح من المعتاد أن تكون هناك حرية فى حركة التنقل التى كان ينبغى على مشايخ النواحى احترامها ·

وكان البكرى ورؤساء الطرق بالاشتراك مع المحافظين المحليين يحرصون على عدم حدوث احتفالات هذه الموالد فى وقت واحد · وكان المحافظون الاقليميون يساهمون فى نفقات هذه الاحتفالات وعادة ما كانوا يقدمون الزخارف والديكورات والألعاب النارية المنبعثة من الصواريخ والمفرقعات ·

وأشهر الموالد على الاطلاق هو مولد السيد / أحمد البدوى الذى كان يتم فى الخريف بمدينة طنطا ويجذب أعدادا من الزائرين أكثر من أى مولد آخر • وكان هذا المولد يخلق مشكلة أمن حتى أنه كان هو المولد الوحيد الذى كانت ترسل اليه تعزيزات عسكرية من القاهرة للمساعدة فى حفظ الأمن والنظام •

وجميع موالد أحمد البدوى كان يحضرها البكرى الذى كان يستفيد من حضور هذه الموالد حيث كان يرأس بنفسه المجلس الذى يقوم بالنظر فى المنازعات الجارية والتوسط لحلها كما كان يراجع على الطريقة التى تدار بها أراضيه بالمنطقة بمعرفة الوكيل التابع به • وفى مثل هذه المناسبات كان يتلقى مبالغ من الصـــندوق الأحمدى لكى يواجه نفقاته المتعلقة بالاحتفالات •

٨ ـ الأضرحة :

وكان هناك حشد كبير من الموظفين المعينين لخدمة ضريحى ومسجدى أحمد البدوى وابراهيم الدسوقى • وجميع هؤلاء الموظفين كان لهم الحق فى الحصول على نصيب من الاعانات والهبات التى تقدم لهذين الضريحين علاوة على الحصول على بعض الريع من الأوقاف المخصصة لصالح هذين الضريحين • وكان الاشراف على بعض هذه الأوقاف يقع اما على عاتق مصلحة الأوقاف واما على عاتق النظار الخصوصيين الذين ليست لهم علاقة أخرى بضريح أو جامع • وعلاوة على ذلك فان جزءا من ريع الأوقاف المخصص لهذه المؤسسات بالاضافة الى جزء من الاعانات والهبات كان يذهب الى منتفعين ممن يقفون تماما خارج عالم التصوف •

وتعقيدات الأحلاف والجماعات التى قد نجمت كنتيجة لهذه التنظيمات وما تتضمنه من مصالح متنوعة يوضح لنا الحقيقة التى

مفادها أن السلطان القانوني الذى يمارســـه البكرى على أولئك المسئولين عن هذه الأضرحة كان ضئيلا للغاية كما أنهم بدورهم وصـــلوا الى هذه المناصب بدون اللجوء اليه فى معظم الحالات . الا أنه كان قد أصبح هو الشخص الوحيد الذى يستطيع أن يعين مشرفا على الاضرحة العديدة الأخرى التى تتواجد فى كل قرية مصرية تقريبا . وكان يتبع فى هذا التعيين أسلوبا معينا وهو أن المشرف ينبغى أن يكون قريبا للشيخ الذى سيشرف على ضريحه أو يكون قريبا للأسرة التى كانت تشرف على الضريح منذ فترة طويلة . وهو باجرائه هذا كان يضمن الشرعية لسلطة المشرف على الضريح وبالتالى يضمن الفاعلية لهذه السلطة . فاذا تقدم أى شخص بطلب رســـمى للتعيين فى وظيفة مشرف على ضريح كان البكرى يقوم بالتقصى والتحرى بكل دقة فكان يطلب من وكيله ومن المحـــافظ الاقليمى ومن القاضى المحلى بالقيام بالتحريات اللازمة كما كان يطلب من الأهالى الساكنين فى المنطقة التى يوجد بها الضريح أن يقدموا الشهادة لصالح أو ضد ادعاءات الشخص المتقدم لشغل هذا المنصب . وعـــلاوة على ذلك كانت تتم التحريات عن مدى ورعه وتقواه وعن شخصيته بوجه عام حيث كان ينبغى أن تكون شخصيته متلائمة مع هذا المنصب الدينى الهام . وأى تعيين لأى شخص خارج الفئات سالفة الذكر كان يعتبر انتهاكا للأوضـاع المتعارف عليها فى هذا الشأن . فاذا حدث شىء من هذا القبيل فان المجتمع العريض يقوم برد فعل تصحيحى شديد حيث يتقدمون بالالتماسات التى يطلبون فيها ابطال هذا التعيين .

وكلما نشأ النزاع بشأن شغل منصب المشرف على ضريح يتدخل وكلاء البكرى أو القاضى المحلى أو المحافظ الاقليمى ويطلبون اجراء التقصى والبحث والتحرى ويعملون على ايجاد حل للصراع . وما أن يتم تعيين الشخص الذى له الحق الشرعى فى الاشراف على الضريح حتى يبادروا الى اتخاذ الاجراءات لتمكينه من ممارســة

الاشراف الفعلي على الضريح وعلى الهبات التى تقدم للضريح وأيضا على نظـارة أوقاف الضريح (فى حالة وجود نظارة للضريح وفى حالة اذا كانت النظارة ينبغى أن يعهد بها للمشرف على الضريح) وعقب صدور القرار بالتعيين يبادر البكرى بابلاغ المحافظ الاقليمي ومصلحة الأوقاف اذا كانت الأوقاف الخاصة بالضريح تدار بمعرفة مصلحة الأوقاف .

٩ ـ احتفالات المولد البنوى :

وبالاضافة الى الموالد التى يتم الاحتفال بها احياء لذكرى معظم المشايخ المدفونين فى هذه الأضرحة فان المناسبة العظمى التى كانت تظهر فيها الطرق نفسها وتستعرض نفسها كانت أثناء الاحتفالات بمولد النبى محمد صلى الله عليه وسلم .

وفى القاهرة كان تنظيم هذه الاحتفالات من اختصاص البكرى بالدرجة الأولى الذى كان يتلقى فى هذه المناسبة مبالغ من الخزينة العامرة (وزارة الخزانة) كمساهمة فى النفقات التى يواجه بهـا هذه المناسبة الكريمة . وكانت بلدية القاهرة تساهم أيضا عن طريق تزويده بالأرز ولحوم الضأن والزبد والشاى والأخشاب بينما كانت ادارة العزب الخديوية ترسل السكر وأوعية الطهى اللازمة .

وفى حوال منتصف شهر صفر كان يتم تحديد عدد أيام المولد النبوى فى اجتماع يحضره كبـــار الشخصيات الدينية فى منزل القاضى بالقاهرة وكان هذا الاجتماع يحضره أيضا رؤساء الطرق والقاضى نفسه . وكان البكرى يطلب من محافظ القاهرة أن يرسل له فرمان مولد الرسول . وفى هذه الوثيقة كان التصريح يعطى للاحتفال بالمولد خـلال المدة التى يقررها هذا الاجتماع . ويبلغ البـــكرى الوكـــلاء التابعين له بالمحافظات بالفترة الزمنية التى

سيستغرقها المولد ويطلب منهم أن يعلنوا عن ذلك بين جميع الناس ·

وفى ٢٥ شهر صفر كانت الطرق تتجمع بالقرب من باب الخلق ومعهم راياتهم وأعلامهم وأدواتهم · ثم يسيرون فى موكب يبدأ من باب الخلق ويتجه نحو قصر البكرى فى الأزبكية حيث يكون فى انتظارهم رؤساء الطرق والتكايا والأضرحة وغيرهم من الشخصيات الدينية الكبيرة الذين يكونون قد انتهوا من تناول الطعام على مأدبة بدعوة من البكرى · وبعدئذ يتم تلاوة فرمان المولد على الحاضرين وبالتالى يكون هناك اعلان جماهيرى عن ليالى المولد التى ستشترك فيها الطرق المختلفة فى قصر البكرى بعقد حلقات الذكر أو المرور أمام القصر فى موكب ·

وفى اليوم التالى كانت تحتشد مجموعة من حفظة القرآن الكريم فى القصر حيث يتلون آيات من القرآن ويتلون حزب البكرى وحزب المولد · وفى الفترة المسائية من نفس اليوم كانت الدعوة توجه للأمراء وعلماء الأزهر وكبار موظفى الحكومة وكبار الشخصيات العامة للاستماع الى تراتيل حزب المولد مرة أخرى ولحضور حفل استقبال رؤساء الطرق · وكان جميع رؤساء الطرق يتسلمون أرواب شرف مصنوعة من الصوف باستثناء رئيس رؤساء الطريقة الرفاعية ورؤساء الطريقة السعدية حيث كانوا يتسلمون أروابا خاصة مصنوعة من قماش الجوخ أو الحرير · وهذا الاحتفال الشعائرى كان يسبقه ويعقبه مواكب الطرق وحلقات الذكر فى داخل وفى خارج قصر البكرى · وكانت الخيام تنصب هناك فى منطقة الأزبكية فقط من أجل هذا الغرض ·

وفى ١٢ ربيع الأول كانت تقام « الدوسة » وهى الطقوس الشهيرة التى يمتطى فيها شيخ السعدية حصانه ويسير الحصان

فوق سجادة تتألف من أعضاء طريقته المنبطحين أرضا · وبعد انتهاء الدوسة يسير أعضاء الطريقة السعدية فى موكب الى خيمة البكرى · ولدى وصولهم الى الخيمة يقوم البكرى عقب حصـــوله على رداء الشرف المصنوع من فرو السمور الأسود من الحكومة بتوزيع أردية الشرف مرة أخرى على رؤســـاء الطرق وعلى رؤســـاء التكايا والأضرحــة ·

وفى ليلة ١٢ ربيع الأول وهى الليلة الأخيرة يحضر الخديوى الى صوان البكرى مع حاشيته ووزرائه · وهنا كان كبار العلماء الأزهريين وكبار موظفى الدولة والشخصيات البارزة فى المجتمع يحضرون لكى يستمعوا الى تلاوة لقصة المولد ولكى يشـــاهدوا الاحتفالات التى يختتم الجزء الرسمى منها باطلاق الصواريخ والألعاب النارية التى تتم على نفقة الحكومة ·

١٠ ـ الموالد والاحتفـــالات الأخرى التى يتم تنظيمها والاشراف عليها بمعرفة البكرى :

وبالاضـــافة الى احتفالات المولد النبــوى التى كان ينظمهــا البكرى نجد أن البكرى كان ينظم أيضا موالد السادة البكرية بالقرب من الامام الشافعى وموالد عبد القادر الدشطوطى وكان يواجه هذا الالتزام بصفته ناظر الأوقاف فى هاتين الجهتين · وقبل بدء موعد هذه الموالد كان البكرى يطلب من المحافظــة أن تصدر فرمان المولد الذى لم يكن يتلى فى هذه المناسبات أمام الجماهير بمعرفة رئيس البوليس حيث كان هذا الفرمان يعتبر مجرد تصريح رسمى باقامة هذه الموالد ·

وكانت الاحتفالات بمولد الدشـــطوطى تتم فى الفترة من ٢٠ الى ٢٧ رجب وكانت الليلة الأخيرة فى هذا المولد تتزامن وتتطابق

مع ليلة المعراج حيث كان يتم الاحتفال بليلة المعراج بالقاهرة حول مسجد الدشطوطى بصفة خاصة · وفى مناسبة المولد وخاصة فى يوم ٢٦ رجب عندما يقيم السعدية « الدوسة » الخاصة بهم وفى ليلة ٢٧ رجب التى توافق ليلة المعراج كان البكرى يستضيف العديد من الضيوف ويكرمهم · وكان مولد السادة البكرية يستمر لفترة ستة أيام بالقرب من بداية شعبان · وكان يتم دعوة الغالبية العظمى من رؤساء الطرق بالقاهرة مع أتباعهم ورؤســاء التكايا والأضرحة بالاضافة الى العديد من علماء الأزهر والموظفين الحكوميين وكبار التجار لحضور هذا المولد · نفس الشىء كان يتم بالنسبة لاحتفالات عيد الأضحى التى كانت تقام بالقرب من أضرحة السادة البكرية ·

وهناك احتفالات أخرى كانت تتم تحت اشراف البكرى ويدعى اليها هؤلاء الضيوف والشخصيات فى مناسبة ليلة النصف من شعبان وفى مناسبة احياء ذكرى مولد محمد على أثناء ليلة ١٣ وليلة ١٤ من شهر رمضان · وفى كلتى هاتين المناســبتين كان المركز الرئيسى لهذه الاحتفالات هو مسجد محمد على بالقلعة ·

وأولئك المسئولون عن الأضرحة والمساجد التى توجد بها أضرحة بالقاهرة كان عليهم أيضا الحصول على فرمان مولد من المحافظ قبل البدء فى الاحتفال بمولد الشيخ الذى يشرفون على ضريحه · ولكى يحصل المشرف على الضريح على هذه الوثيقة التى تعتبر مجرد تصريح رسمى حكومى كان عليه أن يقدم نفسه للبكرى ويطلب منه أن يقدم طلبا فى هذا الشأن للمحافظة · وهذا الأسلوب كان يتيح للبكرى أن يراجع من وقت لآخر قانونية عدد كبير من المشرفين على الأضرحة ·

وكانت النفقات التى ينفقها المشرفون على الأضرحة فى احتفالات هذه الموالد تتغطى جزئيا عن طريق ربع الأوقاف الذى يحصلون

وعن طريق الأموال التى تدفعها الروزنامة الا أن الاحتفال بعدد الموالد كان يتم على نفقة الدايرات الخديوية بالكامل بعد أن .رت العادة على ذلك . وكانت الدايرات الخديوية تقدم أحيانا بعض الأموال للمشرفين على الأضرحة مساهمة منها فى النفقات التى تنفق على الاحتفالات . وحتى يمكن السماح للطرق بالمساهمة فى الموالد والاحتفالات الأخرى كان رؤساؤها يحصـــلون سنويا على مدفوعات من خزينة الدولة كما كانوا يحصلون على ريع من الأوقاف المخصصة لهذا الغرض .

١١ ـ مواكب الكسوة والمحمل وليلة الرؤية :

ومن المناسبات الأخرى التى تشارك فيها الطرق مشـــاركة فعالة وتنعشها الى حد بعيد : موكب الكسوة الذى يتم فى منتصف شوال وموكب المحمل الذى يتم بمناسبة قافلة الحج الى مكة المكرمة بعد حوالى ثلاثة أسابيع . ففى هاتين المناسبتين كان البكرى يلعب دورا رئيسيا فى تنظيم هذين الحدثين . وكان تسلسل وتعاقب الطرق المختلفة المشاركة فى هذه المواكب يؤدى من وقت لآخر الى ظهور المنازعات والمشاحنات بين أعضاء هذه الطرق . ولذلك كان من الضرورى وضع مجموعة من القواعد التنظيمية المحددة والملزمة لهاتين المناسبتين وقد تم وضع هذه القواعد بالفعل من خلال عقد مؤتمر لرؤساء الطرق تحت رئاسة البكرى فى شـــوال ١٢٨٩ (ديسمبر ١٨٧٢) .

هذا وقد اعتادت مجموعات من أعضاء الطريقة على الاشتراك فى المواكب التى تتم بمناسبة الاحتفال بليلة الرؤية وعودة المحمل وهو احتفال كان يجرى تحت اشراف نقابات التجار والصناع . اذ كان الاحتفال بليلة الرؤية يتم تحت اشراف المحتسب الذى كان

أهم وأبرز الموظفين المشاركين فيه حتى حلول السبعينات حيث حل محله بعد ذلك رئيس الشرطة بالقاهرة ٠

ولم يكن البكرى يقوم بأى دور فى تنظيم الاحتفال بليلة الرؤيه وعودة المحمل ٠ ولكن اعتبارا من عام ١٢٩٠ « ١٨٧٣) فصاعدا وبناء على رغبة بلدية القاهرة بدأت الطرق تحت اشراف تنسيق البكرى تشارك فى الموكب الذى يقام بمناسبة عودة المحمل ٠ وهذا التزايد النسبى فى أهمية الدور الذى تلعبه الطرق فى الاحتفالات لم يقتصر على هذه المناسبة فقط على ما يبدو ٠ اذ تزايدت أهميه رجال الطرق فى موكب الكسوة وفى الموكب الذى يقام بمناسبه رحيل المحمل واختفى الدور الذى كانت تقوم به نقابات التجـــار والصناع فى هذين الموكبين حيث لم يظهر أى دليل يشـــير الى مشاركتهم فى الاحتفالات بهاتين المناسبتين ٠ بل نجد أن البكرى لم يعد يوجه الدعوة للأعضاء البارزين فى نقابات التجار والصناع لحضور الاحتفالات المختلفة التى ينظمها ويشرف عليها باستثناء مندوبى النقابات التجارية الذين هم أعضـــاء فى نفس الوقت فى مجالس التجار ٠

وهذا الانحسار فى دور نقابات التجار والصناع فى الاحتفالات العامة يعكس التدهور العام فى هذه النقابات فى حد ذاتها ابتداء من السبعينات فصاعدا ٠ وقد أدى هذا الوضع الى ظهور الطرق فى المجتمع بحيث أصبحت هى الأشكال الرئيسية للجمعيات فى وقت لم تكن قد ظهـــرت فيـــه أية جمعيات اختيارية لها طابع اجتماعى أو دينى أو سياسى ٠ ومن هنا يمكن القول أن تدهور النقابات قد أدى ليس فقط الى زيادة الدور الذى تقوم به الطرق فى الاحتفال بالمناسبات المختلفة وانما أدى أيضا والى حد كبير الى زيادة عدد الطرق الصوفية فى مصر فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر ٠ ولسوف نتناول هذه الطرق فى الصفحات التالية من هذا الكتاب ٠

١٢ ـ الطـــرق :

فى المناسبات سالفة الذكر وأثناء الموالد كانت الطرق التى يسمح لها بالمشاركة هى الطرق التى اعترف رؤساؤها بالبكرى وصدر قرار من البكرى بتعيينهم رؤساء على تلك الطرق وبالتالى أصبح لهم وضع شرعى قانونى وأصبح لكل طريقة وضعها الذاتى وشخصيتها المستقلة . ولقد أرسل البكرى قائمة بهذه الطرق الى محافظ القاهرة فى نهاية عام ١٨٧٢ . وبيانها كالآتى :

محمد الشـــعيبى	الشعيبية الأحمدية
مصـــطفى النقـــاش	السلامية الأحمدية
حســـن ســـادان	الامبابية الأحمدية
محمـــد قـــادر	الحمودية الأحمدية
عبد الرحمن الطـــوبى	العيسوية الشاذلية
محمـــد ياســـين	الرفاعية
محمـــد عاشـــور	البرهامية
أحمـــد العفيفى	العفيفية (الشاذلية)
أحمـــد المنـــوفى	المنايفة الأحمدية
محمد شمس الدين المرزوقى	المرازيقة الأحمدية
محمـــد الجنيـــدى	الحلبية الأحمدية
عطـــا محمـــود	التسكيانية الأحمدية
احمـــد الخضـــيرى	السعدية
شـــعراوى معـــوض	الكناسية الأحمدية
عبد الغنى الملـــوانى	البيومية الأحمدية

محمد أحمد قاسم	القادرية
محسن عبد المحسن	القادرية
عبد الرحمن السطوحى	السطوحية (الأحمدية)
محمد السدوينى	الزهيدية الأحمدية
محمد جاهين	الشناوية الأحمدية
حسن السمان	السمانية (الخلواتية) •
ابراهيم مبارك	الميرغنية
أحمد ضيف	الصاوية (الخلواتية)
محمد الشاذلى الصاوى	(الصاوية الخلواتية)
مصطفى الصندقجى	الشاذلية
عبد المجيد البرمونى	(القاسمية) الشاذلية
محمد الحندوش	الحندوشية (الشاذلية)
محمد التهامى	التهامية (الشاذلية)
عبد الكريم منصور	العروسية (الشاذلية)

ومشايخ الطرق الخمسة الأوائل المذكورين فى هذه القائمة قد ظلوا فى مناصبهم لفترة تزيد على ربع قرن من الزمان ابتداء من أيام محمد البكرى بينما مشايخ الطرق الثمانية الواردين فيما بعد بالقائمة قد ورثوا مناصبهم عن آبائهم • ولكن بالنسبة للكناسية والبيومية نجد أن رئيسيهما وهما الشعرانى معوض وعبد الغنى الملوانى على التوالى لم يكونا من نسل أو أقرباء للسابقين عليهما فى رئاسة الطريقتين • ولا أحد يعرف الظروف التى مكنت الشعرانى معوض من الوصول الى هذا المنصب • أما بالنسبة لعبد الغنى فمن المعروف أنه قد أختير كرئيس على الطريقة عقب وفاة رئيسها محمد نافع وتم اختياره بأغلبية ساحقة • ولم يسبق تثبيته النهائى فى هذا المنصب أية صراعات خطيرة ما بين الجماعات المختلفة المنتظمة فى داخل هذه الطريقة •

أما محمد بن أحمد قاسم وهو شيخ احدى طريقتى القادرية سالفتي الذكر فقد تولى هذا المنصب كخليفة لوالده أحمد قاسم . وكان أحمد قاسم منذ أيام محمد البكرى قد اشترك فى رئاسة هذه الطريقة مع أخيه محمد المشهور باسم الفريدى والذى كان يشغل منصب كاتب نقابات الأشراف فى نفس الوقت . وبعد وفاة الفريدى انتقل هذا المنصب الى ابنه محمد مسعود الذى طالب ـ علاوة على منصبه ككاتب لنقابات الأشراف ـ بأن يكون رئيسا على طريقة قادرية خاصة به وحده فوافقه البكرى على ذلك . وعندما توفى فى عام ١٢٨٧ (١٨٧٠) بدون أن يترك وراءه أية أطفال يافعين كبار اضطلع ابن عمه محمد بن أحمد قاسم ـ وكان والد زوجته فى نفس الوقت ـ بأعمال ادارة هذه الطريقة التى اتحدت مع الطريقة الأصلية وأصبحت الطريقتان طريقة واحدة من الناحية الواقعية .

ورئيس الطريقة القادرية الثانية التى ورد ذكرها هنا وهو محسن عبد المحسن كان ابن أخ أحمد بن قاسم القادرى وهو الشيخ الأول الذى لم يكن ينتمى لأسرة الجيزى وكان يتقلد منصب كاتب نقابات الأشراف بالاشتراك مع المشيخة القادرية . وكان والد محسن وهو عبد المحسن سليمان أول شخص فى أسرته يتولى منصب شيخ خدمات الامامين أى منصب المشرف الأعلى على مسجد ضريح الامام ليث بن سعد ومسجد ضريح الامام الشافعى . ونصب هذا الشيخ نفسه أيضا رئيسا على الطريقة القادرية الخاصة به . أما ابنه محسن الذى جاء بعده فقد عينه البكرى شيخا على هذه الطريقة التى أصبحت زائدة عن الحاجة مع مطلع القرن العشرين .

أما السطوحية الوارد ذكرها بالقائمة سالفة الذكر فقد كانت نشيطة بالقاهرة منذ نهاية القرن السابع عشر على الأقل . الا أن رؤساءها كانوا يقيمون دائما فى منشية سلطان بمديرية المنوفية بالقرب من ضريح مؤسس هذه الطريقة وهو محمد بن محمد

السطوحى . وطبقا للمعلومات المتناقلة شفويا عن هذه الطريقة فان أمير السطوحى وهو شيخ هذه الطريقة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر قام بجهود مكثفة لضم أعداد جدد الى هذه الطريقة مما زاد من عدد أعضائها ومما زاد من الوضع الاجتماعى لهذا الشيخ . بل ان زعامة هذه الطريقة قد تدعمت اكثر عندما انتقل هذا الشيخ الى القاهرة ونجح فى الحصول على الاشراف على مسجد وضريح فرج السطوحى وهو شيخ هذه الطريقة . ونظرا لأن عبد الرحمن وهو ابن أمير وخليفته على هذه الطريقة كان من بين كبار رؤساء الطرق الذين اعترفوا بسلطة البكرى فان هذا يوضح لنا كيف أن هذه الطريقة تحت القيادة الموحدة قد حققت توسعا هائلا مما جعل لزاما على رئيسها أن يعترف بسلطة البكرى اذا كان عليه أن يشارك فى منافع حق القدم المترتبة على ذلك لكى يحافظ على عضويتها فى الأماكن الريفية .

أما بالنسبة للزهيدية فليس هناك ما يدل على أنها كانت نشيطة وفعالة قبل منتصف القرن التاسع عشر عندما حصل محمد سليمان الدرينى على حق الاشراف على ضريح أحمد الزاهد الموجود فى سوق الزلط بالقرب من باب الشعرية .. ونظرا لأن شيخها كان من بين مشايخ الطرق فان هذا يوحى لنا بأن هذه الطريقة قد ضمت اليها عددا كبيرا من الأعضاء حوالى عام ١٨٧٠ . ولعل هذا هو المبرر الذى جعل البكرى يعطى هذا الشيخ وضعا رسميا كشيخ طريقة بدلا من الاستمرار فى اعتباره مجرد مشرف على ضريح . وعلاوة على ذلك فان حجم عدد أعضاء هذه الطريقة هو الذى جعل رئيسها معترفا به رسميا لكى يستطيع الحصول على الفوائد المترتبة على حق القدم .

وهناك تنظيم استثنائى لا يعرف أحد أصله ومنشأه منذ البداية وهذا التنظيم كان متواجدا بالنسبة لقيادة الشناوية وذلك

منذ ظهر رئيس هذه الطريقة الذى يسمى محمد جاهين والذى ورد اسمه في القائمة سالفة الذكر والذى اعترف به كرئيس على الطريقة فى القاهرة فقط • الا أنه قد ظهر الاعتراف برئيس آخر للشناوية فى مديرية المنوفية وكان شيخا مستقلا يدعى عمر الشناوى وكان أحد أفراد أسرة الشناوى • ويبدو أنه قد ظهرت المنافسات بين هذين الرئيسين • ومما عمق الخلافات بينهما أنه لم يكن هناك اتفاق بشأن حقوق القدم بين الخلفاء التابعين للشيخين فى محافظة المنوفية •

وبالنسبة لقطاع هام بالطريقة السمانية بمصر فان المشرف على ضريح ابن مؤسسها حماد العبادي وهو ضريح موجود في مقابر الامام الشافعى قد اعتبر هو الخليفة الرئيسي على هذه الطريقة • ويبدو أن أول شخص من المشرفين الذين تم تعيينهم بمعرفة البكري كرؤساء على هذه الطريقة كان هو حسن السمان الذي ورد اسمه فى القائمة سالفة الذكر • وكان حسن السمان (واسمه بالكامل هو محمد حسن السمان) من سلالة مؤسس الطريقة وكان ابنا للرئيس الأعلى للطريقة وهو أبو الحسن السمان الذى كان يقيم فى زاوية السمانية بالمدينة المنورة • ويبدو أن البكرى قد وضع هذه العوامل فى الاعتبار عندما ثبت حسنا كرئيس أعلى على هذه الطريقة فى مصر • ومع ذلك فقد ظهر خلفاء آخرون نازعوه على السيلطة • ومن ثم فلابد أن شريحة فقط من أعضـــاء هذه الطريقة هى التى اعترفت بسيادة المشرف على ضريح حماد عليهم •

وكان مندبون عن الطريقة الميرغنية قد شقوا طريقهم الى مصر أثناء فترة حياة مؤسسها محمد عثمان (١٢٦٨ : ١٨٥١) • ولقد ظهرت فى الاسكندرية بصفـة خاصة جماعات نشيطة كما ظهـرت مجموعات نشيطة أخرى فى بعض المدن الأخرى فى مصر • الا أن بعض تعاليم هذه الطريقة كانت مثيرة للجدل والمناقشة مما دفـع المفتى المالكى محمد عليش الى اصدار فتوى تدين تعاليم محمد عثمان

وتصفها بأنها لها طابع الكفر · ولكن محمد عليش نفسه كان رئيسا لطريقة صوفية ويبدو أن نشر واذاعة هذه الفتوى كان ينبع من الرغبة فى وضع العراقيل أمام انتشار هذه الطريقة الميرغنية المنافسة لطريقته وليس بدافع من الرغبة فى تنقية تعاليم هذه الطريقة · ورغم كل ذلك فقد انتشرت هذه الطريقة انتشارا كبيرا وقام البكرى بتعيين خليفتها على القاهرة ويسمى ابراهيم مبارك رئيسا أعلى على هذه الطريقة ·

أما الصاوية وهى جماعة خلواتية مركزها الرئيسى فى مكة فقد أسسها أحمد الصاوى (١٢٤١ : ١٨٢٥) وانتشرت فى مصر عن طريق مجموعة من الخلفاء العديدين · وعقب موت أشهر خليفة عليها وهو محمد القاضى الفرعونى (١٢٤٤ : ١٨٢٨/١٨٢٩) والذى كان يشغل أيضا منصب خادم ضريح السيدة زينب ظهر خليفتان مشهوران للصاوى هما : محمد الشاذلى وأحمد ضيف ، وكان أحمد ضيف هو نجل اسماعيل على ضيف (١٢١٠ - ١٢٨٠ : ١٧٩٥/١٧٩٦ - ١٨٦٣) الذى كان أيضا خليفة للصاوى الا أنه أدخل تعديلات على الطريقة الصاوية · والتميز الذى اكتسبه هذا القسم من الطريقة الذى كان يمارس عليه سلطته قد أدى على ما يبدو الى زيادة أعضاء هذه المجموعة مما أدى بالتالى الى تدعيم مركز قائدها الذى تم تعيينه رئيسا أعلى على الطريقة الصاوية رغم أنه كا قد ابتعد عن الطريقة الصاوية الأم وسار فى الاتجاه نحو تكوين طريقة أخرى جديدة متميزة ·

ويبدو أن ذلك القسم من الصاوية الذى كان تحت زعامة محمد الشاذلى لم ينحرف عن اتجاه الصاوية الأصلى · وكان محمد الصاوى حفيدا لأحمد الصاوى ومما لاشك فيه أن هذا الوضع قد ساهم فى ظهوره كخليفة للطريقة فى مصر كما أن هذا يوضح لنا السبب فى تعيينه رئيسا على طريقة صاوية لها استقلالها الذاتى

بصرف النظر عن سلطته المهزوزة على العضوية الصاوية بوجه عام في مصر ٠

أما الطرق الثلاث الأخيرة الواردة بالقائمة وكذلك الطريقة العيسوية فانها يشار اليها بكل وضوح على أنها طرق ينتمى اليها المغاربة ٠ الا أن هذا الوضع لا ينطبق على مجموعة الشاذلية تحت قيادة مصطفى الصندقجى ٠ ولذلك فلا يسعنا الا أن نفترض أن هذا الشيخ كان يرأس مجموعة تضم أغلبية من المصريين مثل القاسمية المتفرعة عن الشاذلية والتى كان يرأسها عبد المجيد البرمونى (١٩٢٤) ٠ ففى عام ١٢٨٨ (١٨٧١/١٨٧٢) كان الأخير قد خلف والده محمد مصطفى الذى كان قد أصبح قبل وفاته فى تلك السنة من بين رؤساء الطرق الذين اعترفوا بسلطة البكرى ٠ ولكن يبدو أن محمد مصطفى أثناء ادارة البكرى لم يعامل على أساس أنه شيخ لطريقة شاذلية متميزة الا عقب انتهاء السلطة المركزية على جميع الطرق الشاذلية فى مصر وذلك بعد وفاة محمد أبو المعالى الجوهرى ٠

وتشير قائمة الأسماء سالفة الذكر لأول مرة الى وجود الحندوشية والتهامية فى مصر ٠ وكانت التهامية قد تأسست فى مطلع القرن الثامن عشر عن طريق مولاى التهامى الذى كان ينتمى لعائلة مراكشية تتبع عشيرة مقدسة نبع منها أعضاء آخرون قاموا بتأسيس طريقتين شهيرتين فى شمال أفريقيا هما : الطريقة الوزانية والطريقة الطيبية ٠ وكانت الطريقة الحندوشية ـ شأنها شأن الطريقة العيسوية ـ مشهورة بممارساتها المليئة بالبهجة الغامرة والانجذاب الصوفى ٠ وقد سبق تأسيسها فى مراكش بمعرفة على ابن حندوش (١١١٣ : ١٧١٨ / ١٧١٩)تقريبا ٠ وكان مركزها الرئيسى يقع بالقرب من ضريحه فى قرية بنى راشد فى جبل زارهون بالقرب من مكناس ٠ الا أن التاريخ القديم لهاتين الطريقتين

فى مصر وكذلك الظروف التى أدت الى شهرة محمد الخندوش ومحمد التهامى فى طريقتيهما فهو غامض وغير معروف على الاطلاق ٠

ولكن هناك قدر من المعلومات عن تاريخ الطريقة العروسية فى مصر ٠ فلقد كان محمد بن على بن خليفة المعروف باسم الحاج حمودة بن خليفة التاجور وهو رجل ليبى مقيم بالاسكندرية هو الداعية الرئيسى والخليفة على هذه الطريقة التى كانت قد تأسست بمعرفة أحمد بن عروس (٨٦٨ : ١٤٦٣) ٠ وكان عبد الكريم منصور أحد خلفاء حمودة فى القاهرة ٠ الا أنه فصل نفسه عن شيخه وحصل على « أجازة » جديدة من عبد السلام بحبح وهو خليفة لهذه الطريقة فى طرابلس الغرب ٠ وما أن عاد الى القاهرة حتى قام بتدعيم مركزه وتوسيع رقعة أتباعه مما جعله يتفوق على الخلفاء الآخرين على هذه الطريقة وقد تأكدت شهرته رسميا عندما تم تعيينه بمعرفة البكرى رئيسا أعلى على الطريقة العروسية ٠

وكان وضع الطريقة الوفائية فريدا من نوعه بين الطرق فى مصر حيث لم يرد ذكرها فى القائمة سالفة الذكر ٠ وفى عام ١٢٧٩ (١٨٧٢) كان قائدها وشيخ السجادة بها هو أحمد عبد الخالق السادات الذى تقلد ذلك المنصب عقب وفاة والده أحمد أبو النصر فى عام ١٢٨٠ (١٨٦٤) ٠ وقائد هذه الجماعة التى كان لها طابع تكافؤى منذ أن كانت مجموعة من الناس المنحدرين من سلالة الامام على بن أبى طالب أى منذ أن كانت على شكل جماعة عائلية منتظمة على شكل طريقة فى نفس الوقت ــ لم تتخذ اجراءات اخضاعه لسلطة البكرى عن طريق فرمان ١٨١٢ ٠ فلقد كان شيخ هذه الطريقة ــ شأنه شأن البكرى وليس على غرار أى رئيس طريقة آخر ــ مستمرا فى الحصول على الشرعية من خلال التعيين بقرار من الخديوى وعندما تطورت وتقدمت ادارة البكرى استمر هو فى الاحتفاظ باستقلاله الذاتى التقليدى ٠ بل ولقد عين بنفسه النواب

والخلفاء التابعين له بدون الرجوع للبكرى بأى حال من الأحوال ، ورغم كل هذا فان حق القدم الخاص بهذه الطريقة فى مناطق معينة كان معترفا به ٠

والمجموعات الأخرى التى كانت تقع خارج نطاق السلطان القضائى للبكرى ووفقا لما جاء فى فرمان ١٨١٢ وفى الاتفاق مع الأزهر فى عام ١٨٤٧ هى : العنانية والخضرية التى لم تمنحا مركزا مماثلا ٠ ولذلك فان التفسير المقبول لظاهرة التنظيم الاستثنائى على النحو الوارد فى حالة الوفائية هو أنه أمكن الحصول عليه والحفاظ عليه بسبب الدور البارز الذى لعبه شيخ السجادة الوفائية فى المجتمع المصرى وهو دور يتساوى فى كثير من جوانبه مع دور البكرى٠ وكلا صاحبى المقام الرفيع كانا أيضا من بين أعضاء مجالس المشورة التى انشأها محمد على فى عام١٨٢٩ ومن بين أعضاء المجلس الخصوصى الذى أنشأه الخديوى عباس فى ١١ ربيع الثانى ١٢٦٥ (فبراير١٨٤٩) كما كانا من بين أعضاء الهيئات الأخرى الاستشارية والقضائية والنيابية التى أنشأها الحكام المصريون مثل مجالس الأحكام ٠

١٣ ـ ادارة البكرى والتكايا :

وكانت المولوية والجلشانية والبكتاشية من بين الطرق التى ليس لها جماعات نشيطة فى خارج القاهرة ٠ وكل طريقة من هذه الطرق كان لها تكية وكانت التكية هى مركز نشاطها ٠ وكان رؤساء هذه التكايا هم فى نفس الوقت رؤساء للطرق الخاصة بهم فى مصر ٠ وكانت هناك تكايا أخرى تأوى جماعات من المتصوفين وتنتمى لطرق يعترف رؤساؤها بسلطة البكرى ويتم تعيينهم بمعرفة البكرى ومع ذلك كانت هذه التكايا تعامل كجماعات مستقلة لها مشايخها الخاصة بها كرؤساء لها ٠٠ وكان معظم المقيمين فى هذه التكايا من الأجانب

أو ليسوا من أصل مصرى وبعض التكايا كانت لا تضم سوى مقيمين جاءوا من دولة معينة أو من منطقة معينة مثل بخارى أو خوكانـد أو الأناضول . ولقد تقبل جميع رؤساء هذه التكايا الحقيقة الواقعة وهى أن البكرى قد أصبح هو المسئول الرسمى الوحيد الذى بيده سلطة تعيينهم بطريقة قانونية وذلك لكى يتمكنوا من الحصول على المكافآت الدورية من الروزنامه أو من أى مورد حكومى آخر . ولم يكن فى هذا ما يدعو للدهشة طالما أنهم لن يتمكنوا من الحصول على هذه المكافآت المالية الدورية الا اذا صدر لهم قرارات رسمية بتعيينهم من جانب البكرى .

وعندما كان يموت واحد منهم كان رؤساء التكايا الآخرون يذهبون الى التكية التى مات رئيسها بصحبة مندوب عن البكرى . وكانت مهمتهم هى أن يتأكدوا من أن ميراث الميت قد سار وفقا للشريعة الاسلامية وفى نفس الوقت كانوا يبحثون فى مسألة تحديد خليفة للميت . وعندما تصبح وظيفة كهذه شاغرة بسبب وفاة أو رحيل شاغلها فان البكرى لا يبادر الى تعيين شخص آخر الا بعد أن يقوم المقيمون فى التكية باختيار شخص من بينهم . وهذا المرشح المقترح يمكن أن يكون من سلالة رئيس التكية السابق أو قريبا له ، الا أن هذا الوضع لم يكن بأى حال من الأحوال هو الاجراء الرسمى مثلما كان عليه الحال بالنسبة لرؤساء الطرق . فهنا كان الشرط الأساسى للتعيين هو أن تكون لسلطة المرشح على المشاركين له فى التكية أساس قانونى وشرعى .

وكانت المنازعات تنشأ أحيانا بين طوائف المقيمين فى التكية الواحدة حيث تساند كل طائفة مرشحا مختلفا . ولكن مثل هذا النزاع لا يدوم فترة طويلة طالما أن التكية وبالتالى المقيمين بها لن يتمكنوا من الحصول على آية مكافآت مالية من المصادر الحكومية الا من خلال رئيس لها معين بطريقة قانونية . ولذلك كانت الطوائف

المختلفة المندرجة تحت التكية الواحدة تسارع الى التوصل الى اتفاق بأسرع ما يمكن . فاذا استمر المقيمون فى التكية فى النزاع حول الشخص الذى ينبغى تعيينه شيخا عليهم فانه يتم عقد مجلس بهدف بحث الأمر والتوسط بين الأطراف المتنازعة . وكان يشارك فى هذه المجالس رؤساء الطرق ورؤساء التكايا ورؤساء الأضرحة وكانوا فى جميع الأغراض والأهداف متساويين مع بعضهم البعض . وكان هذا هو الوضع بالنسبة للمجالس المشابهة التى تعقد عندما تنشأ منازعات بين أعضاء طريقة ما أو بين أشخاص على صلة بالمؤسسات المرتبطة بالطرق وواقعة فى نطاق دائرة البكرى وسلطته القضائية .

وما أن يتم تعيين شخص ما فى منصب حتى يبادر البكرى بابلاغ الروزنامة واعطاء التعليمات بدفع المرتبات الاعتيادية للشيخ المعين حديثا . ونظرا لأن الغالبية العظمى من رؤساء التكايا كانوا يستفيدون من الأوقاف الواقعة تحت اشراف ديوان الأوقاف أو التى لها معاملات مع ديوان الأوقاف بوسائل أخرى فان البكرى يقوم أيضا بابلاغ الأوقاف وكذلك ابلاغ ناظر الخاصة اذا كان للتكية دخل من هذا المصدر . كما كان يتم ابلاغ رئيس الشرطة (المأمور) بالقاهرة حيث كان المأمور يعتبر مسئولا بالدرجة الأولى عن مساعدة الشيخ المعين حديثا فى الاضطلاع بمهام منصبه فى حالة منع الشيخ بالقوة من مزاولة مهام منصبه من جانب المقيمين بالتكية الذين لا يوافقون على تعيينه . بل وكان البكرى يقوم بابلاغ الرئيس على المأمور ألا وهو محافظ القاهرة . اذ كان المحافظ يهمه أن يعرف أسماء الأشخاص المسئولين عن التكايا المختلفة نظرا لأن هؤلاء الموظفين كانوا يعتبرون من الشخصيات الدينية الهامة التى ينبغى أن يوجه الدعوة لهم لحضور الاحتفالات الرسمية .

وفى الاحتفالات الدينية العظمى التى ينظمها ويشرف عليها البكرى لم يكن ساكنوا التكايا ولا رؤساؤها يشاركون فى المواكب

الاحتفالية المختلفة التي تقام . الا أن البكرى فى حالة تنظيمه لحضرة أو فى حالة اشتراكه فى حضرة تنظمها طرق أخرى كان يدعو مشايخ التكايا والقاطنين فى التكايا التى يشرف عليهـا المشـايخ الآتية أسماؤهم :

محمد الأشماطى	شيخ تكية الأستاذ المغربى
شاكر خـان	شيخ تكية حسن الرومى
مـيرزا	شيخ تكية البخارلية
محمد البخشى	شيخ تكية الهنود
عثمان أفندى سليمان	شيخ تكية الأزبك
محمد أفندى عاشق	شيخ تكية النقشبندية
أحمد أفندى خاكى	شيخ تكية درب قرمز
محمـد بكير	شيخ تكية قيصون
محمـــد نور	شيخ تكية الركوبية
على	شيخ تكية الغنام
محمـد أفندى	شيخ تكية شايخون
ابراهيم	شيخ تكية السروجية
نصر أفندى	شيخ تكية محيى الدين
ابراهيم أفندى	شيخ تكية بولاق
عبد الرحمن أفندى	شيخ تكية القصر العينى
عبـاس	شيخ تكية المغاويرى
حسن أفندى	شيخ تكية المولوية
خليل أفندى	شيخ تكية الجلشانية

وليس من المعروف لنا ما اذا كان رؤساء تكية الأستاذ المغربى التى كانت تقع بالقرب من شارع الاسماعيلية الموصل ما بين الأزبكية وبولاق وتكية حسن الرومى بشارع المحجر بالقرب من القلعة يدينون بالولاء لطريقة معينــة • كذلك ليس لدينــا أية معلومات توحى بأن قاطنى هاتين التكيتين كانوا أعضاءاً فى طريقة معينة أو كانوا ينتمون لأصول اقليمية معينة • وهناك معلومات تاريخية متاحــة عن تكية حسن الرومى فقط • الا أن هذه المعلومات مقصورة على القرن الثامن عشر ومحدودة فى مجالها ومضمونها • أما تكية البخارلية – واسمها بالكامل هو تكية ناظم الدين البخارلية فقد كانت تقــع بالقرب من الحطابة وكانت محجوزة للبخاريين تحت قيادة شيخ بخارى • كما كانت تكية الهنود مسكونة أيضا بالبخاريين وتحت اشراف البخاريين الذين كانوا ينتمون حتما الى القادرية طالما أن حق الاقامة فى هذه التكية كان محجوزا للأعضاء فى هذه الطريقة على ما يبدو •

أما تكية الأزبك والمعروفة أيضا باسم تكيــة محمد تقى الدين البسطامى والموجودة فى درب اللبان فقد كان جزء من ســكانها من أصل بخارى بل ولقد ظلت فى الفترة من ١٢٠١ (١٧٨٦ / ١٧٨٧) حتى عام ١٢٨٨ (١٨٧١ / ١٨٧٢) تحت قيــادة مشايخ بخاريين من أصل بخارى • الا أن جــزءا من المقيمين فى هذه التكية والذين كانوا مواطنين خوكانديين اتخذوا بعض الاجراءات لكى يحصلوا على تعيين مواطن خوكاندى كخليفة للشيخ البخارى على هذه التكية عقب انتقاله الى رحمة الله فى عام ١٢٨٨ (١٨٧١ / ١٨٧٢) • فعارضت الجماعة البخارية فى هذه التكية هذا الاجــراء وقدموا مرشحا عنهم للبكرى • وتلى ذلك صراع طويل تضمن المنافسات الوطنية وانتهى الصراع باحتكار الخوكانديين للتكية رغم أنهم كانوا قد أعلنوا أمام الجميع أنهم يوافقون على تعيين شــخص من أصل أوزبكى ليس له انتماءات وطنية كرئيس على هذه التكية •

وكان عثمان أفندى سليمان الوارد اسمه فى القائمة سالفة الذكر ينتمى للنقشبندية التى كانت لها جماعة نشيطة تعيش فى تكية تقع بالقرب من شارع الحجانية ابتداء من عام ١٢٦٨ (١٨٥١ / ١٨٥٢) • وكانت هذه التكية قد شيدت فى تلك السنة عن طريق الخديوى عباس الأول وعلى نفقته الخاصة • كما أنشأ أوقافا شاسعة لتدعيم هذه التكية • وقد فعل كل هذا من أجل محاباة شيخ نقشبندى يسمى محمد عاشق (١٣٠٠ : ١٨٨٣) وورد اسمه كرئيس على هذه التكية • وكان هذا الشيخ من أصل تركى (عثمانلى) ودخل الى الطريقة النقشبندية عن طريق أحمد ضياء الدين القمشخنالى (١٣١١ : ١٨٩٣) الذى كان ينتمى للطريقة الضيائية وهى فرع من الخالدية ولقد انتشرت تعاليم النقشبندية عن طريق خالد الشهرزورى (١٢٤٢ : ١٨٢٧) وهو أعظم داعية لهذه الطريقة فى العالم العربى •

وهناك تكية أخرى كان يرأسها شيخ ينتمى لهذه الطريقة وهى تكية درب القرمز • وأحمد خاكى (١٨٩١) شيخ هذه التكية لم يكن يمثل الخالدية أو أى فرع من فروعها وانما كان يمثل المجددية وهى بمثابة تعاليم نقشبندية قديمة ترجع الى أحمد السرهندى (١٠٣٤ : ١٦٢٤) • الا أن غالبية المقيمين فى هذه التكية كانوا ينتمون على ما يبدو الى الخلواتية •

والتكايا التى كان يرأسها مشايخ اعتادوا على الانتماء لهذه الطريقة فقط بل وكانت الاقامة بها مقصورة على الأعضاء المنتمين لهذه الطريقة هى : تكية قيصون التى تعرف باسم تكية الخلوتية فى الحلمية ، وتكية الركوبية بشارع الركوبية وتكية الغنام فى غيط العدة • وهناك تكايا كان رؤساؤها وجميع المقيمين بها ينتمون للطريقة الرفاعية • وهذه التكايا هى : تكية محيى الدين بالقرب من القلعة بشارع المنجر وتكية بولاق المعروفة باسم تكية الرفاعية • أما تكية محيى الدين فقد أسسها الخديوى عباس الأول فى عام

١٢٦٦ (١٨٥٠) • والبيانات الاضافية الوثيقة الصلة بتاريخ هذه المؤسسات لا تتجاوز ما أورده على مبـارك • وكان هذا هو نفس الوضـع بالنسبة لتكية شيخون بشارع الصليبة وتكية السروجية الواقعة فى الحى الذى يحمل نفس الاسم حيث كان رؤساء هاتين التكينين القاطنين بهما ينتمون للقادرية فقط • كذلك نجد أن تكية القصر العينى كان يسكنها أيضا سكان منتمون للقادرية كما كانت تحت اشراف ورئاسة شيخ منتمى للقادرية • ولقـد كانت تلك التكية قبل عام ١٨٢٦ هى المركز الرئيسى للبكتاشية فى مصر • وفى هذه السنة تم قمع واخماد هذه الطريقة فى مصر وفى جميع أرجاء الامبراطورية العثمانية ولذلك تم تعيين شيخ منتمى للقادرية رئيسا على تكية القصر العينى التى أصبح يسكنها أعضاء من الطريقة القادريـة ويشرف عليها مشايـخ من الطريقة القادرية منـذ ذلك التاريخ • ولكن عقب عام ١٨٣٩ عندما تولى السلطة سلطان عثمانى جديـد يسمى عبد المجيد بدأت الطـريقة البكتشية تظهـر نفسها بصراحة مرة أخرى ومع نهاية الخمسينات من القرن التاسع عشر استقرت جماعة بكتشية مرة أخرى فى مصر • وكان من الواضح أن الخديوى اسماعيل قد رحب بالبكتشية حيث قد أصدر قرارا ينص على منح هذه الطريقة تكية عبد الله المغاويرى الواقعة على سفح المقطم وهى مبنى متواضع ولكنه تحسن بعد اضافة ملاحق جديدة له • الا أن ضريح عبد الله المغاويرى نفسه ظل تحت اشراف شيخ من سلالة عبد الله المغاويرى وليست له علاقة بالطـريقة • وكان رئيس التكية ذاتها يعتبر فى مصاف رؤساء التكايا الذين يشغلون فى نفس الوقت منصب رؤساء الطرق فى مصر شأنه فى ذلك شأن رؤساء تكية المولوية وتكية الجلشانية •

ومن المؤكد أن عدد التكايا التى كان رؤساؤها تحت سلطة البكرى قد ازداد حيث ظهرت ستة تكايا أخرى فى الفترة من عام ١٨٧٢ الى ١٨٧٩ • ويبـدو لنا هذا من خلال المكاتبات التى جرت

بين البكرى والمعية الخديوية عن الرواتب والمكافآت التى ينبغى أن تدفع للمقيمين فى التكايا فى عام ١٨٧٩ . ففى هذه الوثائق نجد الاشارة الى ٤٨٨ مقيما دائما فى ٢٤ تكية يستحقون الاحسان الخديوى (المراحم الخديوية) ولا يتم ذكر هذه التكايا بالاسم . ولكن من الممكن أن نستنتج أسماء هذه التكايا من الاحصاء الذى أعده على مبارك عن التكايا الواقعة تحت سلطة البكرى فى عام ١٣٠٤ (١٨٨٦ / ١٨٨٧) . ولقد أورد على مبارك ثمانية تكايا أخرى بالاضافة الى الأسماء الواردة بالقائمة سالفة الذكر . وهذه التكايا الثمانية هى : تكية الحبانية . وتكية الميرغنية وتكية السيدة نفيسة (الأشراف) وتكية العزم وتكية النقشبندية بالقرب من حوش شرقاوى والتكية القريبة من ضريح أم الغلام وتكية البخارى بالقرب من باب الوزير وتكية السيدة رقية .

وبين رؤساء هذه التكايا نجد أن شيخ تكية الحبانية كان على ما يبدو أقلهم خضوعا لسلطة البكرى وسلطانه القضائى قبل أو أثناء عام ١٨٧٩ . فتكية الحبانية كانت جزءا من وقف وكان ناظر هذا الوقف هو شيخ هذه التكية فى نفس الوقت حيث كان يقوم بالتدريس فى التكيه من حيث هو رئيس عليها . ولقد جرت العادة على أن يتم التعيين لمنصب رئيس هذه التكية عن طريق ديوان الأوقاف بناء على خطاب توصية من الأزهر . والشيخ الذى يتم تعيينه بهذا الأسلوب بدون الرجوع الى البكرى على الاطلاق يستمر فى وظيفته لبضعة سنوات ابتداء من نهاية عام ١٨٧٥ فصاعدا .

وليس من المحتمل أن تكون تكية الميرغنية من بين الـ ٢٤ تكية التى كانت تخضع لسلطة البكرى فى عام ١٨٧٩ . وطبقا للتاريخ المتناقل شفويا عن هذه الطريقة فان هذه التكية قد تم تأسيسها عندما أقام محمد عثمان تاج السر وهو حفيد مؤسس هذه الطريقة فى القاهرة ولقد أقام بالقاهرة على مرحلتين : المرحلة الأولى فى عام ١٢٩٦ (١٨٧٩) والمرحلة الثانية فى عام ١٣٠٣ (١٨٨٥) عندما جاء الى القاهرة كلاجىء أثناء الثورة المهدية .

ونظرا لأن هذه الزيارة الأخيرة للقاهرة تتوافق الى حد ما مع السنة التى يكتب فيهـا على مبارك تقـريرا عن وجـود التكيـة فانه من المحتمل أن تـكون قد أنشئت أثنـاء الفترة الأولى التى أقام فيها محمد عثمان بالقاهرة فى عام ١٢٩٦ (١٨٧٩) وبالتـالى فهى لا يمكن أن تكون من بين الـ ٢٤ تكيـة سالفـة الذكر • ولذلك فان تلك التكايا التى قد اعترف رؤسـاؤها بسلطة البكرى فى الفترة ما بين عام ١٨٧٢ وعـام ١٨٧٩ لابـد وأن تـكون هى التكايا الستة المتبقية • ومن بين هذه التكايـا الستة كانت تكية السيدة نفسية (تكية الأشراف) أصلا بمثابة مدرسة • ولم تعمل كتكيـة حتى حلول عام ١٨٨٠ عندما أعيد تشييدهـا لمواجهة هذا الغرض • وكانت تكية العزم الواقعة بالقرب من مسجد العشماوى بجوار الأزبكية وتكية النقشبندية بالقرب من حوش الشرقاوى هما أيضا من المنشآت الحديثة مثل تكية السيدة نفيسة • فقد شيدت تكية العزم بمعرفة الخديوى اسماعيل • وكان المقيمون فى تكية السيدة رقية وتكية أم غلام وتكية الأشراف وتكية العزم من الأتراك القادريين فقط • ولا توجد معلومات محددة معروفة عن المقيمين بتكية النقشبندية وتكية البخارى من حيث انتماء هؤلاء النـاس لطريقة معينة أو لاقليم معين بخلاف ما توحى به أسماؤهم •

١٤ ـ ادارة البكرى والأضرحـة القـاهرية والمشرفون على هـذه الأضرحة :

كان المشرفون على الأضرحـة العديدة بالقاهـرة يتم تعيينهم بمعرفة البكرى وبنفس الاجراءات التى يتم بها تعيين المشرفين على الأضرحة بالأقاليم وطبقا للقواعد والمبادىء سالفة الذكر • وبعد أن تتم اجراءات التعيين كان البكرى يقوم باخطار مصلحـة الروزنامة وديوان الأوقاف فى حالة اذا ما كان المشرف على الضريح له الحق

فى الحصول على تبرعات مالية من هذين الموردين • وكان يتم اللجوء للضبطية بهدف العمل على ضمان حقوق أولئك الناس وتنفيذ القرارات التى تحسم الخلافات فيما يتعلق بالخلافة أو بين الموظفين المرتبطين بالضريح أو مسجد الضريح •

وكانت المنازعات بين هؤلاء الموظفين تنشأ عادة بسبب الخلاف فى الرأى ازاء الطريقة التى يتم بها توزيع النذور بمعرفة شيخ الخدمة • فقد جرت العادة أن يحتفظ الشيخ لنفسه بثلث المبلغ ثم يخصص الثلث الثانى من المبلغ لمصلحة الضريح والزائرين والثلث الأخير يقوم بتوزيعه على أولئك الذين لهم علاقه بالضريح • وكان على شيخ الخدمة اذا حصل على أى مبلغ من مصلحه الروزنامة أو من ديوان الأوقاف أن يوزع ذلك الدخل بنفس النسب سالفة الذكر • ولكن التنوع الهائل فى الأشياء العينية التى تقدم كنذور والأعداد الكبيرة لأولئك الذين لهم الحق فى الاشتراك فى النذور قد جعل هذا النظام فى التوزيع غير ملائم ومثيرا للصراعات • بالاضافة الى أن هذا النظام فى التوزيع كان يشجع شيخ الخدمة على طرد الموظفين الآخرين مع محاولة تعيين نفسه فى وظائفهم لكى يتمكن من الحصول على المزيد من النذور • فاذا حدث شىء من هذا القبيل أو اذا لم يتمكن موظف مرتبط بالضريح من الحصول على المقرر له من النذور فانه كان يتقدم بالشكوى للبكرى الذى كان يبادر باصدار أوامره للتحقق من هذا الأمر واعطاء كل ذى حق حقه •

وفى مساجد الأضرحة التى تضم رفات أقرباء النبى وفى مساجد الأضرحة الأخرى الكبرى بالقاهرة كان الاشراف على الأضرحة بتلك المساجد يقع على عاتق النظام على هذه المساجد • ولم يكن للبكرى أية سلطة تذكر على هؤلاء النظار الذين كانوا يتثبتون فى هذا المنصب عن طريق القاضى وكانوا مسئولين أمام القاضى من حيث التادية السليمة للمهام الملقاة على عاتقهم • الا أن هذا الوضع

قد انتهى فى عام ١٢٧٦ (١٨٥٩ / ١٨٦٠) عندما صدر قرار من الخديوى بشأن تغيير الاشراف على الأضرحة فى هذه المساجد ونقل مسئولية تخصيص النذور التى كانت من اختصاص الناظر الى مكتب حكومى مستقل · ولذلك فان شاغلى هذا المنصب أصبحوا واقعين تحت السلطان القضائى للبكرى شأنهم فى ذلك شأن المشرفين الآخرين على الأضرحة الأخرى · ولم يعد باستطاعتهم الادعاء بأنهم يشغلون هذا المنصب بصفة قانونية الا اذا كان تعيينهم صادرا من البكرى ·

وكانت غالبية هؤلاء الموظفين المعينين حديثا من بين مجموعة متميزة من المشرفين على الأضرحة بالقاهرة الذين حصلوا فى خلال الستينات على مركز فى نطاق ادارة البكرى يتشابه فى بعض النواحى مع مركز رؤساء الطرق ورؤساء التكايا · وكانت هذه المجموعة تضم المشرفين على كافة الأضرحة بالقاهرة التى كانت بمثابة مراكز هامة للتبجيل والوقار ولكنها لم تكن تحت الاشراف المباشر لشيخ الطريقة · فهؤلاء المشرفون كانوا يتمتعون بنفس المنزلة الوطيدة التى يتمتع بها مشايخ الطرق حيث كانوا يشاركون – مثل مشايخ الطرق – فى مجالس القضايا التى كانت تجتمع للبحث والتقصى والتوسط لحل الصراع والخلافات · بل وكانت البلدية توجه الدعوة لهم فى المناسبات الخاصة كما كان البكرى يوجه الدعوة لهم ولرؤساء الطرق والتكايا لحضور الاحتفالات الدينية سالفة الذكر · وبذلك كانوا يشكلون فئة متميزة من الشخصيات الدينية تعرف باسم مشايخ الأضرحة وتشمل :

محمد المنياوى	**مقام الامام الحسين**
احمد الصفتى	**مقام السيدة زينب**
عبد الخالق على حسن	**مقام السيدة نفيسة**
على صالح	**مقام السيدة سكينة**

ابراهيم الشبراوى محمد العشماوى	مقام السيدة عائشة
محمد الحبانى	مقام السيدة فاطمة النبوية
على	مقام السيد على زين العابدين
على محسن	مقام الامام الشافعى ومقام الامام ليث بن سعد .
محمد السنباطى	مقام السلطان العادل تومان باى
على فرغـل	مقام حسين أبو العلا
رضوان البكرى	مقام السلطان محمد الحنفى
محمد المهدى محمد نوايتو	مقام الشيخ اسماعيل الامبابى
عبد الخالق	مقام الشيخ صالح أبو حديد
عبد الواحد العنانى	مقام السادة العنانية
محمد محمد الخضيرى	مقام الأستاذ سليمان الخضيرى
عبد الحليم	مقام الشعرانى
مصطفى الدمرداش	مقام محمد دمرداش المحمدى .

وكان الاشراف على الأضرحة الأربعة الأخيرة سالفة الذكر فى أيدى رؤساء العنانيـة والخضيرية والشعرانيـة والدمرداشية على التوالى . الا أن أهمية رئاسـتهم للطرق الخاصـة بهم قد تضاءلت نتيجة للتـدهور والهبوط فى عضـوية هذه الطـرق . وبالنسبة للشعرانية والدمرداشية التى كانت العضوية الفعالة بهما مقصورة على القاهرة ـ بل وكانت العضوية الفعالة للشعرانية مقصورة على ربع القاهرة فقط ـ فان هذا التدهور قد بدأ فى وقت واحد نتيجة للصراعات التى حدثت حول الاشراف على الضريحين .

أما التدهور الذى أصاب العنانية والخضيرية اللتين فقدتا الأعضاء المنتمين اليهما من خارج القاهرة فقد حدث بطريقة مختلفة . فرئيسا هاتين الطريقتين كانا من بين أرباب السجاجيد الذين لم يمارس البكرى أية سلطة عليهم وفقا لما جاء بالفرمان . فظلا بعيدين عن سلطته وادارته حتى بعد أن تم ابرام الاتفاق مع الأزهر فى عام ١٨٤٧ . ولكن مع ظهور وتعاظم مبدأ حق القدم ومع تزايد كفاءة سلطة البكرى أصبح أعضاء هاتين الطريقتين محرومين من أى فرصة للدخول فى طريقة أخرى أو الظهور علنا بالمناطق الريفية. وبوقوفهم خارج نطاق الجهاز الصوفى لم يتمكنوا من الحصول لأنفسهم على الاعتراف بحق القدم أو حمايته مما أدى بالتالى الى حرمانهم من القيام بأى دور كأعضاء فى الطريقة . فتركوا الطريقة التى ينتمون اليها وانضموا الى طرق أخرى يعترف رؤساؤها بسلطة البكرى وبالتالى أمكنهم المطالبة بحق القدم. ولذلك عندما صدر قرار الخديوى عام ١٢٧٦ (١٨٥٩ / ١٨٦٠) الذى ينص على تعيينهم مشايخ أضرحة ووضعهم هذا القرار تحت سلطة البكرى فانه لم يتبق سوى عدد ضئيل من الأعضاء النشيطين خارج المراكز الحضرية حيث لا ينطبق حق القدم .

ورغم أن هذه المجموعات لم تتوقف عن العمل كطريقة صوفية الا أن قوتها العددية قد تضاءلت كثيرا حتى أنها لم تعد تعتبر طريقة فى نطاق ادارة البكرى . الا أن رؤساء هذه الطرق كانوا يعملون فى الاشراف على أضرحة تعتبر من أهم الأضرحة بالقاهرة . ولذلك فانه على الرغم من تدهور الطرق التى يرأسونها الا أنهم قد استمروا فى القيام بدور له أهمية ادارية واحتفالية فى نطاق ادارة البكرى من حيث هم مشايخ أضرحة .

ومن بين هؤلاء نجد أن المشرف على ضريح الشيخ صالح أبو حديد الذى لم تكن له أهمية قد أصبح بارزا فى عام ١٢٨٠

(١٨٦٣ / ١٨٦٤) • ففى تلك السنة تم تشييد مسجد يضم الضريح على نفقة الخديوى اسماعيل الذى شاهد هذا الشيخ متجليا أمامه فأصبح يثق ثقة كبيرة فى قواه الروحية • ويبدو أن محاباة الخديوى لهذا الشيخ المدفون بالضريح هو السبب الرئيسى الذى جعل المشرف على هذا الضريح واحدا من مشايخ الأضرحة رغم أن الضريح الذى يشرف عليه لم يكن به مميزات تجعله مختلفا عن باقى الأضرحة الأخرى العديدة الموجودة بالقاهرة •

وكان ضريح اسماعيل الامبابى الذى كان مؤسسا للامبابية وهى فرع من الأهمية بمكان بمثابة حالة خاصة • فأضرحة مؤسسى الطرق اذا لم تكن تدار تحت اشراف شخص من سلالة المؤسس فانها كانت توضع تحت اشراف رئيس الطريقة أو على الأقل تحت اشراف عضو فى الطريقة • الا أن ضريح اسماعيل الامبابى منذ نهاية القرن الثامن عشر كان تحت اشراف أشخاص ليست لهم علاقة على الاطلاق بالطريقة التى أسسها فأصبح بذلك فريدا من نوعه بالقاهرة •

وباستثناء المشرفين على أضرحة : الامام الشافعى والامام ليث ابن سعد وهما عالمان جليلان فى علم اللاهوت وأحكام الشريعة الاسلامية ـ والسلطان العادل طومان باى واثنان من متصوفى القرن الخامس عشر هما حسن أبو العلاء والسلطان الحنفى ، نجد أن باقى مشايخ الأضرحة كانوا يشرفون على الأضرحة الخاصة بأهل البيت •

كان يتم تعيين شيخ مسئول عن قراءة دلائل الخيرات فى عدد من هذه الأضرحة • وكانت مهمة هذا الشيخ هى تنظيم الجلسات بالقرب من هذه الأضرحة لقراءة دلائل الخيرات للجازولى والاشراف على تلك الجلسات • وأولئك الذين كانوا يشغلون هذه الوظيفة كانوا يحصلون عادة على مكافآت مالية معينة من الريع الناجم عن الأوقاف كما كانوا يحصلون على نصيب من النذور التى توهب للضريح •

وما أن تم ابرام الاتفاق مع الأزهر فى عام ١٨٤٧ حتى أصبح هؤلاء الموظفون خاضعين لسلطة البكرى وأصبح البكرى هو المسئول عن تعيينهم فى هذه الوظيفة بدون الرجوع الى شيخ الضريح الذى كانوا يعتمدون عليه تماما • وكان هؤلاء الموظفون ينظر اليهم على أنهم شخصيات دينية هامة وبالتالى كانت الدعوة توجه اليهم لحضور كافة الاحتفالات الدينية التى ينظمها البكرى ويشرف عليها الا أنهم لم يلعبوا أى دور فى نطاق ادارة البكرى • ومن المؤكد أن دعوتهم لحضور هذه المناسباب قد زاد من تدعيم مركزهم وهيبتهم بل وقد تدعم وضعهم الاجتماعي بعد أن أصبحوا مرتبطين بادارة البكرى الا أن خضوعهم لسلطة البكرى لم يعد عليهم بأية فوائد أو منافع خاصة •

وكان وضع رؤساء التكايا ومشايخ الأضرحة مماثلا • فعلى الرغم من أنه قد خصص لهم مكان يشبه فى بعض النواحى مكان رؤساء الطرق فى نطاق ادارة البكرى الا أنه لم يكن لهؤلاء الموظفين ولا للمؤسسات التى يشرفون عليهــا أن يتواجدوا بطريقة مختلفة بدونها • بل ان الطريقة التى أصبحت بها هذه الادارة مندمجة فى داخل المجتمع المصرى قد فرضت عليهم ضرورة قبول هذه الادارة •

١٥ ـ طبيعة ومجال سلطة البكرى :

وكان رؤساء الطرق لهم وضع مختلف • فالأسلوب الذى كانت تسير عليه الطرق الخاصة بهم قد أصبح معتمدا الى حد كبير على تواجد ادارة البكرى بينما الأسلوب الذى كانت تسير عليه ادارة البكرى قد أصبح معتمدا على شكل الوجود الخاص بالطرق • اذ كانت العلاقة بمثابة علاقة تكافلية اندمج فيها رؤساء معظم الطرق منذ أن بدت المزايا والمنافع ـ حماية المصــــالح بالأماكن الريفية المتضمنة فى مبدأ حق القدم والضمان ضد انسحاب الأعضاء الذى

يتضمنه هذا المبدأ حيث لا يمكن لأى مجموعة تتخذ اتجاها مستقلا أن تطالب بحق القدم ـ مفيدة ومعقولة • ولذلك كان هناك ما يبرر القول بأن سلطة البكرى كانت شرعية وقانونية وأن قانونية هذه السلطة تزايدت عندما تزايدت مساحة الرقعة الخاضعة لسلطته • وكان هذا التوسع بالدرجة الأولى هو توسع فى أعداد الجماعات والموظفين لأن التوسع الجغرافى فى مصر العليا لم يكن قد تم • اذ كانت سلطة البكرى ضئيلة للغاية فى مصر العليا وذلك لأن حق القدم فى هذه المناطق لم يكن له على ما يبدو قيمة فعالة من الناحية الاجتماعية • ولذلك لم تستطع ادارة البكرى التوغل فى المناطق الواقعة الى الجنوب من القاهرة الا بعد حلول السبعينات من القرن التاسع عشر • الا أن سلطته فى مصر العليا لم تصل على الاطلاق الى نفس القوة والأهمية التى وصلت اليها فى الدلتا ولذلك نجد أن العديد من الطرق الصوفية الجديدة قد تمكنت من الظهور والانتشار فى مصر العليا مع بقائها مستقلة تماما عن سلطة البكرى •

ولابد أن شرعية سلطة البكرى قد تزايدت أكثر وأكثر بسبب الدور البارز الذى لعبه البكرى فى الأحداث السابقة على خلع الخديوى اسماعيل • فتأييده للخديو اسماعيل ضد التدخل الأوربى والدور الفعال الذى قام به فى توجيه الحملات الرامية الى ابقاء الخديوى على العرش قد خلق منه زعيما وطنيا ودعم سلطاته • وفى أواخر أيامه كان قد كون لنفسه مركز نفوذ قوى مستقل عظيم للغاية حتى أن الخديوى توفيق الذى جاء بعد الخديوى اسماعيل اعترف أثناء مناقشة الاصلاحات التى ينبغى ادخالها على الطرق الصوفية للمستر ماليت القنصل العام البريطانى أنه •• لا يمكنه التدخل فى شئون هذه المؤسسات الا من خلال على البكرى » •

١٦ ـ المطالب الخاصة بالاصلاح :

لقد كان الاصلاح من وجهة نظر الخديوى يشتمل على تحديد عام للأنشطة الجماهيرية التى تقوم بها الطرق بالاضافة الى القضاء على بعض الممارسات الطقوسية الدرامية التى تصيب الناس بالدهشة والذهول مثل « الدوسة » التى يقوم بها السعدية ومثل أنواع تشويه الذات الذى يتم أثناء الحضرات بمعرفة الرفاعية والعيسوية على سبيل المثال • ولكن القضاء على هذه الممارسات كان من شأنه حرمان الطرق وبالتالى حرمان الأعضاء المنتمين للطرق من جزء من هويتهم • ونظرا لأن الأعضاء المنتمين للطرق الصوفية كانوا يصلون الى أقصى درجات تحقيق الذات لهم ولطرقهم الصوفية أثناء الاشتراك فى الاحتفالات والمناسبات المختلفة فان فرض القيود على الظهور أمام الجماهير كان أقرب ما يكون الى الحرمان العام من ممارسة نشاطهم • بل ان هذا الاصلاح كان سيؤثر على الوضع الاجتماعى للطرق ويقلل من نفوذها مما يؤثر بالتالى على مركز البكرى ولذلك لم يظهر البكرى الاهتمام والحماس نحو هذه المطالب • الا أنه من وقت لآخر كان يشعر أنه مضطر لاتخاذ اجراءات تتمشى مع رغبات الخديوى خاصة عندما تنتقد الصحافة بعض الأمور التى تتم فى أثناء الحضرات مثل أكل الثعابين وتشويه الذات • وفى مثل هذه الحالة فان البكرى اذا التزم بعدم الاهتمام فان هذا يعود عليه بالمزيد من عدم الثقة من خارج نطاق عالم الطرق الصوفية واذا قام باجراءات مشددة ومعاقبة بعض موظفى الطرق المتورطين فى مثل هذه الأعمال فان هذا يعود عليه بعدم الثقة فى داخل نطاق الطرق الصوفية • وقد حدث هذا على سبيل المثال فى عام ١٨٨٠ عندما نشرت الجريدة اليومية « المحروسة » التى تصدر فى الاسكندرية وصفا لاحتفالات احدى الموالد بتلك المدينة • ففى هذه المناسبة طعن الناس أنفسهم بأسياخ من الحديد أثناء الحضرة • وما أن جذبت هذه الجريدة

انتباه عدد كبير من الجماهير العريضة الى هذه الأحداث حتى اضطر البكرى الى اتخاذ بعض الاجراءات · وطلب من محافظ الاسكندرية أن يحضر مجلسا يتكون من موظفى الطريقة ووكيل البكرى · وقام هذا المجلس ببحث ادعاءات الجريدة ومعاقبة أولئك الذين شاركوا فى الأنشطة التى انتقدتها الجريدة فى حضور القاضى ومفتى المدينة الا أن العقاب الوحيد المطلوب كان مجرد ابداء التوبة والندم أمام أعضاء المجلس والقسم على عدم العودة الى مثل هذه الأعمال مستقبلا· والحالات المماثلة لهذه الحالة كانت قليلة ويبدو أن الهدف الرئيسى من ورائها هو مجرد تظاهر البكرى بأنه يقبل رغبة الخديوى فى اصلاح الطرق الصوفية ويهتم بتنفيذ هذا الاصلاح · وكان الخديوى نفسه يشعر بعدم الحرية فى اتخاذ المزيد من الاجراءات الحاسمة بسبب قوة شخصية على البكرى ومركزه القوى ولذلك اعتبر هذه الاجراءات التى تتم من وقت لآخر غير كافية لمواجهة الاصلاح ويتضح هذا من الأحداث اللاحقة ·

١٧ - تلخيص :

أثناء الفترة التى شغل فيها على البكرى منصب شيخ السجادة البكرية تطورت الادارة على نحو سمح بتحقيق سلطة أفضل على الطرق والمؤسسات المرتبطة بالطرق وهى السلطة الممنوحة لشاغل هذه الوظيفة وفقا لفرمان عام ١٨١٢ · وكان مبدأ حق القدم هو المحور الرئيسى لهذه الادارة · حيث أن هذا المبدأ هو الذى جعل رؤساء الطرق مضطرين للاعتماد على البكرى اذا ما أرادوا لطرقهم الصوفية ولأنفسهم كرؤساء على هذه الطرق الاستمرار والبقاء وعلاوة على ذلك نجد أن معظم رؤساء التكايا بالقاهرة قد أصبحوا جزءا لا يتجزأ من ادارة البكرى ونفس الشىء بالنسبة لكبار الشخصيات الدينية ومشايخ الأضرحة والمشرفين على أهم الأضرحة بالقاهرة الذين أصبحوا من كبار الشخصيات الرسمية عقب صدور قرار الخديوى

فى هذا الشأن فى عام ١٢٧٦ (١٨٥٩/١٨٦٠) ٠ الا أن استقرار هذه الادارة كان عرضة للتقوض والانهيار نظرا لأنها كانت تستقى شرعيتها من شخصية على البكرى الى حد كبير ٠ وعلاوة على ذلك فان هذه الادارة كانت تستمر فى عملها بطريقة فعالة طالما أن أولئك الخاضعين لها أو المشاركين فيها كانوا لا يزالون يدركون أن الرابطة العضوية لهذه الادارة مع الوكالات الحكومية تخدم مصالحهم ٠

الفصل الثالث

أزمة السلطة

وفى أكتوبر ١٨٨٠ انتقل على البكرى الى رحمة الله وتم تعيين نجله عبد الباقى فى هذا المنصب بقرار من الخديوى توفيق · ولم يكن لدى شيخ السجادة البكرية الجديد أية صفة من الصفات المتميزة التي كان يمتاز بها والده مثل الأهمية السياسية أو الشهرة فى مجال المعرفة والعلم ـ رغم أنه قد قضى بضع سنوات كطالب فى الأزهر ـ ونظرا لأن سنه كان لا يتعدى الثلاثين عاما فانه لم ينل الاحترام الذى يكتنف عادة الناس الكبار فى السن ·

فبدأ الخديوى يتدخل ليقلل من نفوذ وسلطة شيخ السجادة البكرية وفى أوائل عام ١٨٨١ أصدر قرارا ينص على تحريم ومنع « الدوسة » · ويبدو أن بعض القناصل الأوربيين الوثيقى الصلة بالخديوى قد مارسوا بعض الضغوط لحثه على اتخاذ اجراءات لتحريم الدوسة · الا أن البواعث الحافزة فى مكان آخر كانت غائبة · ولم تظهر الانتقادات للطرق الا فى عدد قليل من الصحف الثانوية · ولم يعبر عن هذه الانتقادات أية مؤسسات أو هيئات رسمية أو غير رسمية كما أن مؤسسة الأزهر الدينية كانت قد أظهرت منذ البداية حماسا قليلا ازاء المقترحات الخاصة بمنع الدوسة· ومن ثم فان مبادرة الخديوى نحو الغاء الدوسة قد بدت وكأنها بمثابة تعبير عن رأيه الشخصى مما دفعه الى ارغام البكرى على اتخاذ

المزيد من الاجراءات الرامية الى القضاء على الممارسات الطقوسية الأخرى التى تعتبر من قبيل البدعة ٠

١ ـ منشور عام ١٨٨١ وفحواه وتعقيداته ونتائجه :

وأصدر رئيس الطرق الجديد مجموعة من القوانين والتنظيمات الشاملة الرامية الى وضع قرار الخديوى موضع التنفيذ ٠ وقد شمل هذا المنشور تصنيف بعض الممارسات الادارية التى كان لها تأثير مباشر على تنظيمات الطقوس التى وجدت فى غالبية البنود التى وضعت ٠ وينطبق هذا على النصف الأول من المادة ٢ التى تنص على منع اقامة الموالد وغيرها من الاحتفالات الدينية الأخرى بدون تصريح من البكرى أو من نوابه ٠ وكذلك نجد أن المادة رقم ١٥ تشير مرة أخرى الى ضرورة الانتماء لطريقة واحدة فقط بينما المادة رقم ١٨ تشير الى ضرورة تواجد شيخ مسئول مسئولية كاملة أى خليفة معتمد من البكرى ٠ ويبدو أن هاتين المادتين كان يقصد بهما بصفة خاصة تدعيم مراكز السلطة المحلية للخلفاء الذين كان ينظر اليهم على أنهم مسئولون تماما عن تنفيذ معظم الترتيبات المتبقية شأنهم فى ذلك شأن وكلاء البكرى ٠ ويبدو لنا من المادة ١٠ والمادة ١٣ أن هؤلاء الخلفاء قد حصلوا على سلطات تنفيذية مستقلة أكبر من ذى قبل كنتيجة حتمية للتوسع فى الأماكن التى خضعت للسلطان القضائى للبكرى ٠

أما بقية المواد فكانت تضم القيود التى أثرت على هوية كافة الطرق الصوفية تقريبا ٠ فبالنسبة للسعدية والعيسوية والرفاعية والقاسمية على سبيل المثال نجد أن منع استخدام السيوف وأكل الفحم المشتعل والثعابين والحيات والزجاج (المادة رقم ٣) كان له نتائجه ٠ كذلك نجد أن منع قيام أى شخص يضرب نفسه بالكرات الحديدية وهى الممارسات التى كان يقوم بها قائد الحضرة فى الطريقة

الحندوشية قد قضى على أحد العناصر الرئيسية التى تتميز بهـا طقوس هذه الطريقة ٠

والمادة رقم ١٨ التى تنص على منع الغنـاء أثناء الحضرة قد أحدثت تأثيرا شديدا على كافة الطرق نظرا لأن الغنـاء يعتبر من الطقوس الدينية التي تشترك فيها معظم الطرق الصوفية ٠ فكل طريقة تقريبا كانت لها أناشيدها الخاصة بها والتى تغنى أثناء الحضرة ٠ وفى كثير من الطرق كانت الأغانى تنشد قبل الحضرة وبعدهـا وكانت بمثابة العنصر الذى لا يمـكن الاستغناء عنه فى الطقوس الدينية ٠

وكذلك نجد أن المادة رقم ١ والتى نصت على فرض القيود على الذكر لله ومديحه قد أثرت على العديد من الطرق لأن هذا كان معناه منع الابتهال للنبى وللمشايخ المقدسين أثناء الحضرة بل ومنع الابتهال لله وذكر اسمه عن طريق أخذ نفس اهتزازى قصير أو عن طريق ما يسمى بعزم الصدر وهو لفظه « آه » التى تتميز بها معظم الطرق الشاذلية ٠

بل ولم يعد يسمح لبعض هذه الطرق بممارســة الطقوس الخاصة المميزة لها (المادة رقم ٢٦) والتى كانت تميزها وتحدد هويتها وتبرز وجودها ٠ فالعروسية كانت لها طقوس خاصة بها تسمى « ذكر المناولة » أو الذكر التبادلى حيث كان المشاركون فى هذا الذكر يرتدون عباءات طقوسية بيضاء خاصة بهم ويقفون فى صفين فى مواجهة بعضهم البعض وينحنون نحو بعضهم البعض فى دورات منـا يعطى للمجموعة بأكملهـا حركة الأمواج المرفرفة ٠ وكانت للعيسوية طقوسها الدينية المعقدة حيث يقفز المشاركون فيها فى المرحلة التى تسمى « الربانى » لأعلى ولأسفل من قدم لأخرى فتأثرت هذه الطقوس بالقرارات الجديدة ٠

وفى حضرات الطرق الصناذلية بل وفى حضرات غالبية الطرق الأخرى كانت تستخدم أنواع الطبول المختلفة . وفى بعض الطرق كانت هذه الطبول ـ علاوة على كونها أدوات وآلات لها وظيفة محددة فى طقوس الطريقة ـ لها أشكال وأحجام متميزة مما كان يجعلها بمثابة رموز لهذه الطرق . ولذلك فان منع استخدام هذه الأدوات والطبول فى جميع المناسبات (المادة رقم ٥) ـ باستثناء بعض الطبول الخاصة فى داخل التكايا ـ كان معناه حرمان الطريقة التى تستخدم هذه الأدوات من هويتها .

بل ونصت المادة رقم ١٧ على عدم السماح لأعضاء الطرق المشاركة فى المواكب بحمل أى شىء معهم باستثناء الأعلام الخاصة بهم . وهذا معناه أن الظهور بالأدوات والمعدات المميزة لطريقة ما مثل الآلات الموسيقية والسيوف والمجمرات والكوانين والمشاعل والعصى كان ممنوعا .

وعلاوة على ذلك فان الاحتفال بالموالد التى لم يسبق الاحتفال بها كان ممنوعا (المادة ٢ والمادة ١٠) كما نصت المادة رقم ٢٢ على الغاء الموالد التى بدىء الاحتفال بها خلال العشر سنوات المنصرمة . وكانت المعانى المتضمنة فى هذا المنع تذهب الى ما هو أبعد من فرض القيود على تكريم عدد من المشايخ المنتقلين الى رحمة الله . اذ كانت تقصد الى فرض القيود على عدد المناسبات التى تظهر فيها الطرق نفسها أمام المجتمع العريض والتى تصل فيها الطريقة الى الحقيقة القصوى بالنسبة لأولئك المنضمين اليها حيث يتحد الموتى والأحياء فى وحدة شاملة . وكان هناك اعتقاد راسخ بأن الرحمة والأخلاق الفاضلة تنشأ عن مجرد المساهمة فى هذه المناسبات . ولذلك فان المنع كان يمارس ليس فقط من حيث هو قيود على عدد من المناسبات التى يمكن الحصول منها على الرحمة وانما كتحديد أيضا على التدفق الذى ينساب من الرحمة فى حد ذاتها . بل وكان بمثابة تحريم

ومنع تكريم الأشخاص الذين يمكن الحصول على الرحمة من خلالهم سواء • أكانوا أحياءاً أم موتى نظرا لمساهمتهم في التدفق الالهى للرحمة • ولذلك فمن وجهة النظر هذه فان منع الاشـــتراك في المناسبات الدينية يعتبر بمثابة منع المساهمة في الرحمة ذاتها •

وبالاضـــافة الى هذه التنظيمات والقوانين كانت هناك ثلاثة قوانين أخرى تفرض القيود على الاستقلالية الداخلية لرؤساء الطرق وهو أمر ليس له سابقة في تاريخ التصوف • فقد نصت المادة ١٣ على أن الشكاوى المتعلقة بشئون طريقة ما لا يمكن أن تفحص الا عن طريق البكرى أو عن طريق وكلائه وبذلك حصل وكلاء البكرى على سلطات تنفيذية كبيرة ومستقلة • كما أن حق رئيس الطريقة في توقيع العقـــاب الرادع على موظفى الطريقة بايقافهم عن العمل قد سحب منه أيضا وأصبح لزاما عليه أن يقدم للبكرى الدوافع التى تستلزم الايقاف المقترح • واما أن يصدق البكرى على الايقاف أو يعقد محاكمة لفحص جوانب القضية حتى يتمكن من اتخاذ قرار بشأن الجزاء الملائم (المادة ١١) •

وعلاوة على ذلك فان سلطة رؤساء الطرق قد تقوضت بسبب ما ورد بالمادة رقم ٩ التى سحبت منهم حق معاقبة الخلفاء عن طريق أخذ العدة الخاصة بهم ولابد أن هذا العقاب كان فعالا للغاية نظرا لأنه كان يحرم الخليفة من الرموز التى تدل على وقاره ومنزلتـــه الرفيعة • اذ كان هذا من شأنه أن يعوق الخليفة في أنشطته بشكل خطير ويؤثر على دخله المالى حيث يتعذر عليه قبول الدعوات لكى يسير مع الأعلام في مواكب الختان والزواج والجنازات في مقابل أجر مالى كما يتعذر عليه اقامة حضرة في مقابل أجر مالى أو عينى بناء على طلب أى شخص غير مرتبط بطريقة • وعلاوة على ذلك فان الدخل الذى اعتاد الخلفاء على الحصـــول عليه بهذه الطريقة قد تعرض للخطر بسبب منع اشتراك الطرق في المواكب سالفة الذكر

وفقا لما ورد في المادة رقم ٢٤ كما أن الفقرة الأخيرة من المادة رقم ٩ قد حرمتهم من مورد آخر للدخل حيث منعتهم من تأجير أو رهن أجزاء من العدة الخاصة بهم لأشخاص لا ينتمون لطريقتهم ٠

وفى أوائل عام ١٨٨١ تم ارسال منشور متضمن لهذه القوانين والتعليمات الى رؤساء الطرق ٠ وحتى ذلك الوقت كان من صالحهم الاعتراف بسلطة البكرى عليهم ٠ اذ كانت سلطة البكرى تتميز بالاعتماد على المؤسسات الحكومية فأسهم هذا فى حماية مصالح رؤساء الطرق الا أن هذه المؤسسات الحكومية أصبح عليها أن تراقب تنفيذ مجموعة من القوانين التى تنتهك الأسلوب المعيارى الذى تتميز به الطرق ٠ فرد رؤساء الطرق على هذا بأن فصلوا أنفسهم عن ادارة الطرق وأصبحت النزاعات حول الخلافة وازواج العضوية والحقوق فى تنظيم احتفالات مولد معين تجد لها الحل تدريجيا بطريقة غير رسمية وبدون الرجوع الى البكرى وبالتالى بدون اللجوء الى الموظفين الحكوميين ٠

٢ ـ الحفاظ غير الكافى على حقوق القدم :

وعلاوة على هذا فان الموظفين الحكوميين أوقفوا تدعيمهم غير المشروط لادارة الطرق الصوفية فى خلال الثمانينات ومثال ذلك ما حدث بالنسبة لحسانين الحصافى وأتباعه وبالنسبة لظهور العنانية من جديد ٠

فحسانين الحصافى (١٢٦٥ ـ ١٣٢٨ : ١٨٤٨/١٨٤٩ ـ ١٩١٠) كان قد انضم الى الفاسية الشاذلية عن طريق مؤسس هذه الطريقة وهو محمد الفاسى عندما كان يؤدى فريضة الحج فى مكة فى عام ١٨٧٢ ٠ وعقب عودته الى مصر انخرط فى أعمال الدعاية بهدف ضم أعضاء جدد الى هذه الطريقة من أبناء محافظة الشرقية ٠ وانصبت أنشطته فى بادىء الأمر على مدينة الزقازيق وهى مركز

حضرى لم يكن مبدأ حق القدم ينطبق عليه ولذلك كان أتباعه يظهرون أنفسهم بدون أن يتدخل أحد فى شئونهم الا أنه فى المرحلة التالية عندما نجح فى كسب أعداد كبيرة من الأتباع فى القرى المحيطة بهذه المدينة واجهته معارضة شديدة من جانب أولئك المنتمين للطرق من ذوى المصالح بهذه المنطقة • فأرسل الحصافى وأتباعه احتجاجا للبكرى فاتخذ البكرى اجراءات تتمشى مع التطبيقات السائدة فى أوائل ١٨٨٤ : اذ منع مشاركتهم فى الموالد والتجمعات الدينية من أى نوع ومنعهم من الاشتراك فى جميع الحضرات التى ينظمونها بالمساجد ووصلت التعليمات بذلك الى محافظ الشرقية ووكلاء البكرى ورؤساء القرى بالمنطقة التى يتركز فيها أنصار الحصافى • بل وطلب من رؤساء القرى أن يعملوا على منع الحصافى وخلفائه من دخول القرى الخاصة بهم • الا أن هذا المرسوم لم يمر بدون تحدى • اذ أعد الحصافى نشرة أوضح فيها أن ذكر الله من الأمور الهامة وأن منع ذكر الله هو أمر غير قانونى وخاصة اذا كان ذكر الله يتم فى المساجد واقتنع محافظ الشرقية بوجهة نظر الحصافى وبادر الى الغاء التعليمات السابقة ومنع أى عرقلة لأنشطة الحصافى وأتباعه • الا أن البكرى وأولئك الواقعين تحت سلطانه القضائى عارضوا بشدة الاجراءات المضادة التى قام بها محافظ الشرقية • فقام الحصافى باجراء لم يسبقه اليه أحد : اذ كتب شكوى موجهة للخديوى محمد توفيق حول معارضة أولئك المنتمين للطرق المعترف بها من جانب البكرى وحصن نفسه بوثائق موقع عليها من العديد من الشخصيات الدينية البارزة التى تشهد له بمعتقداته الدينية الرشيدة • فقام الخديوى بتحويل الشكوى الى شيخ الأزهر ومفتى مصر محمد المهدى العباسى الذى تقابل مع البكرى وأشار عليه بضرورة القضاء على هذا النزاع الذى قد يتورط فيه الأزهر نظرا لأن العديد من الأزهريين يناصرون الحصافى • فاقتنع البكرى وأبدى رغبته فى التوصل الى تسوية • ووافق على عقد جلسة مناقشة يحضرها شيخ الأزهر والحصافى لمناقشة وضع الحصافى وأتباعه

فى نطاق عالم الطرق الصوفية · وقد أدى النقاش إلى ايقاف جميع الاجراءات التى اتخذت ضد الحصافى وأتباعه · بل والأهم من ذلك أن النقاش أسفر عن قيام البكرى بالاعلان عن أنه لم يعد له أية سلطة على مجموعة الحصافى مما يعد تأكيدا صريحا بأن الحصافى قد أصبح رئيسا لطريقة مستقلة وهى الطريقة التى أصبحت تعرف فيما بعد باسم الحصافية الشاذلية ·

ولقد ظهرت العنانية من جديد فى محافظة الدقهلية وفى محافظة الشرقية · وهنا نجد أن مجموعات من العنانية – وهى طريقة كانت قد ظلت خارج نطاق ادارة البكرى نظرا لأن رئيسها كان واحدا من أرباب السجاجيد الأربعة الذين كانوا غير خاضعين لشيخ السجادة البكرية – كانوا يعملون رسميا كجزء من الرفاعية مما كان يسمح لخلفائهم بالمطالبة بحق القدم وكل ما يترتب على ذلك الحق الا أن بعض هذه الجماعات بدأت تعلن عن نفسها مرة أخرى من حيث هم منتمون للعنانية بينما كان خلفاؤهم منهمكين فى تجنيد أعضاء جدد للانضمام لصالح هذه الطريقة · فأدى هذا الى ظهور الاعتراض الشديد من جانب أعضاء فى الطريقة الرفاعية على المستوى المحلى كما اعترض رئيس الطريقة الرفاعية وأورى أن العنانية لا يمكن أن تعتبر طريقة صوفية · وأعلن أن أولئك المنضمين الى هذه المجموعة لا تربطهم رابطة صوفية (بالعهود) وانما تربطهم روابط الدماء فقط (بالجدود) وأن هذه المجموعة العائلية كانت جزءا من الرفاعية وخاضعة لسلطانه القضائى والدليل على ذلك أن أعضاءها كانوا يشاركون فى المواكب بأعلام سوداء اللون وهو اللون المقصور على الرفاعية · وذهب فى تحليلاته الى أن العنانية كطريقة ينبغى النظر اليها على أنها حركة انفصالية وينبغى اتخاذ الاجراءات اللازمة ضدها نظرا لأنها تعدت على حقوق القدم الخاصة بالرفاعية · والمطالبة بالسيادة على العنانية لم يتقبلها شيخ السجادة العنانية محمد عبد الواحد الحريرى الذى كان مشرفا على أضرحة أولاد العنان كما

كان إماما للخديوى توفيق • وفى نهاية عام ١٨٨٥ قام الحريرى الذى أراد ن يتخطى البكرى ويتجاهله حتى يحول دون أن تعامل العنانية الجديدة على أساس أنها خرق عادى لحقوق القدم بعرض قضيته هذه على وزير الداخلية • فأمر الوزير بعقد مجلس لفحص مدى قانونيـة الادعاءات التى ينادى بهـا الحريرى وخصمه شيخ السجادة الرفاعية • وضم هذا المجلس عددا من رؤســاء الطرق والتكايا والأضرحة كما طلب من عبد الباقى البكرى وعبد الخالق السادات المشاركة فى هذا المجلس الذى يرأسه شيخ الأزهر ومفتى مصر محمد المهدى العباسى • وقام الطرفان المتنازعان بعرض آرائهما التى نوقشت في عدد من الجلسات • وأخيرا وفى مارس ١٨٨٦ أصدر المجلس قراره الذي نص على أن العنانية هى طريقة تختلف عن الرفاعية وليست لها علاقة بالرفاعية على الاطلاق ، وأن العنانية لها سلسلة خاصة بها تعود الى عمر بن الخطاب • بل والأكثر من ذلك أنه تقرر أن يكون للعنانية الحق في استخدام اللون الأسود كلون مميز لها ــ شأنها فى ذلك شأن الرفاعية ــ نظرا لأنها قد استخدمت دائما اللون الأسود منذ أن تم انشاؤها • وقد أكد هذا القرار بشــكل واضــح أن منصب شيخ السجادة العنانية ومنصب رئيس الطريقة العنانية متطابقين ومتماثلين كما أعطى هذا القرار الصفة الشرعية والقانونيــة للعنانيــة كطريقة تتساوى فى جميع النواحى مع الطرق الأخرى •

ورغم أن هذا القرار قد تم التوصل اليه باجماع الآراء من خلال الاستشارات المتبادلة بين أعضاء المجلس الا أنه قد اكتسب الصلاحية القانونيــة بالدرجة الأولى لأنه تم التصديق عليه من جانب شيخ الأزهر الذي فوضته وزارة الداخلية للنظر فى هذه القضية والفصل فيها • ومنذ ذلك التاريخ أصبح من الضروري أن يقوم شيخ الأزهر بالموافقة على أى مرشح من جانب الخديوى لشـغل منصب شيخ

السجادة العنانية ابتداء من الخليفة الذى جاء بعد محمد عبد الوأحد فصاعدا ٠

وكان تدخل شيخ الأزهر فى هذه القضية وكذلك فى قضية الشاذلية تحت قيادة الحصافى قبل ذلك بعامين تقريبا بمثابة خرق لاتفاقية عام ١٨٤٧ التى تمت بين شيخ الأزهر وشيخ السجادة البكرية ٠ وهذا يوحى لنا بأن هذه الاتفاقية قد أصبحت من الناحية الواقعية ملغاة كما يدل هذا على العلاقة المتغيرة التى حدثت بين ادارة الطرق وبين الوكالة الحكومية بالدولة ٠ وهذا التغير يرجع أساسا الى اعادة تنظيم الادارة الحكومية فى الدولة فى مطلع الاحتلال البريطانى لمصر فى عام ١٨٨٢ مما أعطى للادارة الحكومية كفاءة عالية للغاية فأدى ذلك بدوره الى تضاؤل أهمية ادارة الطرق الصوفية فى مواجهة الدولة ووكالاتها ومن المؤكد أن الوكالات الحكومية قد توقفت تماما عن تدعيم ادارة الطرق حتى عندما كان هذا ـ كما هو فى الحالات سالفة الذكر ـ التدعيم وثيق الصلة بالحفاظ على حقوق القدم ٠

ومع مطلع هذه التطورات يبدو أن البكرى قد اتخذ أسلوبا مختلفا حيال انتهاك حقوق القدم من جانب الطرق التى لم يظهر نشاطها فى مصر الا فى وقت قريب نسبيا ولم يتعد نشاطها بعض المدن القليلة ـ مثلما هو الحال بالنسبة للطريقة الشاذلية تحت قيادة الحصافى ـ ومن جانب مجموعات مشابهة للعنانية التى كانت قد تطورت الى طرق متميزة فى داخل الطرق المندمجة فى نطاق ادارة البكرى ٠ ولكى يمنع البكرى حدوث صراعات شبيهة بالصراعات سالفة الذكر والتى قد تؤدى الى تدخل شيخ الأزهر والتقليل من سلطته بالتالى ولكى يمنع البكرى الاتجاه الواقعى نحو الغاء التغييرات التى بدأت تشق طريقها فانه اعترف رسميا بكافة الطرق التى استفادت بنجاح من الحفاظ غير الكافى على حقوق القدم ـ وربما من

تحطم النقابات المهنية من حيث هى الشكل الرئيسى للتنظيم الاجتماعى وأصبحت طرقا لها أهمية معينة ٠

وكان الاعتراف بمثل هذه الطرق مفيدا للبكرى لأنه دعم مركزه ونفوذه وسلطاته بل وكان أيضا مفيدا لرؤساء هذه الطرق وأعضائها ٠ فهذا الاعتراف قد أضفى الصفة الرسمية على هذه الطرق وما يستتبع ذلك من حقوق القدم التى لم تكن قد تعرضت بعد للالغاء وانما كان الحفاظ عليها غير كاف ٠ ومن الحقوق الأخرى المترتبة على اعتراف البكرى بمثل هذه الطرق هو الاشتراك فى الاحتفالات الرسمية للأعياد الدينية مثل المولد النبوى مما أعطى هذه الطرق الفرصة للظهور فى المجتمع واضافة المزيد من الأعضاء اليها كما أتاح لها هذا الاعتراف الفرصة للحصول على قدر من المدفوعات والهبات والأموال التى تقدمها المحافظة وديوان المالية ٠ فهذه الأموال والهبات كانت تقدم باستمرار للبكرى الذى يقوم بتوزيعها بنفسه على رؤساء الطرق المعترف بها رسميا حتى العقد الأول من القرن العشرين ٠

وجميع هذه التغييرات التى أحدثت تأثيرا على عالم الطرق الصوفية والتى استمرت طوال معظم الفترة التى شغل فيها عبد الباقى البكرى منصبه قد جلبت لمشايخ الطرق تغييرا هاما من حيث الحماية القانونية ضد العزل والفصل ٠ فالطريقة التى شيد بها مبدأ القدم ادارة البكرى وحدد أعمالها فى نطاق المجتمع المصرى قد جعلت المشاركة فى هذه الادارة جذابة ومغرية للغاية لمشايخ الطرق طالما أن هذه المشاركة كانت تدعم طرقهم فى المناطق الريفية بالاضافة الى تقوية مراكزهم كمشايخ للطرق ٠ بل وعندما لم يعد مبدأ حق القدم سارى المفعول بين الجميع نجد أن شرعية المنصب النابعة من التعيين الرسمى الصادر من شيخ السجادة البكرية قد تفوق على مبدأ حق القدم من حيث هو الحماية القانونية ضد العزل

أو الفصل ، نظرا لأن شرعية المنصب كانت بمثابة تأكيد لشرعية الطريقة التى كان يعترف بها بالتالى إعترافا رسميا من حيث هي وحدة قائمة بذاتها وفريدة من نوعها وغير قابلة للتقسيم • فاذا أعلنت مجموعة من الناس انفصالها واستقلالها عن الطريقة فانه يمكن لرئيس الطريقة الأم المطالبة بفرض سلطته على المجموعة الانفصالية طالما أن البكرى ما زال يتعامل مع هذه المجموعة وما زال يعتبرها كجزء لا يتجزأ من الطريقة الأم حيث سبق له أن اعتبرها ككيان لا يتجزأ عندما عين لها رئيسا عليها • وكان هذا يعنى أيضا أنه ما أن تحصل طريقة ما لم تكن قد شاركت من قبل فى الادارة ـ على الاعتراف الرسمى بمثل هذا التعيين من جانب البكرى فان الرئيس المعين حديثا يحصل على أساس قانونى يسمح له بالمطالبة بممارسة السلطة على الآخرين الذين يدعون بأنهم لهم الحق فى الحصول على رئاسة الطريقة •

وتزايدت أهمية شرعية المنصب بالنسبة لرؤساء الطرق عندما توقف الحفاظ على حقوق القدم : وأصبحوا لا يتطلعون الى التعيين الرسمى عن طريق شيخ السجادة البكرية من حيث هو رئيس لادارة تحمى وحدة كيان طرقهم نظرا لأن هذه الإدارة كانت ترتكز على مبدأ حق القدم وانما كانوا يتطلعون الى ذلك لأن التعيين فى حد ذاته والذى يرتكز على قانونية المنصب قد أصبح هو الحماية الحقيقية ضد الفصل أو الايقاف •

٣ ـ الطرق الجديدة وقادتها وانتشارها والاعتراف بها :

ومن بين الطرق التي حصلت على الإعتراف الرسمي من جانب عبد الباقى البكرى الطريقة الشاذلية التي انضم اليها حسانين الحصافي ومارس نشاطه بها كخليفة عليها • وكانت هذه الطريقة قد تأسست بمعرفة محمد بن محمد الفاسي (١٢٨٩ : ١٨٧٢)

وهو رجل مراكشي كان يعيش في مدينة مكة وكان هذا الرجل فى بادىء الأمر من بين خلفاء المدينة · وكانت طريقة الفاسى تعرف باسم الطريقة الفاسية وبعد ذلك وتحت قيادة ابنه وخليفته محمد شمس الدين المكي الفاسي كانت تعرف باسم الطريقة المكية الفاسية أو الطريقة المكية · وكل من الأب المؤسس والابن زار مصر · فالأب زار مصر فى عام ١٢٨٩ (١٨٧٢) ومحمد شمس الدين زارها فى ١٢٩٣ (١٨٧٦) حيث تمكنا من ضم عدد كبير من الأتباع لهما وخاصة فى القاهرة والسويس · ولكن بحلول عام ١٨٧٦ نجد أن الحصافى وأتباعه الذين كانوا متركزين فى الزقازيق وضواحيها وفى القاهرة قد انفصلوا عن الطريقة الفاسية الأصلية بعد أن أبدوا اعتراضهم الشديد على الذكر من عزم الصدر - وكان هذا الذكر بمثابة جانب جوهرى من الممارســـات الطقوسية لهذه الطريقة - واعتبروا هذا النوع من الذكر غير شرعى · وبعد عامين أدخل مزيدا من التعديلات على الفاسية بأن أدخل عليها عناصر وبنود من الطريقة التيجانية التى كان قد انضم اليها عن طريق أحمد البنانى فى عام ١٢٩٥ (١٨٧٨) وهذه الانحرافات التى قوبلت باستياء شديد من المنتمين والخلفاء التابعين لمحمد شمس الدين المكى الفاسى قد ولدت طائفة منشقة تحت قيادة حسانين الحصافى الذى حصل على الشرعية كرئيس على طريقة لا تخضع للسلطان القضائى للبكرى على النحو الذى أوضحناه من قبل · ولكن يبدو أن هذه الطائفة المنشقة لم تتسبب فى عرقلة انتشار المكية (الفاسية) الأصلية التى انتشرت بنجاح من خلال الجهود التى بذلها خلفــاء هذه الطريقة فى مصر وخاصة محمود عفيف الدين الوفائي (١٢٦٤ - ١٣١٨ : ١٨٤٨/ ١٩٠٠) الذى نشر هذه الطريقة فى طنطا والقرى المجاورة لها وأحمد عرب الذى نشر هذه الطريقة فى القاهرة وجنوب القاهرة وعبد الباقى الذى نشر هذه الطريقة في العاصمة وشمال القاهرة · وكل ما نعرفه عن عبد الباقي هو أنه قد حصل على اعتراف البكرى به كرئيس أعلى على الطريقة المكية فى مصر ·

والطريقة المدنية التى كان محمد بن محمد القاسى خليفة عليها أصلا قد أخذت اسمها من محمد حسن بن حمزة ظافر المدنى (١٢٦٣ : ١٨٤٦) وهو تلميذ لمولاى العربى الدرقاوى (١٢٣٩ : ١٨٢٣) مؤسس الطريقة الدرقاوية المراكشية • ولقد كان الخلفاء على الطريقة المدنية نشطاء بالفعل فى عهد على البكرى • وكان من أشهر الداعين الى هذه الطريقة : عبد القادر بن عبد السلام (١٢٩٧ : ١٨٨٠) ومحمد الهاشمى (١٩١١) ومحمد يوسف المرزوقى (١٢٤٦ ـ ١٣١٩ : ١٨٣٠/١٨٣١ ـ ١٩٠١/١٩٠٢) •

وكان عبد القادر بن عبد السلام رجلا ليبيا وكان قد دخل فى هذه الطريقة بمساعدة مؤسسها الذى أرسله بعد ذلك الى الاسكندرية للدعاية للطريقة بها بهدف ضم أعضاء جدد اليها • فأدى مهمته على خير وجه ويبدو أنه دعم نفسه فى تلك المنطقة بدون أن ينتهز الفرصة لدى تدهور ادارة البكرى حيث لم يشرع فى تجنيد أعضاء جدد فى المناطق التى كانت مغلقة أمام هذه الطريقة •

أما محمد الهاشمى ومحمد يوسف المرزوقى اللذان كانا خليفتين لابن المدنى محمود ظافر (١٢٤٤ ـ ١٣٢١ : ١٨٢٨ ـ ١٩٠٣) فقد تصرفا بشكل مختلف • ففى بادىء الأمر كان محمد الهاشمى كداعية للطريقة المدنية نشيطا فى وسط وشمال غرب الدلتا • الا أنه أثناء حياته الصوفية قام بادخال تعديلات على الطريقة المدنية الأصلية وحولها الى طريقة جديدة متميزة خاصة به وراح ينشرها بنجاح ساحق فى نفس المنطقة حتى أنه تمكن من الحصول على اعتراف البكرى به كرئيس على طريقة مستقلة تعرف باسم الهاشمية •

وفى نفس هذه الفترة الزمنية تقريبا نجد أن محمد يوسف المرزوقى (١٩٠١) كان معترفا به كرئيس على الطريقة المدنية فى

مصر · ولقد كان هذا الخليفة نشيطا بصفة خاصة فى القاهرة وضواحيها حيث قام بانشاء زاوية في عام ١٢٧٥ (١٨٥٨/١٨٥٩) · الا أن الطريقة عقب عام ١٨٨١ انتشرت جنوبا فى مديرية الجيزة وشمالا فى قليوب وضواحيها ·

وهناك طرق شاذلية أخرى تمكنت من الانتشار فى هذه المنطقة وتمكنت من الحصول على اعتراف رسمي من جانب عبد الباقى البكرى · وهذه الطرق هي : القواقجية ـ الادريسية ـ الجوهرية ـ العربية · وكانت القواقجية قد أسسها محمد بن خليل القواقاجى المعروف باسم « أبو المحاسن » (١٢٢٤ ـ ١٣٠٥ : ١٨٠٩ ـ ١٨٨٧) · وكان قد انتسب إلى طرق عديدة الا أنه كان يعتقد أن معلمه الرئيسى هو محمد الباهى (١٢٦٠ : ١٨٤٤) الذى كان خليفة مصريا على الناصرية وهى فرع من الشاذلية · وكان أبو المحاسن شيخا متجولا · وقد اعتاد أن يقضى أربعة شهور فى كل من القاهرة وبيروت ومكة سنويا وقد انتقل الى رحمة الله أثناء تواجده فى مكة ·

وكان انتشار هذه الطريقة فى مصر يرجع أساسا الى النشاط الذى بذله واحد من خلفاء أبو المحاسن ألا وهو محمد عبد الرحيم النشابى (١٢٦٦ ـ ١٣٣٧ : ١٨٥٠ ـ ١٩١٨/١٩١٩) الذى نشر الطريقة فى طنطا والقرى المجاورة لها · كما يرجع انتشار هذه الطريقة الى خليفة آخر يسمى محمد خفاجي (١٢٧٧ ـ ١٣٥٩ : ١٨٦٠/١٨٦١ ـ ١٩٤٠) الذى كان نشيطا فى شمال الدلتا وخاصة فى دمياط وضواحيها · وفي القاهرة قام أحد أبناء أبو المحاسن وهو محمد أبو الفتح (١٩٢٧) بنشر هذه الطريقة وكان أكبر داعية لها فى القاهرة وأكبر ممثل لها · وحصل على اعتراف البكرى به كرئيس على الطريقة القواقجية فى مصر رغم معارضة والده لهذا الاجراء · وقد سمح له هذا بالمطالبة بالسلطة على الخلفاء الآخرين

الذين حولــوا المجموعات الواقعة تحت قيادتهم الى طرق متميزة ومستقلة عن الطريقة الأم ٠

أما الادريسية فقد أسسها أحمد بن ادريس (١١٧٣ ــ ١٢٥٣ : ١٧٦٠ ــ ١٨٣٧) وهو مراكشي وكان نشيطـا كمدرس وكرئيس للطريقة في مكة ٠ وفي منتصف القرن التاسع عشر شقت هذه الطريقة طريقها الى مصر وكان أكبر داعية لها بالقاهرة هو محمد الفارسي واكبر داعية لها بالاسكندرية هو موسى أغا راسم ٠ وكلاهما كانا قد دخلا الى هذه الطريقة عن طريق خليفة لأحمد بن ادريس وهو ابراهيم راشد الدويحي (١٢٢٨ ــ ١٢٩١ : ١٨١٣ ــ ١٨٧٤) وقدما الطريقة تحت اسم الراشــدية الأحمدية الادريسية تبجيلا لشيخهما وأستاذهما ٠ وقد قام بالدعاية لهذه الطريقة تحت اسمها الأصلي واحد من خلفاء محمد الفارسي وهو علي أبو النور الجربي (١٨٥٣ ــ ١٩٣٤) وهو عالم يتمتع بسمعة طيبة وواعظ وخطيب ناجح للغاية ولذلك تمكن من ضم أعداد كبيرة من الناس للطريقة وظهر كقائد عظيم لهذه الطريقة مما جعل البكري يصدر قرارا بتعيينه رئيسا على هذه الطريقة ٠

أما الجوهرية فقد كانت تحت قيادة حسن الجوهري وهو حفيد محمد أبو المعالي الجوهري الذي كان حتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر يعامل رســميا على أنه الرئيس الأعلى على الشاذلية في مصر ٠ ولكن بعد وفاته تعرضت هذه السلطة للتكسة مما أثر على استمرارية هذه الجماعة حتى أن ادارة البكري أصبحت لا تنظر اليها باهتمام ٠ الا أن الزعامة الأسرية على هذه الطريقة قد ظهرت الى الوجود مرة ثانية في أواخر السبعينات عن طريق حفيده حسن ٠ وكان حسن يشغل منصب ناظر الأوقاف الخاصة بمحمد أبو المعالي بالاضافة الى منصب شيخ قراء الحزب الشاذلي ٠ وكان شاغل هذا المنصب ــ شأنه شأن شاغلي مناصب شيخ قراءات

دلائل الخيرات ـ خاضعا لسلطة البكرى منذ عقد الاتفاق مع الأزهر في عام ١٨٤٧ . ولذلك كان عليه أن ينظم ويشرف على الجلسات التى تعقد بالقرب من الأضرحة ليقرأ فيها حزب البر الشاذلى ، بالاضافة الى الجلسات المشابهة التى تعقد من أجل الاحتفالات الدينية الكبرى التى تتم تحت اشراف البكرى . ومما لا شك فيه أن النفوذ والهيبة الاجتماعية المترتب على تقلد هذه المناصب كان أكبر عون له عندما شرع في تأسيس طريقة خاصة به وقدمها للناس تحت اسم الجوهرية الشاذلية .

ولا يمكن لنا أن نحدد على وجه الدقة مدى انتشار الطريقة الخاصة بمحمد أبو المعالى عن طريق حفيده . ولكن من المحتمل أن تكون الطريقة قد شهدت فترة من الاستمرار نظرا لأنه قد أدخل الى الطريقة الشاذلية عن طريق جده الذى ترجع سلالته الروحية الى مولاى الطيب وهى سلالة فضلها على السلالة الأخرى التى ترجع الى محمد العربى . ويبدو أن هذا التفضيل كان نابعا من الرغبة فى الابتعاد بقدر الامكان عن العربية الشاذلية . ولا يمكن الشعور بمثل هذه الحاجة الى التفرقة والابتعاد الا اذا كانت هناك تورطات عملية بالنسبة لاستقلالية قيادة حسن الجوهرى . ولا يمكن لهذه التعقيدات والتورطات أن تكون متأصلة وجوهرية الا اذا كانت الطريقة العربية قد حصلت على الاعتراف الرسمى بها كطريقة صوفية قبل الجوهرية لأن هذا من شأنه أن يسمح لشيخ الطريقة العربية بأن يطالب بأى شخص يرجع نسبه الى مؤسس الطريقة يعتبر خاضعا لسلطته .

وكان القائد الرئيسى فى نطاق العربية الشاذلية قبل عام ١٨٨٢ هو محمد عليش (١٢١٧ ـ ١٢٩٩ : ١٨٠٢ ـ ١٨٨٢) وهو العالم المعروف وبعدئذ المفتى المالكى لمصر الذى لم يكن معتمدا على الاطلاق من الناحية الرسمية على البكرى . وهذا يوحى لنا بأن هذه الطريقة قد أصبحت بالتأكيد قليلة الأهمية ربما عقب وفاة قائدها

السابق محمد الأمير الكبير فى عـام ١٢٣٢ (١٨١٦ / ١٨١٧) ٠ الا أنها فى الثمانينات قد اكتسبت أعضاء فى مصر العليا بمحافظات الجيزة وأسيوط وجرجا وفى الأماكن الريفية الواقعة شمال القاهرة مباشرة ٠ ولابد أن هذا قد دفع البكرى الى الاعتراف بأحد الخلفاء على هذه الطريقة وهو أحمد أفندى سليمان كرئيس للطريقة وذلك كاختيار ثانى بدلا من نجل محمد عليش الذى يسمى عبد الرحمن والذى كان أكثر المرشحين المؤهلين لهذا المنصب نظرا لأن عبد الرحمن قد أبعد عن الوطن ونفى الى استانبول (ثم نفى من استانبول الى رودس) فى بداية الثورة العرابية وبذلك لم يتمكن من شغل هذا المنصب ٠

والأسباب التى أدت الى الاعتراف بعطية البندرى المعروف باسم الصغير كرئيس على الطريقة البندرية الأحمدية أقل غموضا بعض الشيء ٠ وطبقا لما ورد فى احدى الكتيبات الوجيزة عن أعضاء هذه الطريقة نجد أن هذه الطريقة قد أسسها عطية البندرى الكبير الذى قيل عنه أنه كان أحد تلاميذ أحمد البدوى ٠ الا أن هذا الرأى لم يؤكده أى مرجع آخر بل ولم يرد فى أى مرجع ما يفيد بوجود طريقة تحت هذا الاسم سالف الذكر قبل عهد عبد الباقى البكرى ٠ وهذه الملاحظات تتوافق مع التاريخ الشفوى للطريقة والذى يفيد بأن أوج نشاط هذه الطريقة كان فى عهد عطية الصغير (١٨٩٩) ٠ ونظرا لأنه كان مشرفا على ضريح سلفه عطية الكبير بمدينة الزقازيق فان هذا قد ساهم فى نجاحه فى الدعاية للطريقة ونشرها ٠

ومن بين فروع الخلواتية التى حصلت على وضع رسمى حكومى نجد أن المعلومات عن الحفنية ناقصة بصفة خاصة ٠ ولقد كان محمد سالم الحفنى (١١٨١ : ١٧٦٨) الذى سميت هذه الطريقة باسمه تلميذا ووريثا روحيا لمصطفى كمال الدين البكرى (١١٦١ : ١٧٤٩) الذى أحيا الطريقة الخلواتية وتمكن من ضم أعداد كبيرة

اليها · ولكن بعد وفاته ظهرت عدة فروع لهذه الطريقة وقام كل فرع بادخال تغييرات على الطريقة الأصلية · وأصبحت هذه الفروع أكثر شهرة من الطريقة الحفنية الأصلية التى عرف عنها أنها ازدهرت خلال الربع الأول من القرن التاسع عشر ولكن من المحتمل أنها كانت تحت قيادة عدد من الخلفاء الذين لم تكن لهم أهمية تذكر بدليل أن أسماءهم غير موجودة فى أى مرجع من المراجع · وبعد هذه الفترة اختفت هذه الطريقة من الوجود ·

ولكن فى نهاية السبعينات ظهرت طريقة تعرف باسم الحفنية فى مدينة دمياط · ورغم أن شيخ هذه الطريقة غير معروف وسلسلته غير معروفة الا أنه كان معترفا به من البكرى كشيخ السجادة الحفنية فى مدينة دمياط فقط · وهذا يوحى لنا بأن هذا الشيخ كان له أتباع عديدون فى تلك المدينة ومن المحتمل أن تكون تلك الطريقة هى الطريقة الحفنية التى أشار اليها على مبارك على أنها احدى الطرق الصوفية الواقعة فى نطاق سلطة البكرى ·

ومن بين تلاميذ الحفنى نجد أن صالح السباعي العدوى (١٢٢١ : ١٨٠٦ / ١٨٠٧) هو الشخص الوحيد الذى كان أيضا تحت الاشراف الروحى لأحمد الدردار الذى كان الخليفة الرئيسى للحفنى · وعقب موت الدردار فى عام ١٢٠١ (١٧٨٦) فانه خلف أستاذه السابق كرئيس على الطريقة · وتحت قيادته وعلى مدى أربعة عقود عقب وفاته عندما كانت الطريقة تدار بمعرفة أبنائه وخلفائه فان الطريقة كانت بمثابة استمرار لطريقة الدردار · ويبدو أنه قد حدث بعض التحول عقب عام ١٢٧١ (١٨٥٤ / ١٨٥٥) عندما أصبح حفيد صالح والذى يسمى راغب محمد (١٣٠٦ : ١٨٨٨/١٨٨٩) قائدا للطريقة · اذ انحرف راغب عن طريقة الدردار وذلك بأن أدخل تعديلات على طقوس الطريقة ونظرا لأن أحدا من السابقين عليه لم يحاول أن يعمل شيئا من هذا القبيل

فانه من المحتمل جدا أن تكون هذه الطريقة قد اتخذت اسمها الجديد المميز « السباعية » أثناء قيادته لها · وعلاوة على دخول راغب فى الطريقة الخلواتية فانه سمح لنفسه أيضا بالدخول فى الطريقة العربية الشاذلية عن طريق محمد عليش · وهذا الاهتمام الشديد بالتصوف من جانب راغب يجعله متميزا عن السابقين عليه مما يجعلنا نفترض أنه لم يكن فقط مسئولا عن خلق طريقة متميزة وانما كان مسئولا أيضا عن التوسع فى عضوية تلك الطريقة · ومما يؤكد هذا الاستنتاج أن البكرى قد اعترف بهذه الطريقة · ومن المؤكد أن هذه الطريقة وغيرها من الطرق الأخرى التى ورد ذكر أسمائها فى هذا الفصل من هذا الكتاب قد نمت وانتشرت بسهولة بسبب عدم الالتزام بمبدأ حقوق القدم أثناء العقد الأخير من الفترة التى كان فيها راغب رئيسا أعلى للطريقة ·

٤ ـ الطرق الانفصـــالية :

وكما سبق أن أوضحنا فان محاولات الاستقلال من جانب الجماعات التى تطورت الى طريقة متميزة فى داخل الطرق المتحدة فى نطاق ادارة البكرى بالاضافة الى أية حركات انفصالية كان يتم دائما فحصها ودراستها ومراجعتها عن طريق مبدأ حق القدم نظرا لأن هذه المجموعات من حيث هى طرق مستقلة لم يكن لها هذا الحق وبالتالى لم يكن بمقدورها أن تظهر نفسها كطرق مستقلة · الا أن عدم المحافظة على حقوق القدم قد سمح لعدد من هذه الجماعات بأن تنفصل وتعلن عن نفسها كطرق مستقلة بحكم حقوقها الشخصية · والجماعات التى سلكت هذا المسلك وأصبحت بالفعل طرقا مستقلة من الناحية الواقعية عندما قام البكرى بالتصديق على رئيس لكل مجموعة من هذه المجموعات هى : الضيفية ـ المسلمية ـ الشرنوبية ـ الشـــهاوية ·

وكانت الضيفية قد بزغت كطريقة متميزة فى داخل الصاوية وهذا هو ما أشرنا اليه فى الفصل السابق من هذا الكتاب • وحتى عام ١٢٩٦ (١٨٧٩) لدى وفاة أحمد ضيف الذى كان رئيسا على الطريقة الصاوية لم تكن الطريقة قد قدمت تحت الاسم الخاص بها كطريقة متميزة عن الصاوية • ولكن الفضل فى انشاء هذه الطريقة الجديدة يرجع الى أخيه محمد اسماعيل ضيف (١٢٧١ - ١٣٤٨ : ١٨٥٤/١٨٥٥ - ١٩٢٩) حيث كان هو أول شخص يتمكن من الحصول على اعتراف البكرى به كرئيس على الطريقة الضيفية المستقلة •

وفى النصف الأول من القرن التاسع عشر ظهرت طريقة فى مديرية الشرقية تحت زعامة سالم أبو مسلم الحمدانى الصغير (١٢٤٤ : ١٨٢٨/١٨٢٩) وهو أحد أفراد أسرة المسلمية التى ترجع الى سلالة الحسين الشريفة • وكان قد أدخل الى الطريقة الخلواتية بواسطة شيخ الأزهر السابق عبد الله الشرقاوى (١٢٢٧ : ١٨١٢) كما أدخل الى الطريقة الشناوية بواسطة محمد « بندق » الشناوى • وعندما تطورت ادارة البكرى فان الرابطة الأخيرة سمحت لرؤساء الشناوية بالمطالبة بالقدم فى أى مكان يكون فيه أعضاء لهذه الطريقة • وهذا يوضح لنا السبب فى أن رؤساء المسلمية لم يكن أمامهم سوى العمل كجزء من الشناوية اذا ما أرادوا لطريقتهم الاستمرار فى العمل على نحو سليم • وعندما خفت القيود على حقوق القدم فى خلال الثمانينات لم تعد هناك حاجة للاستمرار فى العمل تحت سيادة رؤساء الشناوية والاستمرار كجزء من تلك الطريقة • ولذلك نجد أن حفيد المؤسس سالم عبد الله سالم قدم نفسه منذ ذلك الوقت فصاعدا كرئيس على الطريقة المسلمية المستقلة • ويبدو أن البكرى قد اهتم بهذه الطريقة بسبب قوتها العددية والتوسع الجغرافى فى عضويتها فاعترف بها اعترافا رسميا •

أما الشهاوية والشرنوبية فترجع أصولهما الى محمد الشهاوى وتلميذه أحمد عرب الشرنوبي على التوالى • وكلاهما كانا شيخين برهاميين يعيشان فى أوائل العهد العثماني • وطوال هذه الفترة بأكملها لا أحد يعرف درجة استقلالية هاتين الطريقتين عن الطريقة الأم التى كان يرأسها أعضاء من أسرة عاشور فى القاهرة • الا أنه فى أوائل القرن التاسع عشر توجد بعض الدلائل التي تشير الى أن الشرنوبية على الأقل كانت متواجدة كطريقة مستقلة : فقد وجد هذا فى وثيقة بها اشارة غير مباشرة الى شيخ السادة الشرنابية البرهامية • ولكن منصب رئيس الشرنوبية لم يكن فى نفس قوة مركز رئيس البرهامية • فلو كانت الشرنوبية متساوية مع البرهامية لما كانت الشرنوبية قد أصبحت خاضعة لسلطة رئيس البرهامية فى النصف الثاني من القرن التاسع عشر من حيث هى « بيت » من هذه الطريقة • ولابد أن ضعف السلطة المركزية فى الشرنوبية وغياب السلطة المركزية الشهاوية هو السبب فى الاشارة اليهما على أنهما مجرد « بيت » فى البرهامية عندما تطورت ادارة البكرى ابتداء من منتصف القرن التاسع عشر فصاعدا • ولكن فى خلال السبعينات نجد أن السلطة العليا فى داخل كلا « البيتين » كان يحتكرها خلفاء يعملون على تخفيض سلطات رؤساء البرهامية عليهم الى الحد الأدنى •

وفى الشرنوبية حصل محمد السنباطى على مركز مرموق بها وكان شخصا غامضا ولا يعرف عنه شيئا سوى أنه قد اغتيل نتيجة للأخذ بالثأر فى عام ١٩٠٢ • وظهر محمد أبو العلا الحسيني كرئيس شهير على الطريقة الشهاوية • وعلاوة على انضمامه للبرهامية فانه قد أدخل أيضا الى الخلوتية والشاذلية والنقشبندية بمعرفة عمر الشبراوى (١٢٣٥ ـ ١٣٠٣ : ١٨١٩/١٨٢٠ ـ ١٨٨٦) الذى ظل خادما مخلصا له على مدى فترة طويلة من حياته •

وكل من محمد السنباطي ومحمد أبو العلاء الشهاوى قد أعلنا عن نفسيهما كرئيسين على طريقتين مستقلتين فى مديرية الدقهلية قبل عام ١٨٨١ الا أن اظهارهما للاستقلالية كان يتم كبح جماحه باستمرار · وعقب عام ١٨٨١ عندما أصبحت الاجراءات القانونية ضد الانفصال غير فعالة اختار هذان الخليفتان أن يكونا رئيسين على طريقتين مستقلتين فوافق البكرى رسميا على ذلك فى بداية الثمانينات ·

٥ ـ تغير نطاق السلطة وتدهور شرعيتها :

وحقيقة أن رؤساء الطرق التى تناولناها فى الفصل السابق ـ باستثناء الحصافية والعنانية ـ قد توسلوا جميعا وحصلوا على قانونية المنصب من البكرى لم يكن يعنى أنهم وافقوا على الاصلاحات على النحو المبين فى المنشور الدورى الذى أصدره البكرى أو أنهم كانوا على استعداد لتنفيذ ما ورد به من تعليمات · فعلى العكس من ذلك نجد أن الطرق الخاصة بهم وكذلك الطرق التى شاركت فى الادارة على مدى عقود من الزمان قد تجنبت القيود وتهربت من الشروط والاشتراكات الواردة بالمنشور بقدر الامكان وكانوا يميلون جميعا الى التميز والاستقلالية التامة · وقد أدى هذا الوضع الى التدهور فى شرعية سلطة البكرى ومما زاد الأمر سوءا أن البكرى لم يحافظ على وحدة بعض الطرق الكبيرة وانما كان يعمل ضد مصالحها مما أدى بالتالى الى تعاظم التوتر بينه وبين رؤساء هذه الطرق ·

وبحلول عام ١٨٩١ نجد أن تسعة فقط من بين مشايخ الطرق التسعة والعشرين الأصلية وهم رؤساء العفيفية والسعدية والرفاعية والبرهامية والميرغنية والمرزوقية والأحمدية والقادرية والبيومية والشرنوبية لم يبتعدوا عن البكرى على ما يبدو أما الباقى فقد

انفضوا من حوله . كذلك نجد أن عددا من رؤساء التكايا قد فصلوا أنفسهم عن ادارة البكرى وخاصة أولئك الذين كانوا مسئولين عن تكايا البخارلية (الأزبك) فى درب اللبان ونظام الدين البخارلية فى حطابة والمغربى ومحيى الدين بالقرب من باب الوزير والمغاويرى. الا أن بعض رؤساء التكايا الأخرى قد سعوا للحصول على قانونية المنصب من خلال التعيين عن طريق البكرى . وكان المثال على ذلك فى القاهرة هو رئيس تكية الحبانية الذى كان قد تم تعيينه من قبل عن طريق ديوان الأوقاف بناء على توصية من الأزهر الا أن هذا التعيين لم يستمر لفترة طويلة .

وبالاسكندرية نجد أن رئيسى تكيتى القادرية قد قبلا سلطة البكرى عليهما . وفى احدى هاتين التكيتين كان السكان بها من القادريين الأتراك فقط . الا أن التكية فى حد ذاتها كانت أساسا تخص الجلشانية وكانت لاتزال تعرف بذلك الاسم . ومن المحتمل أن يكون شيخ التكية القادرية الأخيرة والذى يسمى عبد الرحمن النيازى قد سعى للحصول على تثبيت رسمى من البكرى حتى يتمكن من تدعيم مركزه كرئيس على تكية لم يكن لأعضاء هذه الطريقة الحق فيها أو الحق فى وضع اسمهم عليها .

وعلاوة على ذلك ففى القاهرة نجد أن شيخ الضريح الذى كان مسئولا عن ضريح محمد دمرداش المحمدى قد أصبح معترفا به كشيخ تكية فى وقت ما قبل عام ١٣٠٤ (١٨٨٦ ـ ١٨٨٧) وهذا يوحى بأنه قد حدثت زيادة فى أعداد الجماعة المقيمة فى البناية القريبة من الضريح نظرا لأن هذا التحول لا يمكن ارجاعه الا لذلك السبب كما أنه يعكس احياء الطريقة تحت قيادة الشيخ الموجود فى ذلك الوقت وهو الشيخ عبد الرحيم مصطفى الدمرداش (١٣٤٨ : ١٩٣٠) .

٦ ـ العصيان المسلح الذى قام به عرابى والانهماك فى الطريقة :

وفى عام ١٨٨١ عندما حاول عبد الباقى تنفيذ الاصلاحات التى أشرنا اليها فى الصفحات السابقة كانت مصر تجتاحها أقصى درجات الشغب والاضطراب والهياج التى وصلت أوجها فى الثورة العرابية ثم الاحتلال البريطانى · ولم يقم أى شيخ من مشايخ الطرق التابعين لنفوذ البكرى بأى دور فى هذه الأحداث · الا أنه لا يوجد هناك سبب يدعونا لأن نفترض أنهم من حيث موقفهم من عرابى كانوا يختلفون عن أغلبية أولئك المنتمين للمؤسسات الدينية الذين قد ظلوا مخلصين بشكل ايجابى أو سلبى للخديوى · ولذلك فان تأييد عبد الباقى للخديوى ضد العرابيين واظهاره العلنى لموافقته على الاحتلال عندما أقام وليمة تكريما للجنرال سير جارنيت وولسلى قائد القوات البريطانية فى نفس مســـاء اليوم الذى دخل فيه القاهرة · لم يكن نتيجة لشرعية سلطته على مشايخ الطرق · بل ولم يحدث تأييده للخديوى أى تأثير فى منصـــبه كواحد من الشخصيات الدينية الرئيسية فى نطاق المجتمع المصرى حيث كان يمثل هذا المجتمع فى المجلس التشريعى (مجالس سورى القوانين) والجمعية العمومية التى عقدت اجتمـــاعا لأول مرة فى نوفمبر ١٨٨٣ ·

أما قادة وأعضاء مجموعات الخلواتية التى لم تتخل عن وضعها الاستقلالى عن البكرى وعدم الانطواء تحت لواء البكرى وادارة الطرق فقد كان لهم دور مختلف تماما عن دور البكرى ورؤساء الطرق الخاضعين لسلطة البكرى · اذ يقول ، لو شاتلييه Le chatelier فى تقريره أن الطريقة الخلواتية قد لعبت دورا نشيطا وهاما فى الثورة العرابية وقامت بنشر مجموعات من الخلواتية فى مصر العليا وظلت هذه المجموعات فى حالة ثورة وتمرد على مدى فترة طويلة من الوقت عقب اكتمال الاحتلال وسحق الثورة الأصـــلية · ولكن يبدو أن

الظروف التى ولدت الدور النشط لهذه الجماعات الخلواتية كانت مختلفة عن الظروف التى ولدت الثورة العرابية الأم · فالفلاحون فى بعض المناطق فى مصر العليا كانوا فى حالة من التمرد والثورة لأسباب أخرى أهمها القحط والجفاف والضرائب الباهظة وأعمال السخرة · ويبدو أن هذه الجداول والفروع الصغيرة من التمرد قد اندمجت مع مجرى الثورة الأم واستمرت فى التدفق حتى بعد القضاء على الثورة العرابية نظرا لأنها كانت تنبع من مصادر مختلفة ·

وأشهر المجموعات الخلواتية التى اشتركت فى الثورة العرابية هى مجموعة القاياتية · وهذه المجموعة ترجع نفسها الى عبد اللطيف القاياتى (١٢٥٨ : ١٨٤٢) وهو تلميذ لابراهيم الشلقانى العمرانى الذى كان من بين خلفاء أحمد الدردير · ولكن ابن وخليفة عبد اللطيف والذى يسمى عبد الجواد (١٢٢٧ ـ ١٢٨٧ : ١٨١٢ ـ ١٨٧٠/١٨٧١) هو الذى توسع فى هذه المجموعة الخلواتية وطورها وخلق منها طريقة متميزة وجعل مركزها فى مدينة القايات بمديرية المنيا · وفى وقت نشوب الثورة العرابية كانت هذه الطريقة تحت قيادة ابن عبد الجواد والذى يسمى محمد (١٣٢٠ : ١٩٠٢) الذى قام هو وأخوه أحمد بدور فعال فى المشاركة فى الثورة العرابية · وعقب الاحتلال البريطانى تمت محاكمته هو وأخيه مع أشخاص عديدين آخرين ممن قدموا المساعدة الفعالة لعرابى وصدر الحكم عليهم جميعا بالنفى لمدة خمس سنوات فى بيروت ·

وباستثناء الاشارة الواضحة الى هذا الفرع من الخلواتية الذى اشترك فى الثورة ، فان شاتيلييه لا يقدم ما يساعد على معرفة فروع أخرى ، الا آن الممثلين عن الخلواتية الآتية أسماؤهم بعد قد عرف عنهم أنهم كانوا نشطاء فى مصر العليا فى ذلك الوقت وربما كانوا قادة لمجموعات من بين تلك التى أشار اليها شاتيلييه : جمعة

عبد الله النجار هو خليفة قد أخذ العهد على يد محمد الشاذلى فى آم دينار (بالجيزة) ومحمد أبو شعبان الروضى وعلى العمرانى وهما خليفتان لعبد الباقى تلميذ أحمد الصاوى وكلاهما كان فى الروضة (بالقرب من ملوى بمديرية أسـيوط) وعلى الشاذلى وهو ابن عبد الباقى خليفة أحمد الصـاوى فى كفر العمـار (بالجيزة) وعبد الجواد المنسفى (١٢٥٤ ـ ١٣٤٦ : ١٨٣٨ ـ ١٩٢٧) الذى كانت لديه سلسلة ترجع أيضـا الى أحمد الصـاوى فى ديروط (مديرية أسيوط) وحسن رضوان (١٢٣٩ ـ ١٣١٠ : ١٨٢٣ ـ ١٨٩٢) الذى أخذ العهد على يد عبد الغنى الملوى (١٢٨٤ : ١٨٧٨/١٨٧٦) وهو خليفة لابراهيم الشلقانى العمرانى أحد تلاميذ أحمد الدردير فى محافظة المنيا ، وجودة عبد المتعال (١٢١٢ ـ ١٣٢٢ : ١٧٩٨/١٧٩٧ ـ ١٩٠٤) الذى أخذ العهد على يد أحمد الجنيدى الميمونى وهو خليفة لعبد العالم السنهورى الفيومى أحد تلاميذ الدردير فى منطقة بنى سـويف والفيوم ، وأحمد ابن الشرقاوى الخليفى (١٢٥٠ ـ ١٣١٦ : ١٨٣٤ ـ ١٨٩٨) الذى ترجع سلسلته فى العهد الى الدردير أيضا فى محافظة قنا وخاصة فى منطقة نجع حمادى • وجميع هؤلاء المشايخ باستثناء الشيخين الأولين كانوا قادة على مجموعات استمرت فى نشاطها حتى مطلع القرن العشرين بل وتحولت بعضها الى طرق صوفية متميزة وهذه الطرق سوف نتناولها بالمناقشة فى الفصل التالى •

٧ ـ تلخيص :

فى أوائل عام ١٨٨١ وتحت ضغوط من جانب الخديوى توفيق سعى عبد الباقى البكرى الى تنفيذ عدد من الاصلاحات التى تتعلق بالممارسـات الطقوسية كما حاول التدخل فى الشئون الداخلية لرؤساء الطرق مما دفع رؤساء الطرق الى فصل أنفسهم عن ادارة

البكرى • وعلاوة على ذلك فان ادارة البكرى لم يعد لها أهمية كبيرة بالنسبة للدولة ووكالاتها التى كفت عن تدعيمها لادارة البكرى • حتى عندما كان التدعيم وثيق الصلة بالمحافظة على حقوق القدم • وقد أدى هذا الوضع الى ظهور وانتشار عدد من الطرق الجديدة كما أدى الى انسحاب وانعزال طرق أخرى وقد ترتب على هذا أن حصلت الطرق الجديدة على اعتراف من البكرى بأنها طرق مستقلة بحكم حقهم الشخصى • وفى ظل هذه التطورات نجد أن مبدأ حق القدم قد حل محله حق المنصب كحماية قانونية رئيسية ضد العزل أو الفصل • وبعد مرور عشر سنوات على قيام عبد الباقى البكرى بتنفيذ هذه الاصلاحات بدأ معظم رؤساء الطرق والعديد من رؤساء التكايا يميلون الى الاستقلالية والاكتفاء الذاتى لكى يتجنبوا اجراءات الاصلاح والتدخل فى شئونهم الداخلية من جانب عبد الباقى أو وكلائه • وقد أدى هذا الوضع الى تدهور سلطة شيخ السجادة البكرية فيما يتعلق بالطرق والتكايا وهو أمر لم يحدث من قبل ويمكن أن يوصف بأنه بمثابة أزمة فى السلطة •

الفصل الرابع

الاعلان عن تنظيمات الطرق وتاريخها وفحواها

ومات عبد الباقى البكرى فى سن مبكر فى عام ١٨٩٢ حيث كان فى الأربعينات من عمره . ولو كان قد عاش فترة أطول لكان من المتوقع أن يتخذ اجراءات فيما يتعلق بالوكالات الحكومية لكى يتمكن من اعادة ترسيخ سلطته واستعادة شرعية السلطة على النحو الذى كان عليه الحال فى أيام والده على البكرى . ولكن نجد أن عبد الباقى قد جاء بعده أخوه محمد توفيق الذى ورث سلطة خالية من الشرعية على رأس ادارة ممزقة ومليئة بالفوضى وغير كافية لجعل السلطة أمرا واقعيا وهى السلطة المخولة له من الناحية القانونية بصفته شاغلا لهذا المنصب .

١ ـ محمد توفيق البكرى واعادة توكيد السلطة فى وقت مبكر :

وعقب تقليده فى منصب شيخ السجادة البكرية ونقيب الأشراف وشيخ مشايخ الطرق الصوفية بقرار من الخديوى عباس حلمى وجد محمد توفيق البكرى نفسه أمام تحد من جانب محمد شمس الدين شيخ المرزوقية الأحمدية اذ استند هذا الشيخ على فرمانات قديمة وأعلن أن محمد توفيق البكرى ليس له سلطة عليه بل وأعلن أن كافة الطرق الأحمدية تخضع لسلطته . فما كان من توفيق أن رد على هذا التحدى وأعلن اقالته من منصبه كرئيس

للطريقة وعين أخاه حسن محمد شمس الدين فى مكانه · ونتج عن هذا صراع خطير بين البكرى وبين محمد شمس الدين بل وامتد الصراع الى أعضاء الطريقة الذين تحولوا الى جماعات بعضها يناصر البكرى والبعض الآخر يساند محمد شمس الدين · وبذل الشيخ محمد شمس الدين جهودا كبيرة لابطال قرار البكرى وعندما باءت كافة محاولاته بالفشل عرض الأمر على نوبار باشا رئيس الوزراء فى ذلك الوقت · الا أن اتصالاته بنوبار باشا قد أسفرت عن أمور لم يكن يهدف اليها · فبعد المشاورات التى تمت بين نوبار ووزير العدل (ناظر الحقانية) ونائب وزير الداخلية (وكيل الداخلية) صدر الرأى النهائى بأن ادعاءات محمد شمس الدين لا أساس لها من الصحة وأن الاجراء الذى اتخذه البكرى هو اجراء قانونى ويقع فى نطاق اختصاصه ·

وما أن صدر هذا الرأى عن أعلى مستوى حكومى حتى سدت كافة الطرق أمام محمد شمس الدين نهائيا وكان على أخيه حسن أن يظل فى هذا المنصب حتى وفاته فى عام ١٩٢٠ · والأهم من ذلك أن هذا الرأى الصادر عن أعلى مستوى حكومى كان بمثابة اعادة توكيد لسلطة البكرى كما دعم حقه فى تعيين واقالة رؤساء الطرق · ولذلك فان النتائج غير المباشرة الناجمة عن الحركة التى قام بها محمد شمس الدين كانت مفيدة للغاية بالنسبة للبكرى لأنها أكدت رسميا على سلطات البكرى القانونية على الطرق وهو أمر لم يكن متواجدا أثناء تولى والده لهذا المنصب · ومما لا شك فيه أن نتائج هذه الأحداث قد دعمت سلطة محمد توفيق البكرى الى الحد الذى جعله يجرؤ على التدخل فى شئون العروسية والقادرية فى نهاية عام ١٨٩٢ وفى السنة التالية ·

وكانت قد حدثت حركة انفصالية فى داخل العروسية تحت قيادة محمد مشينة وهو تاجر من طرابلس ومقيم بالقاهرة · فهذا

القائد مثل عبد الكريم منصور الذى كان قد حصل على اعتراف من على البكرى به كشيخ للعروسية كان خليفة لحمودة بن خليفة الممثل الرئيسى للطريقة وأكبر داعية لها بالاسكندرية • ومثلما فعل عبد الكريم فان محمد مشينة قد فصل نفسه عن هذا الشيخ وأدخل نفسه فى هذه الطريقة مرة أخرى عن طريق عبد السلام بحيح وهو الخليفة على هذه الطريقة فى طرابلس حيث أعطاه اجازة مثلما فعل من قبل مع عبد الكريم منصور منذ بضع سنوات سابقة • وفى ذلك الوقت تعذر عليه ـ بسبب مبدأ حق القدم ـ أن يعمل كشيخ مستقل لطريقة مستقلة ولم يكن أمامه سوى العمل فى نطاق اطار العروسية التى حصل فى داخلها على رتبة نقيب ، ولكن فى خلال الثمانينات نجد أن الانهيار الذى أصاب ادارة الطرق فى عهد عبد الباقى البكرى قد أتاح له الفرصة لأن يقدم نفسه للجماهير علنا كشيخ لطريقة عروسية مستقلة وتابعة له وخاصة به • الا أن هذه الطريقة كانت تختلف عن الطرق الانفصالية الأخرى السابقة عليها والتى انتشرت أثناء فترة عبد الباقى البكرى وحصلت على موافقته كطرق مستقلة • فرؤساء تلك الطرق كانوا يرغبون فقط فى الحصول على الشرعية للطرق الخاصة بهم ولم يتطلعوا على الاطلاق لأن يتولوا رئاسة الطريقة الأم (١) •

وعلى العكس من ذلك نجد أن طريقة محمد مشينة لم تكن مختلفة عن الطريقة العروسية الأصلية سواء فى الطقوس أو المعتقدات ولكنها ظلت نسخة طبق الأصل من العروسية تحت قيادة عبد الكريم منصور الذى كان يشترك معه أيضا فى السلسلة •

---

(١) المعلومات عن تاريخ العروسية وتعاليمها ماخوذة عن ابراهيم محمد الدوياتى شيخ الدوياتية الشاذلية وهى طريقة سلاميه لم تظهر الا بعد الحرب العالمية الثانية واعضاؤها الرئيسيون يتركزون بالاسكندرية وضواحيها • وماخوذة عن الحاج محمد على لغبش وهو خليفة السلامية بالقاهرة ـ (المؤلف) •

ولذلك فان حركة الانفصال هذه كانت تعبر أساسا عن المنافسة على ابراز القيادة لهذه الطريقة حيث كان من المتوقع أن يفقد عبد الكريم منصور قيادته لهذه الطريقة اذا نجح محمد مشينة فى اقناع المريدين التابعين له بأن ينفضوا من حوله ويتركوه بحيث يجعل رئاسته لا لزوم لها • ونظرا لأن عبد الباقى البكرى رفض منح الشرعية للعروسية تحت قيادة محمد مشينة كطريقة مستقلة فان السبب فى ذلك يرجع بالتأكيد الى نفس طبيعة العروسية تحت قيادة محمد مشينة • ولو كان البكرى قد منح الشرعية للعروسية تحت قيادة محمد مشينة لكان الناس قد فسروا اجراءه هذا على أنه يفضل محمد مشينة كقائد للعروسية بدلا من عبد الكريم منصور • بل والأهم من ذلك أنه لو كان قد منح الشرعية لمحمد مشينة لكان ذلك قد أصبح سابقة تسمح لأى رئيس على فرع فى طريقة لا تختلف فى شىء عن الجسد الأم لأن يسعى للحصول على الاعتراف به كشيخ لطريقة مستقلة خاصة به • وذلك من شأنه أن يعرض مركز جميع رؤساء الطرق للخطر مما كان سيدفعهم الى الدفاع عن أنفسهم ويعلنون احتجاجهم ومعارضتهم لسلطته التى كانت تعانى بالفعل من الضعف والانهيار •

ويبدو أن هذه الاعتبارات هى التى دفعت عبد الباقى الى الاحجام عن الاعتراف بمحمد مشينة كرئيس على العروسية رغم أن محمد مشينة كان جديرا بأن يعترف به رسميا كرئيس للعروسية وذلك فى ضوء شروط قانونية الرئاسة وفى ضوء عدد الناس المندرجين تحت قيادته ، ومن المؤكد أن الوضع كان على ذلك النحو على الأقل قبل عام ١٨٩٢ وهو العام الذى توفى فيه عبد الباقى البكرى حيث تم الاعتراف بمحمد مشينة بعد ذلك بعام واحد من جانب محمد توفيق البكرى أى فى عام ١٨٩٣ •

ويبدو أن الاعتراف الرسمى بهذا القسم من العروسية كطريقة مستقلة قد جاء نتيجة لحدثين هامين متزامنين تقريبا • أول هذين

الحدثين هو اعادة تأكيد السلطة الرسمية للبكرى فى تلك السنة كنتيجة للصراع مع شيخ المرزوقية وهو الصراع الذى تناولناه على الصفحات السابقة من هذا الكتاب • والحدث الثانى هو وفاة عبد الكريم منصور فى أوائل عام ١٨٩٢ ومجىء ابنه منصور بعده وكان منصور شابا لايتجاوز عمره عشرين عاما ومن المؤكد أن محمد توفيق البكرى لم يعمل له أى حساب واعتبره غير قادر على تصعيد أى معارضة خطيرة مناهضة للاعتراف الرسمى بطريقة محمد مشينة • وتحت هذه الظروف شعر محمد توفيق البكرى بأنه يستطيع التغلب على أى مقاومة قد تنشأ عن منح الشرعية لمحمد مشينة كشيخ لطريقة مستقلة •

ولابد أن قرار محمد توفيق البكرى بمنح الشرعية لمحمد مشينة قد تدعم أكثر عن طريق تقييمه الواقعى بأن الموقف لايمكن أن يعكس • فهو اذا لم يعترف بها كطريقة مستقلة فان هذا معناه أن تستمر مجموعة كبيرة تحت قيادة قابلة للنمو فى البقاء فى وضع هامشى فى نطاق عالم الطرق • ومن المؤكد أن مثل هذا الوضع لم يكن فى صالح الادارة ولم يكن من صالحها أيضا أن تستمر الصراعات المتواجدة بالفعل بين قسمى العروسية • واذا كان على الاعتراف الرسمى ألا يرتد عن أهدافه فانه كان عليه أن يسد الطريق أمام أحد الشيخين بالمطالبة بالسيادة على الآخر كشيخ للعروسية • وقد تم هذا عن طريق منح الاعتراف الرسمى للجزء من العروسية الذى هو تحت قيادة محمد مشينة لا من حيث هو جزء من العروسية وانما جزء من السلامية نسبة الى عبد السلام الأسمر (٨٨٠ ـ ٩٨١ : ١٤٧٥/٧٦ ـ ١٥٧٣/١٥٧٤) الذى أحيا العروسية فى القرن السادس عشر وهو الأمر الذى جعل الطريقتين تختلفان فى الاسم على الأقل •

وقبل الاعتراف الرسمى من جانب توفيق البكرى بالطريقة

كانت قد صدرت فتوى -بناء على طلب من محمد مشينة - عن طريق محمد الامبابى شيخ الأزهر تفيد بأن الطريقة لها احترامها وكيانها المنفصل عن العروسية حيث أنهـا طريقـة متميزة مستقلة وواسعة الانتشار فى مراكش والجزائر وتونس وفى أجزاء أخرى من أفريقيا وأنها غير متعارضة مع الشريعة الاسلامية وأنها غير مثيرة للجدل والنقاش واختلاف الرأى على الاطلاق ٠ الا أن محمد مشينة نفسه لم يمتد به العمر ليشهد بنفسه تحقيق بعض آماله ٠ اذ مات قبل أن يتم الاعتراف به كشيخ للسلامية وحل محله أخوه غير الشقيق له والذى يسمى محمد أيضا كشيخ لهذه الطريقة ٠

وهناك صراع آخر مختلف عن حالة العروسـيـة من حيث الاصول والنشوء ولكنه مشابه من حيث الطبيعة والأسلوب الذى استخدم فى حسم النزاع ٠ وهذا الصراع الآخر قد ظهر فى نطاق القادرية ٠ ففى الفترة من عام ١٨٩١ الى ١٨٩٢ كانت هذه الطريقة تحت قيادة عبد الرؤوف وكان - مثل ابن عمه والسابق عليه فى هذا المنصب والذى يسمى محمد أحمد - قد أدار الطريقة القادرية والتى كانت تدار بمعرفة ابن عمهما المشترك محمـد مسعود زوج ابنة محمد أحمد ٠ وكان هذا النظام قائما الى أن توفى محمد مسعود فى عام ١٢٨٧ (١٨٧٠) مخلفا وراءه طفـلا رضيعا فقط كوريث له ٠ وهذا الابن الذى يسمى أيضا محمد بدأ الآن يتولى السلطة ويأخذها من ابن عمه عبد الرؤوف كشيخ لفرع القادرية المستقل الذى كان تحت قيادة والد محمد فى أيام على البكرى ٠ ومثلما هو الحال فى فرعى العروسية نجد أن هذين الفرعين للقادرية لم يختلفا من حيث الطقوس الدينية والمعتقدات كمـا كانت لهما سلاسـل متماثلة الى حـد كبير ٠ ولذلك اذا لم تكن ادعاءات محمد محمد مسعود ومطالبته بالشرعية تعبيرا مباشرا عن المنافسة على القيادة العليا للقادرية فان الاعتراف الرسمى به كرئيس على طريقة قادرية مستقلة كان من شـأنه على الأقل أن يعرض مركز

عبد الرؤوف البـــارز للخطر · ولذلك نجد أن عبد الرؤوف أخذ يعارض هذه الجهود ويعتبرها اجراءات غير شرعية ومجـــرد حركة انفصالية · وحقيقة الأمر أنها قد بدت كذلك لأنها بعد أن أديرت بمعرفة مشايخ لطريقة قادرية أخرى على مدى ربع قرن تقريبا اندمج هذا الفرع مع الفرع الآخر فى طريقة واحدة ·

ويبدو أن معارضات عبد الرؤوف قد وجدت تأييدا لها من جانب عبد الباقى البكرى الذى رفض منح الشرعيـة لمحمد مسعود كشيخ لطريقة قادرية مستقلة · وهنا ــ ومثلما حدث فى الصراع فى داخل العروسية ــ نجد أن موقف البكرى قد تحدد فى الغالب من خلال رغبته فى منع تزايد تدهور سلطته التى كانت ستتعرض للتدمير فى هذه الحالة اذا ما قام برفض مطالب عبد الرؤوف لأنه أحد رؤساء الطرق القلائل الذين ظلوا قائمين بالعمل فى نشاط فى نطاق ادارة البكرى ·

والظروف التى سبقت الاعتراف بمحمد مسعود كشيخ لطريقة مستقلة كانت متشابهـــة كثيرا مـع تلك الظروف التى أدت الى الاعتراف بمحمد مشينة كشيخ للسلامية : موت رئيس الطريقــه الأم فى عام ١٨٩٢ وقوة سلطة محمـــد توفيق البكرى فى أعقاب الصدام الذى حدث بينه وبين شيخ المرزوقية · ومن المؤكد أن هذا قد سمح لمحمد توفيق بالتدخل والترتيب للتسوية الرسمية للصراع وهو أمر بدا ضروريا لاعادة الكفـــاءة والفاعليـــة لادارة الطرق الصوفية : فمع نهـــاية عام ١٨٩٣ اعترف بمحمد مسعود كشيخ لطريقة مستقلة تسمى القادرية الفارضية على اسم محمد الفارضى جد محمد مسعود · وبالاضـــافة الى ذلك فان القادرية التى كان « على » شقيق عبد الرؤوف شيخا عليها منذ عام ١٨٩٢ قد سميت القادرية القاسمية نسبة لوالد جـــد « على » الذى كان يســمى قاسم بن محمد الكبير والذى كان شيخا للطريقة فى بداية القرن

التاسع عشر . ومثل ما حدث بالنسبة لفرعى العروسية فان هذا التفريق بواسطة الاسم بين فرعى القادرية كان متعمدا بالتأكيد وذلك كحماية فى المستقبل ضد قيام أحد الشيخين مستقبلا بالتفوق على الشيخ الآخر وفرض سيادته على الشيخ الآخر والادعاء بأنه رئيس على القادرية ككل .

٢ ـ تنظيمات عام ١٨٩٥

ومن ثم فان اعادة توكيد سلطة محمد توفيق البكرى هو السبب الرئيسى على ما يبدو الذى أدى الى تسوية الصراعات التى كانت تعتمل فى كلتا الطريقتين . الا سلطة البكرى كشيخ مشايخ الطرق الصوفية لم تتدعم تماما الا فى عام ١٨٩٥ عندما تم نشر لائحة الطرق الصوفية بقرار من الخديوى وهى لائحة تتضمن مجموعة من التنظيمات . فهذه التنظيمات قد شيدت من جديد سلطة البكرى وأعطتها أساسا قانونيا جديدا . واذاعة ونشر هذه التنظيمات الجديدة قد ألغى تماما كل ما ورد بالمنشور الدورى الذى نشره عبد الباقى البكرى فى عام ١٨٨١ . وأزاحت هذه التنظيمات الجديدة العقبة الرئيسية التى كانت تقف أمام استعادة البكرى لسلطته ولذلك فهى تعتبر بداية عهد جديد متميز للتصوف الاسلامى القائم على النظم والقوانين فى مصر .

ويوحى محمد توفيق البكرى فى « بيت الصديق » الخاص به الى أنه قام بنفسه بالحث على نشرها وأنه كان مسئولا عما ورد بها من مضامين ومحتويات . ولكن يبدو أن قوله هذا لم يكن صادقا تماما حيث أنه من المعروف أن اللائحة قد وضعت فى صيغتها النهائية بمعرفة مجلس من وزارة الداخلية كونه نوبار رئيس الوزراء في ذلك الوقت لهذا الغرض . وأغرب نص وارد فى هذه التنظيمات ينبغى ارجاعه الى هذا التدخل من جانب هذا المجلس :

اذ جعل مهمة البكرى كشيخ مشايخ الطرق الصوفيــة مجرد وظيفة ونظرا لأنه لم ينص صراحة على أن شاغل هذه الوظيفة ينبغى أن يكون هو شيخ السجادة البكرية على النحو الذى أملته التقاليد على مدى العقود السابقة وانما ترك الأمر مفتوحا أمام تعيين أى شخص آخر يعتبره الخديوى مناسبا فانه قد حول سلطة شاغل هذا المنصب من سلطة لها الطابع القانونى من خلال التقاليد الى سلطة لهـــا الطابع القانونى العقلانى ، ولابد أن هذا المجلس كان أيضـــا هو المسئول عن فرض قيود على سلطة البكرى من خلال مجموعة القيود الواردة فى هذه التنظيمات حيث من المتوقع ألا يكون البكرى نفسه هو الذى فرض هذه القيود على نفسه أو كانت لديه مثـــل هذه الرغبة • ومن بين هذه القيود ما ورد بالمادة الثانية التى نصت على أن تعيين مشايخ للتكايا والزوايا والأضرحة والمرتبط بالحصول على معاشات ورواتب ومنح مالية من ديوان الأوقاف لم يعد أمرا ممكنا بدون الحصول على تصريح من هذا الديـوان • وتضمين هذه المادة مرتبط بسياسة كانت قد اتبعت وخاصة عقب الاحتلال البريطانى بهدف تخفيض سلطة النظار الخصوصيين للأوقاف الخيرية ، وهى تعتبر متوافقة مع (لائحة اجراءات ديوان عموم الأوقاف) التى نشرت أيضا فى عام ١٨٩٥ •

الا أن غالبية المواد كانت تتضمن قيودا تتعلق كلها بشكل مباشر بالحد من سلطة البكرى بوجه عام : اذ نصت هذه التنظيمات على انشاء مجلس يعرف باسم « المجلس الصوفى » (المادة رقم ٣) تكون مهمتـــه ممارســـة نوع من السلطة المشتركة على الطرق والمؤسسات المرتبطة بالطرق ، وطبقا للاشتراطات الواردة بالبند رقم ٢ يتكون هذا المجلس من أربعة أعضاء دائمين وأربعة أعضـــاء آخرين كمندوبين فقط عن الأربعة الدائمين ويعمل هذا المجلس تحت رئاسة البكرى • وعلى أن يتم انتخـــاب كافة الأعضاء كل ثلاث سنوات من بين حشـــد يضم عشرين على الأقل من مشايخ الطرق

المقيمين بالقاهرة وعلى أن تجرى الانتخابات تحت اشراف محافظ العاصمة وفى مبنى ديوان المحافظة (ديوان محافظة مصر) ٠

ومن الخطأ أن ننظر الى تشكيل هذا المجلس على أنه بمثابة اعطاء الصفة الرسمية على المجالس التى كانت تعقد من وقت لآخر لفض المنازعات فى أيام على البكرى أو أنه بمثابة استمرار لتلك المجالس ٠ فمهمة تلك المجالس السابقة كانت مجرد التوسط لعقد الصلح بين الأطراف المتنازعة ولم يكن البكرى مرغما بأى حال من الأحوال على التصرف بما يتمشى مع القرارات أو التوصيات التى اتخذها الأعضاء ٠ أما المجلس المنشـــأ حديثـــا فكانت له طبيعة مختلفة : اذ كان عليــه أن يعمــل على نحو مماثل لمحكمــة شرعيــة (المادة رقم ٩) بسلطات قضائية بحتة كاملة فى جميع الأمـــور المتعلقة بالطرق (المادة ١ والمادة ٩) بما فى ذلك المنازعات حول حق القدم الذى لم يكن قد ألغى بعد من الناحية الرسمية رغم أنه كان قد أصبح لا أهمية له ولا حاجـــة اليه ٠ وعلاوة على ذلك فان آراء أعضاء المجلس الجديد أصبحت لها أهميتها حيث لم يعد من سلطة البكرى أن يتغاضى عن هذه الآراء بعد أن نصت اللائحـــة على أن قرارات المجلس فيما يتعلق بالطرق لا تصبح صـحيحة وســارية المفعول الا اذا حصلت على موافقة غالبية الأعضاء ٠ ولكى يتم تنفيذ قرارات هذا المجلس تجرى الاتصالات مع الوكالات الحكوميـــة ــ باستثناء السلطة القضائية التى كانت قد كفت عن القيام بأى دور فى الاجراءات الحكومية ــ بما يتمشى مع الخطوات المألوفة المقررة وكان على البكرى أن يبدأ فى اتخاذ الاجراءات التنفيذية للقرارات وذلك بصفته رئيسا للمجلس حيث يعهد اليه مهمة تنفيذ القرارات التى تتخذ (المادة رقم ١٠) ٠

وفرضت هذه التنظيمات القيود على الحقوق التقليدية لشيخ السجادة البكرية الا أنها زودت محمد توفيق البكرى بأداة تعينه

على استعادة سلطاته على الطرق والمؤسسات المرتبطة بالطرق وهى السلطات التى كانت قد تدهورت بشدة أثناء الفترة التى قضاها والده فى هذا المنصب وهى السلطات التى كان يتطلع بكل تأكيد لاســـتعادتها · وفيما يتعلق بالتكايا والزوايا والأضرحـة فان التنظيمات وضعت سلطته تحت اشراف ديوان الأوقاف الا أنها فى نفس الوقت أكدت من جديد على شرعية سلطاته على هذه المؤسسات بما فى ذلك التكايا التى كان رؤساؤها قد أكدوا استقلالهم أثناء فترة عبد الباقى البكرى · أما بالنسبة للطرق فان سلطة البكرى قد تقيدت نظرا لأن التنظيمات نصت على ضرورة موافقة المجلس الصوفى على القرارات المتعلقـة بالطرق ولأن التنظيمات قد أعطت مشايخ الطرق بعض الاستقلال الذاتى الداخلى مرة أخرى كل فى نطاق الطريقة الخاصة به (المادة رقم ١٢) ·

الا أن العودة الى الوضع قبل عام ١٨٨١ كانت مجرد عودة جزئية نظرا لأنه فى حالة نشوب نزاع بين رئيس الطريقة وأحـد تلاميذه أعطت التنظيمات (المادة ١٣) للتلميذ الحق فى التقـدم بمطالبه الى المجلس الذى له الحق فى النظر فى الأمر واجراء التسوية بين الأطراف المتنازعة وهذا معناه استمرار تقلص نفوذ واستقلال رؤساء الطرق · ولكن اللائحة نصت أيضا على أن جميع رؤســـاء الطرق (المادة رقم ١٤) عند الاعلان عن هذه التنظيمات يتعين عليهم البقاء فى مناصبهم · وكان هذا معناه أنه من الآن فصاعدا لايمكن لأحد من رؤساء الطرق الذين اعترف بهم رسميا أثناء عهد عبد الباقى البكرى المطالبـة بشرعيـة تولى المنصب اللهم الا اذا كانت مطالبهم ترتكز على مضامين المادة المتعلقة بهذا الشأن · ونظرا لأن هذه المادة كانت جزءا لايتجزأ من التنظيمات فان قبـــول كل ما ورد بهذه التنظيمات قد أصبح أمرا ضروريا (Conditio sine qua nom) لكل رئيس طريقة يرغب فى الاحتفاظ بمنصبه كرئيس شرعى على

الطريقة التى المعترف بها رسميا • ولذلك فان سلطة شاغل منصب شيخ مشايخ الطرق الصوفية ينبغى قبولها بدون أى مواربة وفقا لما جاء بالتنظيمات ونظرا لأن هذا المنصب كان يشغله محمد توفيق البكرى الذى كان فى نفس الوقت هو شيخ السجادة البكرية فانه يمكن القول بأن التنظيمات كانت عاملا مساعدا ومفيدا من حيث اعادة تثبيت سلطة شيخ السجادة البكرية على الطرق وهى السلطة التى كانت قد أصبحت ضئيلة للغاية خلال السنوات العشر السابقة على تولى محمد توفيق البكرى للمنصب •

الا أن التنظيمات لم تحدث أى تغيير فى هذا الشأن بالنسبة للطرق المعترف بها رسميا والتى لم يكن رؤساؤها يقيمون بالقاهرة والتى كان معظم أعضائها يتواجدون بالمناطق الريفيــة بعيدا عن العاصمة • اذ نجد أن القانون قد زاد من وضعهم الهامشى حيث نص على أن الجمعية العمومية التى يتعين عليها انتخاب أعضاء المجالس الصوفية كل ثلاث سنوات ينبغى أن تتألف من رؤســـاء الطرق المقيمين بالقاهرة فقط • ولابد أن هذا الترتيب قد نشأ أصلا عن الرغبة فى الفاعلية الادارية التى قد تتعرقل فى حالة مجيىء أعضاء المجلس من خارج العاصمة • الا أن هذا الوضع بالنسبة لرؤساء هذه الطرق كان معنـــاه أنهم يقعون تحت نفوذ عدد من نظائرهم ممن أصبحوا أعضـــاء فى مجلس لا يستطيعون تحديد تشكيله • ومن المؤكد أن هذا الوضع قد دفع بعضهم الى الاستمرار فى سـياسة الابتعاد عن ادارة الطرق مما أدى بالتالى الى فقـــدان أربعة طرق صوفية للاعتراف الرسمى بهـــا وهذه الطرق هى : المسلمية ـ الشهاوية ـ البرهامية ـ المكية ـ الفاسية •

٣ ـ تنظيمات عام ١٩٠٣ المعدلة :

وفى نهاية عام ١٨٩٥ وعقب استقالة نوبار باشـا وتشكيل مصطفى فهمى حكومة جديدة بذل محمد توفيق البكرى جهودا عديدة

لتعديل التنظيمات حتى يتمكن من الحصول على مزيد من الاستقلالية والسلطة · وكانت التعديلات التى اقترحها تهدف الى الغاء اشراف ديوان الأوقاف · وأراد أن يكون الاشراف على جميع التكايا والزوايا والأضرحة والأوقاف التابعة لها وجميع الأوقاف المخصصة للصوفية من اختصاصه وحده · بل والأكثر من ذلك أنه اقترح الغـــاء دور المحافظ فى انتخابات المجلس الصوفى وأبدى رغبته فى أن تجرى الانتخابات مستقبلا فى قصر البكرى بدلاً من مبنى ديوان المحافظة · وقد تجـرأ وتقدم بهذا الاقتراح الأخـير لأن اجـــراء الانتخابات فى مبنى المحافظة كان يوحى بأنه يقع تحت اشراف المحافظة وهو أمر ــ من وجهة نظره ــ يقلل من هيبة منصبه كشيخ مشايخ الطرق الصوفية ومن شخصيته ذاتها · بل واقترح أيضا أن يكون لأعضاء الطرق الصوفية المختلفة الحق فى اللجوء الى المجلس الصوفى فى حالة التظلم من القرارات التى أصدرها رؤساء الطرق الخاصة بهم · والأكثر من ذلك أنه أراد أن تطبق القرارات والتوصـــيات التى يصدرها المجلس الصوفى على كل شخص يصف نفسه بأنه صوفى ·

وافق مصطفى فهمى رئيس الوزراء والذى كان مسئولا عن نشر واعلان التنظيمات بصفته وزيرا فى حكومة نوبار باشا ــ على عدد قليل من التعديلات المقترحة · اذا كانت رغبـــة البكرى فى السيطرة على الأوقاف الخيرية تتناقض مع سياسة مصطفى فهمى التى كانت تهدف تقليص نفوذ النظار الخصوصيين لهذه الأوقاف · وتمشيا مع هذه السياسة وعلى الرغم من الجهود الكبيرة التى بذلها البكرى لتحريك المعارضة ضد هذه السياسة نجد أن نظارة الأوقاف قد أصبحت تحت سلطة واشراف « الديوان » · كما احتفظ الديوان لنفسه أيضا بالحق فى تعيين رؤساء التكايا والزوايا ·· ليس فقط الرؤساء الذين كانوا مسئولين عن جماعة مقيمة مقصورة على أعضاء تابعين للطريقة الخاصة بهم فقط مثلما هو الحال بالنسبة لرئيس تكية النقشبندية بالقرب من الحبانية ورئيس طريقة تكية الرفاعية

عند بولاق ولكن أيضا رؤساء التكايا الذين كانوا في نفس الوقت يشغلون منصب الرئيس الأعلى في طرقهم مثلما هو الحال بالنسبة لرؤساء المولوية والجلشانية والبكتاشية · وقد أدى هذا الى انخفاض النطاق الذى يقع تحت اشراف وسلطة محمد توفيق البكرى · نظرا لان التعيين الرسمي عن طريق ديوان الأوقاف لرؤساء هذه التكايا ـ والتي كانت هي المراكز الوحيدة لهذه الطـــرق في مصر والأماكن الوحيدة التي يتجمع فيها أعضاؤها المحدودى العدد لتأدية أنشــطة طقوسية طائفية ـ كان يعني أيضا شرعية المنصب بالنســـبة لهم كرؤساء على الطرق الخاصة بهم · وهكذا نرى أن هذه الشخصيات الدينيـــة الكبيرة أصـــبحوا ـ فيما يتعلق بشرعية منصبهـــم وكل ما يترتب على ذلك من مضامين ـ لايعتمدون على التعيين الرسمي لهم من جانب شيخ مشايخ الطرق الصوفية وانما كانوا يحصلون على شرعية المنصب كرؤساء على الطرق عن طريق وكالة حكومية · وقد أدى هذا الأسلوب الجديد الى فصل هذه الجماعات عن ادارة الطرق الصوفية ووضعها في مكان هامشي في نطاق عالم الطرق الصوفية فظلوا على ذلك النحو الى أن تم اغلاق جميع أنواع التكايا في مصر عقب ثورة ١٩٥٢ ·

وعقب هذه الاصلاحات تم تعديل لائحـــة الطرق الصوفيـــة بما يتمشى مع الاصلاحات وكان ذلك في يونيـــو ١٩٠٣ · فجميع التكايا والزوايا والأضرحة التي تنفق عليهـــا الأوقاف ولها رواتب ومعاشات ومدفوعات اعتيادية من أى مورد وكذلك اى مؤسسة من هذه المؤسسات لم يقم مؤسسها بوضع شروط بتعيين ناظر عليها قد استثنيت من الخضـــوع لسلطان مشيخة الطرق الصوفيـــة (المادة ٢) · وقد ترتب على هذا الاجراء أن أصبح محمد توفيق البكرى بصفته شاغلا لذلك المنصب له سلطة على عدد قليـــل فقط من المؤسسات المرتبطة بالطرق · ولذلك نجده في « بيت الصديق » الذى نشر في عام ١٩٠٦ يشير اشارة عابرة الى هذه المساحة من

سلطته ومن المؤكد أن عدم أهمية المؤسسات التى ظلت واقعة تحت سلطته هو الذى منعه من ذكر أسمائها ·

وبالاضافة الى هذا التعديل نجد أن الفقرات المتعلقة بتشكيل المجلس الصوفي قد تعدلت أيضا (المادة ٣) · فالجمعية العمومية التى كان عليها أن تنتخب المجلس الصوفي لم تعد مقصورة على رؤساء الطرق المقيمين بالقاهرة وانما أصبحت تضم رؤســـاء كافة الطرق المعترف بها رسميا بغض النظر ، عن المكان الذى يقيمون فيه · ومن ثم فان رؤساء الطرق المقيمين فى المديريات قد حصلوا هم أيضا على حق الانتخاب بل وحق أن يتم انتخابهم كأعضـــاء للمجلس الصوفى · ومن المؤكد أن هذا التعديل قد تم ادخـــاله بهدف انهاء وضعهم الهامشى فى نطاق ادارة الطرق نظرا لأنهم كانوا يشعرون بأنهم غير ملتزمين بالقرارات التى يتخذها زملاؤهم بالمجلس الصـــوفى بالقاهرة · فهذا كان يعود بالضرر على كفـــاءة الادارة وبشكل يفوق الضرر الناجم عن تعطل الاجراءات اذا كان واحـــد أو أكثر من أعضاء المجلس يقيمون فى خارج العاصمة ·

وطبقا للتوسع فى عدد رؤساء الطرق الذين لهم الحق فى حضور الجمعية العمومية فان عدد أولئك المطلوب حضورهم لجعل انتخابات المجلس الصـــوفى قانونيـــة وشرعيـــة قد رفـع الى خمسة وعشرين عضوا · بل وحدث تعديل آخر اضافى حيث لم يعد هؤلاء الرؤساء للطرق ينتخبون أربعة أعضاء دائمين وأربعة مندوبين وانما أصبحوا ينتخبون ثمانية أشخاص من بينهم ، أما اختيـــار الأعضاء الأربعة الدائمين بالمجلس من بين الثمانية أعضاء فقد أصبح من حق شيخ مشايخ الطرق الصوفية · ويبدو أن هذا الأسلوب فى اختيار أعضاء المجلس الصوفى قد جاء كحل وســـط وتسوية ما بين البكرى من ناحية الذى كان يريد أكبر قدر من الاستقلالية في ممارسته لسلطاته وبين أولئك العاملين فى الادارة الحكومية من ناحية أخرى الذين كانوا يرغبون فى تخفيض نفوذ وسلطات البكرى

الشخصية لأسباب تتعلق بسياسات السلطة أو لأنهم كانوا متمسكين بمبادىء قانونية عقلانية ٠

وبالنسبة لمحمد توفيق البكرى فان هذا التعديل ، على أية حال كان يعنى تخفيف درجة القيود التى فرضت على سلطاته الشخصية من جانب أعضاء المجلس حيث أصبح بالامكان من الآن فصاعدا استبدال أى عضو يختلف فى الرأى مع البكرى بعضو آخر من بين الأعضاء المنتخبين ٠ ومن خلال هذا التعديل أصبحت الفرصة متاحة أمام البكرى لاعاقة تنفيذ أية سياسة يقرها المجلس وتتعارض مع آرائه الشخصية وأصبح بامكانه الحصول على الموافقة على آرائه تحت ظل اجراءات ديموقراطية من الناحية الشكلية ٠

وأضيفت مادة أخرى جديدة (المادة رقم ١٢) نصت بشكل قاطع وأكيد على عدم أخذ أجور عن القضايا التى يفحصها المجلس الصوفى أو وكلاء المشيخة أو رؤساء الطرق ٠ ومن الواضح أن هذه المادة كان يقصد بها الحماية ضد الاجراءات غير العادلة ٠ وفى نفس الوقت كان يقصد بها أن تكون بمثابة تدعيم لكفاءة ادارة الطرق عن طريق تشجيع أولئك المتورطين فى الصراع على السعى نحو تحقيق تسوية من خلال عرض الصراع على المجلس الصوفى لفحصه والتوسط لحله فى حالة حدوث النزاع بالقاهرة وعرضه على وكلاء المشيخة فى حالة حدوث النزاع فى المديريات والمحافظات ٠ والمهمة الأخيرة التى كانت فى يوم ما من مهام الوكيل من الناحية التقليدية قد صيغت بوضوح شديد وبشكل محدد فى المادة رقم ١٣ ٠

والمادة رقم ١٢ المشار اليها أعلاه كانت تتضمن فقرة تنص على عدم دفع أجور من أجل التعيين فى المناصب المختلفة فى نطاق الطرق وادارة الطرق ٠ الا أنها فى هذه الحالة وكذلك فى حالة الوساطة أو النظر فى الدعاوى والفصل فيها كانت تعنى فقط أن

الأجور الرسمية كانت غير ملائمة وغير قابلة للتطبيق • ولكنها لم تكن تعنى أنها لها أية علاقة بالنسبة لنقل الأموال وراء البضائع على شكل رشوة أو كشرط أساسي بالنسبة لأى شخص على وشك أن يتم تعيينه فى أى منصب فى نطاق هيئة الطرق •

وعلاوة على هذا التعديل وبعض التغييرات القليلة فى المصطلحات الفنية فان البكرى تمكن من ادخال اضافتين كبيرتين على هذه التنظيمات الجديدة • الاضافة الأولى (المادة رقم ١٣) تنص على أن أى عضو فى طريقة سواء أكان مريدا أو خليفة أو موظفا كبيرا له الحق فى اللجوء الى المجلس الصوفى فى حالة اعتراضه على القرارات التى أصدرها شيخ طريقته • فتخفيض السلطة الداخلية لمشايخ الطرق كان يؤدى حتما الى تزايد سلطة البكرى حيث كان هذا يفتح الطريق أمام تدخله المباشر فى الشئون الداخلية للطرق المختلفة • أما الاضافة الثانية (المادة رقم ٥) فقد نصت على أن جميع القرارات الصادرة عن المجلس الصوفى تنطبق على أى شخص أو أى جماعة تعمل بأية وسيلة تحت اسم التصوف • اذ أعطى هذا النص أساسا قانونيا لممارسة السلطة على أولئك الذين ينتمون لطرق غير معترف بها رسميا بدون تغيير وضع هذه الطرق • والطرق الواقعة فى نطاق هذه النوعية كانت تشمل فروع النقشبندية والشاذلية والخلواتية بالاضافة الى التيجانية والسنوسية •

٤ ـ الطرق التى ليس لها وضع رسمى :

وكانت الفروع الثلاثة المختلفة للنقشبندية قد شقت طريقها الى مصر فى أواخر القرن التاسع عشر • وأول فرع من هذه الفروع الثلاثة دخل الى مصر عن طريق رجل سودانى يسمى الشريف اسماعيل السنارى وكان هذا الرجل قد انضم الى النقشبندية وأخذ

العهد على يد مشايخ عديدين لهذه الطريقة أثناء فترات اقامته فى مكة والمدينة · وفى أوائل الستينات كان قد حاول أن يكون لنفسه مجموعة من الأتباع والأنصار فى القاهرة · وعندما فشل فى تحقيق ذلك عاد الى السودان حيث ظلت محاولاته لجمع الأنصار والأعضاء مقصورة على منطقة دنقلة · ومن دنقلة انتشرت هذه الطريقة شمالا فى مصر العليا وخاصة اعتبارا من عام ١٨٧٠ فصاعدا بفضل الجهود التى بذلها قاضى دنقلة الذى يسمى موسى معوض والذى كان خليفة لاسماعيل ثم حل محله بعد ذلك كشيخ لهذه الطريقة · وترك موسى معوض دنقلة فى أواخر أيامه واستقر فى بنبان التى تقع شمال أسوان · وراح ينشر طريقته فى هذا المكان · فانتشرت بصفة خاصة فى المساحة الواقعة ما بين أسوان واسنا بين الجعافرة وهى قبيلة كان ينتمى هو نفسه اليها · وعقب وفاة موسى معوض فى عام ١٨٨٨ انتقلت رئاسة الطريقة الى محمد الليثى نجل الشريف اسماعيل والذى خلفه فى هذا المنصب فى بداية القرن العشرين محمد نجل موسى ·

وكان فرع ثان للنقشبندية قد ظهر تحت قيادة جودة ابراهيم (١٢٦٤ ـ ١٣٥١ : ١٨٤٨ ـ ١٩٣٢) وكان هذا الشيخ قد انضم الى طرق أخرى عديدة قبل أن يدخل فى الطريقة النقشبندية عن طريق أحمد ضياء الدين الكمشخلانى عندما زار الكمشخلانى مصر فى عام ١٢٩٣ (١٨٧٦) · وكان أحمد ضياء الدين قد أدخل تعديلات على النقشبندية فى منطقة القاهرة فأصبحت تعرف باسم الضيائية فانضم اليها عدد كبير من الأتباع اعتبارا من عام ١٢٦٨ (١٨٥١ / ١٨٥٢) على الأقل عندما أنشأ الخديوى عباس الأول تكية لتلميذ للكمشخلانى يسمى محمد أفندى عاشق · وبعد وفاة عاشق فى عام ١٨٨٣ جاء بعده حفيده عثمان خالد كشيخ على هذه التكية · الا أن جودة ابراهيم عقب دخوله فى الطريقة عن طريق الكمشخلانى جعل نفسه شيخا على طريقة مستقلة تماما عن الضيائية

فى القاهرة • بل وأدخل تعديلات على الضيائية الأصلية التى اصبحت تعرف باسم الجودية وتمكن من ضم عدد كبير من الاتباع • فى مديرية الشرقية وخاصة فى منطقة منيا القمح وضواحيها حيث كان يقيم •

وفى نهاية القرن التاسع عشر انتشرت الخالدية فى مصر نظرا للنشاط الدعائى الذى قام به رجل كردى يسمى محمد أمين (١٨٤٠ - ١٩١٣) الذى كان يعيش بالقاهرة بالفعل لفترة تزيد على عشر سنوات ابتداء من عام ١٣٠٤ (١٨٨٦/١٨٨٧) قبل البدء فى الاعلان عن نفسه كأكبر داعية لهذه الطريقة • وكان قد أدخل الى هذه الطريقة عندما كان شابا صغيرا مقيما فى مسقط رأسه أربيل عن طريق شيخ يسمى « عمر » وهو خليفة لعثمان الكردى الذى كان أحد تلاميذ خالد الشهرزورى • وفى بادىء الأمر كان أتباع محمد أمين مقصورين على القاهرة فقط حيث كانت الجلسات المنتظمة تعقد فى مسجد أبى العلاء ومسجد سنان باشا بمنطقة بولاق • ولكن مع نهاية القرن التاسع عشر انتشرت الطريقة بالأماكن الريفية الواقعة شمال القاهرة وخاصة فى محافظة القليوبية وذلك بفضل نشاطه فى الدعوة للطريقة •

وكان محمد عبد القادر من ممثلى فروع الشاذلية المختلفة الذين ادعوا أنهم رؤساء على طرق مستقلة وهى طرق لا تدخل ضمن الطرق المعترف بها رسميا • وكان محمد عبد القادر هو ابن عبد القادر ابن عبد السلام الذى جاء بعد الخليفة الرئيس محمد حسن بن حمزة ظافر المدنى بالاسكندرية • وكان أتباع عبد القادر مقصورين على منطقة الاسكندرية بصفة خاصة ولم يقم نجله محمد الذى تولى القيادة على هذه الطريقة عقب وفاة والده فى عام ١٢٧٩ (١٨٨٠) بالتوسع فى نشر الطريقة الى ما وراء منطقة الاسكندرية • الا أن محمد عبد القادر قد قدم نفسه كشيخ على طريقة مختلفة تماما عن

الطريقة المدنية وتعرف باسم الطريقة القادرية المدنية الشاذلية وذلك في وقت وفاته في عام ١٣٢٢ (١٩٠٤) عندما جاء بعده واحد من تلاميذه يسمى محمد الحبشي كشيخ على هذه الطريقة ·

وكان فرع جديد من الشاذلية قد ظهر في طنطا نابعا من المكية الفاسية التي كانت في هذه المدينة تحت قيادة محمود عفيف الدين الوفائي · وقبل وفاته أبلغ تلاميذه وحوارييه أنه قد اختار واحدا من بينهم وهو محمد أحمد العقاد (١٨٥٢ ـ ١٩٥٠) ليكون خليفة له · ولكن بعد وفاة محمود رفض عدد من أعضاء الطريقة تقديم الولاء للعقاد وكونوا مجموعة مستقلة تحت قيادة أحد خلفاء الوفائي وهو نسيم حلمي الدرمهلي (١٢٥٨ ـ ١٣٤٣ : ١٨٤٢ ـ ١٩٢٥) واستمر نسيم في نشر الطريقة الفاسية كطريقة منفصلة عن طريقة العقاد وأعطاها أسما جديدا وهو الوفائية الشاذلية تخليدا لذكرى أستاذه الروحي · ولكن بعد وفاة نسيم في عام ١٩٢٥ نجد أن أتباعه وابنه محمود قد دانوا بالولاء والطاعة لمحمد العقاد كزعيم روحي أعلى عليهم وأصبحت طائفة الفاسية التي كانت تحت قيادة نسيم داخلة رسميا في طريقته ·

كانت الصاوية هي أشهر فروع الخلواتية وأكثرها انتشارا والتي لم تكن معترف بها رسميا · فلأسباب غير معروفة لم تعد هذه الطريقة معترف بها رسميا في وقت ما عقب عام ١٢٩٦ (١٨٧٩) عندما توفى شيخها أحمد ضيف ولم يتم تعيين خليفة له · الا أن الطريقة لم تتأثر بهذا الوضع واستمرت وظهر بها أعضاء نشيطون وخاصة في منطقة كفر العمار بمديرية الجيزة · وهنا كان القائد الرئيسي هو علي عبد الباقي الشاذلي الذي كان ابن عم محمد الشاذلي شيخ الصاوية الذي توفي في عام ١٢٨٩ (١٨٧٢ / ١٨٧٣) ·

وفي القاهرة كان المندوبون عن هذه الطريقة هم: عبد الله المغربي (١٣٤١ : ١٩٢٢ / ١٩٢٣) وهو تلميذ لمحمد الشاذلي ، وابو بكر

الحداد (١٣٣٥ : ١٩١٧) الذى كان والده محمد شحاتة الحداد (١٢١٨ - ١٢٨١ : ١٨٠٤ / ١٨٦٤) خليفة لأحد تلاميذ أحمد الصاوى وهو فتح الله السماديسى · وفى الروضة (مديرية أسيوط) كان زوج ابنة عبد الباقى الشاذلى والذى يسمى على العمرانى هو القائد الرئيسى على الطريقة وبالاضافة الى هؤلاء المشايخ الذين قدموا جميعا الطرق العديدة التى قاموا بالاعلان عنها ونشرها على أنها الطريقة الصاوية نجد أن عبد الجواد المنسفيسى وهو تلميذ لأحمد أبو الليل الذى كان أحد خلفاء أحمد الصاوى قام بنشر الطريقة الصاوية فى مصر العليا تحت اسم المنسفية التى انتشرت فى مديريتى أسيوط والمنيا بصفة خاصة ·

وهناك فرع آخر للخلواتية يسمى العمرانية حيث سمى باسم ابراهيم الشلقانى العمرانى وهو أحد خلفاء أحمد الدردير كان له أيضا أعضاء نشيطون فى مديرية المنيا · وكان حسن رضوان محمد هو القائد الرئيسى على هذه الطريقة على مدى عشرين عاما الى أن توفاه الله فى عام ١٨٩٢ · وكان قد أمضى فترة من الدراسة فى الأزهر الشريف وبعد ذلك تولى الاشراف على ٥٠٠ من المتصوفين المقيمين فى سريرية بمديرية المنيا والذين كانوا تحت قيادة أستاذه عبد الغنى الملاوى وهو خليفة لابراهيم الشلقانى ·

وهنا استمر لفترة سبع سنوات حتى عام ١٢٧٢ (١٨٥٥) وبعد ذلك بدأ يقيم لفترات مختلفة فى بعض القرى بالمنطقة حيث تزايد أتباعه · وفى أواخر حياته استقر فى بلدة بردونة الأشراف بالقرب من بنى مزار حيث مات ودفن فى ضريح كان قد بناه لنفسه· وأصبحت تلك القرية هى المركز لهذه الطريقة منذ ذلك الوقت فصاعدا تحت قيادة ابنه وخليفته محمد أبو الفتح ·

والى الشمال فى مركز مغاغة كانت توجد قرية القايات التى هى مركز لفرع من الخلواتية يسمى القاياتية والذى كان قد حرم

فى الفترة من عام ١٨٨٢ الى عام ١٨٨٨ من شيخه محمد القاياتى الذى كان قد عوقب بالنفى الى بيروت لمدة خمس سنوات بسبب اشتراكه فى الثورة العرابية ٠ وعندما مات محمد القاياتى فى عام ١٩٠٢ خلفه من بعده ابنه عبد الوهاب كشيخ على هذه الطريقة ٠

وكان هناك فرعان آخران شهيران للخلواتية فى مصر العليا : أحدهما فى مديرية قنا والآخر فى اقليم بنى سويف والفيوم ٠ وكان الفرع الموجود فى مديرية قنا قد أسسه أحمد ابن الشرقاوى الخليفى وهو أحد كبار المندوبين عن الخلواتية والداعين لها فى مدينة طنطا فى النصف الأول من القرن التاسع عشر ٠ واتخذ من قرية دير السعادة بالقرب من فرشوط بمنطقة نجع حمادى مركزا رئيسيا لقيادة طريقته وراح يدعو لطريقته فى هذا الجزء من مصر العليا وشيد لنفسه شهرة كبيرة ليس فقط كرجل صوفى وكشيخ لطريقة صوفية ولكن أيضا كشيخ عالم فى العلوم الدينية : اذ احتفظ بعلاقات وثيقة مع العديد من الأساتذة الأزهريين مثل الشيخ محمد عبده والشيخ سالم البشرى والشيخ حسونة النواوى والشيخ أبى الفضل الجرجاوى وآخرين وكان بعضهم من بين مديريه ٠ وعقب وفاته فى عام ١٨٩٨ تولى ابنه أحمد أبو الوفا بن الشرقاوى (١٨٧٨ ـ ١٩٦١) قيادة الطريقة وارشاد تلاميذ والده فى النصف الشمالى من محافظة قنا ٠ بينما الشخص الوحيد بالاضافة الى ابنه سالف الذكر الذى عين خليفة بمعرفته وهو يوسف الحجاجى الأقصرى (١٢٥٨ ـ ١٣٣٣ : ١٨٤٢ ـ ١٩١٤) قد اشتهر كشيخ لطريقة الشرقاوى بالجزء الجنوبى من المحافظة ٠

وكان فرع الخلواتية بمنطقة بنى سويف والفيوم يسير تحت قيادة جوده عبد المتعال (١٢١٢ ـ ١٣٢٢ : ١٧٩٧ / ١٧٩٨ ـ ١٩٠٤) الذى كان يعيش فى قرية كومبوش الحمراء بمركز ببا ٠ وهذا الشيخ الذى كان ينتمى أصلا الى السطوحية الأحمدية قد التحق

فيما بعد بالخلواتية كتلميذ لأحمد الجنيدى الميمونى • ولذلك فانه بدأ فى الدعوة للطريقة الخاصة به والتى حصلت فى العقود الأخيرة من القرن التاسع عشر على مجموعات من الأعضاء فى المناطق سالفة الذكر • وعندما مات فى عام ١٩٠٤ نجد أن بعض أعضاء الطريقة لم يوافقوا على قبول محمد نجل جودة كشيخ عليهم وذكروا أن جودة كان يرغب فى تعيين ابراهيم الدسوقى الميمونى كخليفة له على الطريقة ••• ونتج عن ذلك صراع طويل لم يتم حسمه فى عام ١٩٠٦ عندما مات محمد وطالب ابنه مصطفى البكرى (١٩٦٠) بالزعامة على الطريقة • الا أن أعضاء الطريقة كانوا يعتقدون أنه تنقصه المؤهلات اللازمة لشغل هذا المنصب • وحاولوا اقناعه بالتخلى عن طموحه لصالح ابراهيم الدسوقى بهدف المحافظة على الطريقة لكى لا تنعزل وتتلاشى • الا أن مصطفى رفض هذا الرأى وكانت النتيجة أن أعلن ابراهيم عن نفسه كرئيس على طريقة خلواتية مستقلة • وضمت هذه الطريقة معظم التلاميذ السابقين الذين كانوا يتبعون جودة بالمنطقة الواقعة شمال بنى سويف العاصمة بينما فى جنوب بنى سويف وبالقرب من كومبوش الحمراء حيث كان يقيم مصطفى البكرى ظل أعضاء الطريقة مخلصين له •

وفى الدلتا نجد أن فرعا للخلواتية كان قد بدأ فى الأصل كجزء من السباعية قد بدأ يعلن عن استقلاله الذاتى تحت قيادة منصور هيكل الشرقاوى (١٢٥٩ ــ ١٣٤٥ : ١٨٤٣ ــ ١٩٢٧) فى نهاية القرن التاسع عشر • ولقد كان منصور تلميذا لممثل آخر للخلواتية وهو الأستاذ الأزهرى عمر هيكل جعفر الشبراوى (١٢٣٥ ــ ١٣٠٣ : ١٨١٩/١٨٢٠ ــ ١٨٨٦) الذى كان بدوره تلميذا لأحمد الدمهوجى (١٢٤٦ : ١٨٣١) • وعندما مات الدمهوجى قبل أن يتمكن من ارشاد مريده الى المراحل العليا للاتقان الصوفى دخل عمر الى الخلواتية مرة أخرى عن طريق محمد صالح السباعى الذى اصبح خليفة عليه فى مرحلة تالية • وبعد موت السباعى فى عام

١٢٨٦ (١٨٥١ / ١٨٥٢) دخل عمر فى طريقتين أخريتين هما الشاذلية والنقشبندية • وهو بذلك قد كون لنفسه أتباعا فى بادىء الأمر بالقاهرة عندما كان لا يزال يدرس بالأزهر الشريف وبعدئذ بمديرية المنوفية • وقضى معظم أيام حياته فى قرية شبرازنجى بالمنوفية الى أن انتقل الى رحمة الله • وعندما أصبحت السباعية طريقة معترف بها رسميا تحت قيادة راغب محمد السباعى فان راغب ـ استنادا الى الحقيقة التى مفادها أن عمر كان خليفة لجده ـ أصبح بامكانه المطالبة بفرض سلطانه عليه وعلى أولئك المنتمين لطريقته التى أصبحت جزءا من السباعية • وانتهى هذا الوضع فى نهاية القرن التاسع عشر عندما اختفى الطموح نحو القيادة الدينية لدى محمد (١٩٤٤) وهو ابن راغب وخليفته مما تسبب فى هبوط فى عضوية الطريقة وأدى هذا بالتالى الى انخفاض مركز ووضع رئيسها مما تسبب فى فقدان الطريقة لوضعها كطريقة معترف بها رسميا • ومن المؤكد أن هذه الظروف قد دفعت خليفة عمر والذى يسمى منصور هيكل الشرقاوى والذى كان قد أصبح شيخا للطريقة فى عام ١٣٠٧ (١٨٨٩ / ١٨٩٠) خلفا لابن عمر الذى كان يسمى عبد السلام لأن ينفصل تماما عن السباعية • وقدم طريقته للناس على أساس أنها فرع مستقل للخلواتية يضم أعضاء فى مديرية الشرقية بصفة خاصة حيث كان يعيش شيخها فى قرية أبو الحيرايز الواقعة فى مركز كفر صقر •

وفى مديرية الشرقية وكذلك فى مديرية الغربية نجد أن فرعا للخلواتية تمتد جذوره الى الصاوية قد انتشر خلال العقود الأخيرة من القرن التاسع عشر نظرا للجهود الحماسية التى بذلها أحمد شواديفى الشرقاوى فى الدعاية لها • وكان هذا الشيخ قد بدأ حياته العملية فى الجيش الا أنه ترك الجيش بعد أن أدخل الى الطريقة الصاوية بمعرفة واحد من خلفاء أحمد الصاوى يسمى على العقبرى وهو عالم دينى من الاسكندرية • وكخليفة على هذه الطريقة

بذل جهودا لضم أعضاء جدد لها من المناطق سالفة الذكر ونجح فى ضم عدد كبير من التلاميذ . وعندما مات فى عام ١٣٠٢ (١٨٨٤ / ١٨٨٥) نجد أن نجله عطية الصغير الذى أبدى نشاطا محمودا كخليفة لوالده قبل وفاة والده قد أصبح القائد الشهير على هذا القسم من الصاوية . وقدم هذا الجزء من الطريقة على أنه طريقة مستقلة تحت اسم الشواديفية التى كان مركزها الرئيسى فى قرية فرسيس مركز هيهيا حيث كان يعيش فى أواخر القرن التاسع عشر بعد أن توقفت الصاوية تماما كطريقة معترف بها رسميا .

أما التيجانية فلم تترسخ أقدامها فى مصر الا فى عام ١٢٦٠ (١٨٤٤ / ١٨٤٥) عندما قام رجل مراكشى يسمى قاسم الشارجى بتحويل زاوية كانت قد أنشئت بمعرفة أخيه قدور منذ عشر سنوات الى وقف لصالح الطريقة . وهذه الزاوية الموجودة فى الجودارية والتى كانت تخدم أساسا كمكان لتجمع الحجاج الوافدين من شمال أفريقيا وغربها قد ظلت بمثابة المركز الرئيسى لهذه الطريقة بالقاهرة حتى عام ١٨٩٨ عندما تم تشييد زاوية تيجانية أخرى فى حى المغربلين بمعرفة خصى من بورنو يسمى محمد سرور أغا الذى أنشأ أيضا وقفا يضم ثلاثين فدانا بالقرب من دمنهور لصالحها . وفى خارج القاهرة انتشرت الطريقة فى مصر العليا ابتداء من الخمسينات فصاعدا فى أسيوط وقنا وضواحيها وذلك بفضل أعمال الدعاية التى قام بها الحجاج التيجانيون القادمون من شمال وغرب أفريقيا ، كما انتشرت فى مديرية الشرقية ما بين بلبيس ومنيا القمح فى السبعينات كنتيجة للجهود التى قام بها رجل تونسى يسمى البشير محمد الزيتونى (١٢٢٥ ـ ١٣٢٣ : ١٨١٠ ـ ١٩٠٥) الذى أقام فى قرية تلبانة الى أن مات بها . وكان هناك داعية آخر للتيجانية وهو رجل مراكشى يسمى أحمد السباعى(١٢٦٠ ـ ١٣٥٢ : ١٨٤٤ـ١٩٣٣) حيث كان يعيش فى مصر ابتداء من عام ١٨٨١ فصاعدا وقام بنشر هذه الطريقة وخاصة فى مديرية المنوفية التى يعيش فيها بالقرب

من أشمون فى قرية الكتامية اعتبارا من عام ١٣١٤ (١٨٩٦ / ١٨٩٧) فصاعدا ·

وكان التيجانيون يعتقدون أن أحمد التيجانى هو القناة التى تتدفق فيها كافة الانبثاقات الروحية الصادرة عن الله مما جعل نصيبه من هذه الانبثاقات أعظم بكثير من تلك الموجودة لدى أى شخص آخر لا ينتمى لهذه الطريقة · وهذا جعلهم يعتقدون أن مؤسسى هذه الطريقة وأتباعه يتفوقون تماما على مؤسسى الطرق الأخرى وأتباعهم · ولذلك كان أعضاء هذه الطريقة يحرمون على أنفسهم زيارة أية أضرحة أخرى لمشايخ غير تيجانيين أو المشاركة فى الموالد التى تقام تكريما لهم ·

وبالتالى فانه من المؤكد أن التيجانيين لم تكن لديهم الرغبة فى المشاركة فى أية احتفالات ينظمها البكرى أو يشرف عليها بل ولم يسع أى خليفة على هذه الطريقة للحصول من البكرى على موافقته على منصبه كرئيس للطريقة فى مصر نظرا لأنهم يعتقدون أنهم يتفوقون على غير التيجانيين المنتمين للطرق الأخرى ·

وكان السنوسيون لهم اتجاه مشابه لاتجاه التيجانية · ولقد انتشرت الطريقة السنوسية فى مصر فى منتصف القرن التاسع عشر · الا أن السنوسية كانوا يرجعون تفوقهم على الطرق الأخرى لأسباب أخرى مختلفة حيث يشيرون الى أن كافة الطرق الأخرى قد اندمجت مع السنوسية بواسطة مؤسس السنوسية محمد بن على السنوسى (١٢٠٢ ـ ١٢٧٦ : ١٧٨٧ ـ ١٨٥٩) ولذلك أصبحت الطرق الأخرى زائدة عن الحاجة أو غير ضرورية · وكان هذا المؤسس قد أنشأ بنفسه أول زاوية للطريقة على الأرض بالاسكندرية لدى عودته من مكة فى عام ١٨٤٠ وفى أوائل الخمسينات أنشأ له الخديوى عباس الأول زاوية من أجله فى بولاق · الا أن الزاوية

الموجودة بالاسكندرية قد تلاشت قبل عام ١٨٧٦ بينما الزاوية الأخرى ببولاق لم يسكن فيها أى أشخاص سنوسيين • أما الزوايا السنوسية الأخرى التى أنشئت بالواحات بالصحراء الغربية لمصر اعتبارا من منتصف القرن التاسع عشر فصاعدا فانها دامت لفترات طويلة • وفى الثمانينات كان هناك ما يزيد على ١٢ زاوية وفى مطلع القرن العشرين تزايد عددها ووصل الى ٣١ زاوية • ومن بين هذه الزوايا نجد أن زاويتين قد أنشئتا على مشارف الصحراء حيث كانت احداهما فى حوش عيسى بالقرب من دمنهور والأخرى كانت بالقرب من الجيزة بقرية كرداسة • وبخلاف هاتين الزاويتين لم تنشأ زوايا أخرى سواء فى الدلتا أو فى وادى النيل جنوبا • وهذا التوزيع الجغرافى لعضوية الطريقة والمقصورة أساسا على الصحراء الغربية ووجهة نظر مؤسسى وأعضاء هذه الطريقة على النحو المشار اليه سابقا يوضح لنا السبب فى أنها قد ظلت هامشية تماما بالنسبة لنطاق ومجال سلطة البكرى •

أما الطريقة العزايزية فكان وضعها فريداً من نوعه لأنها هى الطريقة الوحيدة التى حصلت على اعتراف رسمى ثم فقدت هذا الاعتراف فى خلال سنوات قليلة فى مطلع القرن العشرين • وهى فى بادىء الأمر كانت بمثابة مجموعة عائلية بمديرية الشرقية أرجعت نفسها الى سيدى عزاز بن مستودع البطائحى • وأعضاء هذه المجموعة كانوا متمسكين بالرفاعية وفقا للاعتقاد المنتقل من جيل الى جيل وعلاوة على ذلك كانت لهم رابطة أخرى بهذه الطريقة الرفاعية نظرا لأن سيدى العزاز كان قد أخذ العهد من محمد الشنباكى الذى كان قد أدخل أيضا منصور الباز البطائحى وهو عم أحمد الرفاعى ومعلمه الى الطريقة الصوفية • وارتكازا على هذه الحقائق فان رؤساء الرفاعية طالبوا بممارسة السلطة على هذه الجماعة التى كانت بمثابة بيت تابع للرفاعية منذ عهد على البكرى على الأقل • ولكن فى الثمانينات نجد أن شيخ بيت العزازية فى تلك

الفترة والذى يسمى ابراهيم خليل العزازى قد أخذ العهد فى الطريقة الخلواتية بمعرفة عمر الشبراوى وبدأ يقدم العزيزية للناس على أنها طريقة خلواتية تحت رئاسته . ومنحه محمد توفيق البكرى اعترافا رسميا فى أكتوبر ١٩٠١ بدون أن يستشير المجلس الصوفى أو يبلغهم بذلك بأية وسيلة . ولقد كان من سلطة محمد توفيق البكرى أن يقدم على هذا الأجراء نظرا لعدم وجود أية شروط تتعلق بالاعتراف بالطرق الجديدة فى لائحة « التنظيمات » . ولم يوافق رئيس الرفاعية على هذا الاعتراف الرسمى بهذه الحركة الانفصالية التى حدثت فى داخل الطريقة . ولكنه لم يتقدم باحتجاج رسمى للمجلس الصوفى الا بعد مرور عامين . ويبدو أن السبب فى هذا التأخير هو أنه لم يكن لديه أى دليل واضح ومحدد على أن العزازية قد أصبحت بالفعل معترفا بها رسميا وذلك لأن محمد توفيق البكرى كان قد أصدر قرارا فى هذا الشأن وسلم هذا القرار لابراهيم العزازى شخصيا . ولكن فى أغسطس ١٩٠٣ وعقب الاعلان عن التنظيمات الجديدة تم ارسال منشور دورى لرؤساء الطرق لدعوتهم لحضور انتخابات المجلس الصوفى الجديد ومرفق بهذا المنشور الدورى قائمة بأسماء أولئك الذين لهم الحق فى التصويت . وكانت هذه الوثيقة التى ورد بها صراحة اسم ابراهيم العزازى كشيخ للعزازية من حيث هى طريقة مستقلة هى التى حفزت محمد حسين ياسين شيخ الرفاعية أن يتقدم بشكوى رسمية للمجلس الصوفى الجديد المنتخب . وبعد مداولات مطولة وافق أعضاء هذا المجلس بالاجماع على أن تعيين ابراهيم لم يكن متمشيا مع التنظيمات نظرا لأن الاعتراف بطريقة جديدة وبشيخها ينبغى أن يعتبر مماثلا لتعيين شيخ على طريقة . ولم يعد هذا حقا مقصورا على البكرى وحده بعد الاعلان عن التنظيمات لعام ١٨٩٥ وأصبح أمرا يخص المجلس الصوفى بأكمله . ومن ثم فان التقرير أو القرار الذى صدر لابراهيم بمعرفة محمد توفيق البكرى بدون اجراء مشاورات مع المجلس قد اعتبر لاغيا وباطلا وفى نفس الوقت نصح البعض ابراهيم لكى

يتقدم بطلب جديد للمجلس بشأن الاعتراف به كرئيس على طريقة مستقلة · واتبع هذه النصيحة ولكنه طلب تأجيل عقد الجلسات التى نظمها المجلس لمناقشة مطلبه ربما لأنه كان يعتقد أنه لن يتمكن من الحصول على قرار لصالحه ·

٥ ـ التنظيمات الداخلية لعام ١٩٠٥ :

وتعديل النظام المتعلق بتشكيل المجلس والوارد فى التنظيمات لعام ١٩٠٣ ربما قد أعطى الفرصة للبكرى للتلاعب بالأعضاء بالمجلس أكثر مما كان متاحا له فى ظل الاتفاق السابق الذى أبرم فى عام ١٨٩٥ · الا أن نتيجة قضية العزيزية التى عرضناها فى الصفحات السابقة تبين لنا أن هذه التعديلات لم تسمح للبكرى بأن يمنع المجلس الصوفى من تنفيذ الحق الذى منح لهذا المجلس على حساب البكرى وفقا للتنظيمات لعام ١٨٩٥ : وهو أن يمنح الشرعية لرئيس طريقة · هذا بالاضافة الى أن هاتين المجموعتين من التنظيمات لم تتضمنا أية مواد محددة تهدف الى تحقيق الادارة الفعالة للجهاز المنظم للرسامة العليا والفرعية التى شكلتها · فالحقوق والواجبات الخاصة بمشايخ الطرق لم تكن محددة بوضوح تام كما أن المعايير الخاصة بشغل المناصب المختلفة التى خلت بسبب موت شاغليها أو تنحيهم كانت غير واضحة أيضا · وكذلك نجد أن الاجراءات التى تتبع فى تسوية الخلافات بين المجموعات والأفراد لم تأخذ شكلا محددا بل ان الاحتياجات الأساسية التى تضمن كفاءة الشئون الادارية والبيروقراطية ـ مثل حفظ السجلات والمستندات المكتوبة ـ لم تكن من الأمور الاجبارية التى ينبغى الالتزام بها ·

ولكى يصلح محمد توفيق البكرى من نواحى النقص هذه فانه صاغ مجموعة من القوانين التكميلية تحت اسم « اللائحة الداخلية للطرق الصوفيـة » · وكان القسم الأول من هذه اللائحة يتضمن

فقرات عن عقد المزيد من الاجتماعات المنتظمة للمجلس الصوفى (المادة رقم ١) مع التنظيم المتقن للروتين الادارى المصاحب لها والاجراءات القانونية وكانت هذه الفقرات تتعلق بصفة خاصة بالاجراءات التى ينبغى أن يتخذها المجلس عندما يتناول المنازعات التى تعرض عليه (المواد من ٢ الى ٨) وألغى امكانية الاستئناف (المادة ٩) . والجدير بالذكر أن اللائحة الداخلية قد نصت (فى الفقرة الأولى من المادة ٢ وفى المادة ٥) على أنه فى حالة حدوث نزاع فانه ينبغى على الأطراف المتنازعة أن تتقدم بكافة الوثائق المتعلقة بالموضوع الى المشيخة أى الى البكرى بينما ينبغى أن تظل محاضر الجلسات الخاصة بالمجلس الصوفى والمتعلقة بأى حالة من حالات النزاع محفوظة تحت يدى البكرى . (المادة ٣) . وهذه الفقرات تعنى أن دور محمد توفيق البكرى فى المجلس الصوفى أصبح أكبر من ذلك الدور الذى نصت عليه التنظيمات السابقة . ونظرا لأن هذه الترتيبات الجديدة كان من شأنها أن تضعه فى مركز هام للغاية فى المجلس الصوفى من حيث هو هيئة قضائية فانه أصبح بامكانه ممارسة الاشراف على النواحى القضائية فيه . وعلاوة على ذلك نجد أنه قد أعطى نفسه ــ وفقا لما ورد فى فقرة بالقسم الثانى (الفقرة الأخيرة من المادة ٧) ــ من حيث هو شاغل لمنصب شيخ مشايخ الطرق الصوفية دورا كبيرا هاما فى تعيين الخلفاء على رئاسة الطرق المعترف بها رسميا والتى مات رؤساؤها . اذ نصت هذه الفقرة على أنه فى حالة انتقال شيخ طريقة الى رحمة الله فانه ينبغى أن يتم تسليم كافة السجلات المتعلقة بالشئون الادارية لهذه الطريقة الى « باب المشيخة » . وعقب تعيين شيخ جديد تسلم اليه تلك السجلات .

والتعيين لمنصب شيخ الطريقة قد تم تنظيمه أيضا وفقا لما جاء فى مواد القسم الثانى (المواد : ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٦) التى فرضت

عددا من الالتزامات على مشايخ الطرق وحرمت عليهم أمورا معينة المواد ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣) ٠

ومن بين هذه المواد نجد أن مبدأ شغل منصب شيخ الطريقة بالوراثة وهو المبدأ الذى أقرته التقاليد والعرف السائد فى معظم الطرق قد صيغ فى وضوح شديد فى المادة رقم ٦ ٠ ولكن المادة ٦ ورد بها ضمان ضد شغل الوظيفــة بوريث غير جدير بالمنصب فى فقرة لها نفس المعنى الوارد فى المادة رقم ١ من القسم حيث نصت هذه الفقرة على أنه لا ينبغى أن يتم تعيين أى شخص فى منصب شيخ طريقة الا اذا كان على مستوى معين من المعرفة (العرفان) والكمال الأخلاقى ٠ وفوضت هذه الفقرة المجلس في تعيين أى شخص يراه ملائما لتولى رئاسة الطريقة اذا كان الورثة على قدر غير كافى من التعليم أو كانوا غير ملائمين لشغل هذا المنصب ٠

والمادة رقم ١ فى تنظيمات عام ١٩٠٣ قد ضمنت فى شىء من التعديل فى المادة الرابعة التى نصت مرة أخرى على أنه ليس من حق أى رئيس طــريقة أن يدعى أنه تم تعيينه كشيخ على طــريقة مستقلة متميزة وبالتالى اعترف به كشيخ على الطريقة الا اذا كان التعيين صادرا عن المجلس الصوفى ٠ وكان المجلس الصوفى يهدف من وراء هذا الشرط الى الحصول على الحد الأقصى من الاشراف على كافة جماعات المتصوفين المنظمة فى مصر ٠ وكان يهدف بصفة خاصة الى جعل شرعية رؤساء الوفائية والعنانية وفروع الخلواتية والذين اعتبروا أنفسهم رؤساءا على طرق مستقلة متوقفة على التعيين عن طريق المجلس ٠ ومن خلال المادة الثالثــة أصــبح من المستحيل أن يصدر اعتراف رسمى بتعيين اثنين من المشايخ على طريقة صوفية واحدة ٠ وكان مثل هذا النوع من القيادة المشتركة متواجدا فيما مضى بالنسبة للقادرية والصاوية والشناوية ٠ وكان هذا الوضع

يؤدى دائما الى المنافسة والصراع والنزاع والانفصال ومن الواضح أن هذه المادة كان يقصد بها منع حدوث ذلك ٠

أما النزاعات الكامنــة والرغبــات الكامنة فى الانفصــال فقد أخضعت للمادة رقم ١١ ٠ فقد نصت هذه المادة على منع استخدام كلمة شيخ الطريقة كلقب تشريفى لدى مخاطبة نواب الطريقة نظرا لأن اســتخدام هذا التعبير لم يكن يعكس خضــوع النقيب لرئيس الطريقة ٠ وبذلك فقد تم القضاء على أحد العوامل التى تســهم فى ظهور مراكز محلية للسلطة تعمل على عدم الخضوع لسلطان شيخ الطريقة مع احتمال تطورها الى طرق انفصالية ٠

ومن بين الطرق المعترف بها رسميا نجد عددا كبيرا منها لم ينشأ فى داخل مصر وانما أدخل الى مصر من أجزاء أخرى من العالم الاسلامى ٠ وكان لهذه الطرق خلفــاء نشــطاء فى مصر وكان هؤلاء الخلفاء اما من المواطنين المصريين أو من المغتربين المنفيين الذين لم يعتبروا أنفسهم خاضعين لسلطة أى رئيس من رؤساء الطرق المعترف بها رسميا فى مصر وكانوا يقومون من وقت لآخر بجمع الأنصار والأعضاء لمصلحتهم الخاصة ٠ ولذلك نجد أن المادة ٥ قد جعلت من المستحيل عليهم أن يحصلوا على اعتراف رسمى مهما حققوا من نجاح كرؤساء أو قادة ٠ اذ نصت هذه المادة على عدم الاعتراف بأى طريقة جديدة اذا كانت تشبه أى طريقة من الطرق التى تم الاعتراف بها بالفعل سواء فى الاسم أو فى المنهج ٠ وبالتالى فان المادة ٥ ٠ قضت تماما على احتمالات ظهور أى طريقة جديدة متماثلة تماما مع طريقة أخــرى حيث كان هذا الوضــع يؤدى دائما الى ظهور الصراع على السلطة العليا مثل ذلك الصراع الذى حدث بالنسبة للرئاسة على العروسية فى أوائل التسعينات ٠ كما أن هذه المادة قد قضت تماما على ظهور الخلافات والمنازعات بين الطرق المعترف بها رسميا والناجمة عن مطالبة أحد المشايخ بالسيادة على شيخ آخر على أساس التماثل

فى أسماء الطرق أو مناهجها طالما أنها قضت منذ البداية على احتمال وجود أى تماثل فى هذا الشأن ٠

ولقد نصت المادة ٢ على عدم تعيين شيخ واحد رئيسا على طريقتين ٠ وكان هذا الوضع منطبقا على فرعى القادرية اللذين كانا تحت رئاسة شيخ واحد اعتبارا من عام ١٨٧٠ حتى عام ١٨٩٢ كما كان هذا الوضع منطبقا أيضا على فرعى الأحمدية : وهى الامبابية والكناسية حيث كانتا تحت رئاسة على نوايتو على مدى حوالى عشر سنوات وحتى عام ١٩٠٤[1] ٠ وكان على نوايتو شقيقا لمحمد نوايتو الذى كان شيخا لضريح اسماعيل الامبابى وكان قد عين شيخا للامبابية عن طريق عبد الباقى البكرى فى عام ١٣٠٨ (١٨٩٠) عندما مات ابراهيم على سلمان شيخ الطريقة مخلفا وراءه أبنا صغيرا وحيدا ٠ ومن المؤكد أن على نوايتو كان مدينا بتعيينه هذا الى الحقيقة التى مفادها أنه كان ينتمى للأسرة التى كانت تشرف على ضريح مؤسس الامبابية ابتداء من نهاية القرن الثامن عشر فصاعدا نظرا لأن هذا قد جعل منه مرشحا واثقا من الحصول على الحد الأدنى من الشرعية المطلوبة ٠ الا أن العوامل التى أدت الى تعيينه أيضا كشيخ للكناسية عقب وفاة شيخ هذه الطريقة والذى يسمى مصطفى حمودة وهو عم حمودة محمد رئيس السعدية ٠ كانت عوامل غامضة ٠ وظل منصب شيخ الكناسية فى حوزة أسرة نوايتو منذ ذلك الوقت فصاعدا وعندما مات على نوايتو فى عام ١٩٠٤ جاء بعده شقيقه محمد محمود خلفا له كشيخ على هذه الطريقة ٠ وتولى محمد أيضا منصب شيخ الامبابية ولكن لفترة قصيرة : اذ اعترض على شرعية خلافته ابن ابراهيم على سلمان والذى يسمى محمد والذى كان قد وصل فى ذلك الوقت الى سن الرشد ٠ وتم الاعتراف بمطالب محمد فى عام ١٩٠٥ - عقب قبول المجلس الصوفى للتنظيمات الداخلية - حيث أرغم محمد محمود على الاستقالة من منصبه كشيخ للامبابية وتم تعيين محمد ابراهيم فى مكانه ٠

والمواد المتبقية من القسم الثانى كانت تتضمن عددا من الأوامر والتعليمات التى ينبغى أن ينفذها رؤساء الطرق · اذ أرغموا على فتح سجلات للادارة الخاصة بهم وفقا لنموذج معين (المادة رقم ٧) وتعيين الخلفــاء فى المناطق المختلفــة وتعيين النواب فى كل مركز يكون فيه عدد كبير من الأعضاء التابعين للطريقة (المادة رقم ٩) · ونصت المادة رقم ١٠ على أن يقوم شيخ الطريقة بالتفتيش على الخلفاء مرة واحدة على الأقل سنويا وذلك بهدف منع الطريقة من التدهور نتيجة لتكاسل وعدم فاعلية شاغلى المناصب القيادية بها ·

ولتحقيق المزيد من الفاعلية للقيادة على المستوى المحلى نصت المادة الثامنة على منع تعيين خلفاء ممن ليسوا على مستوى معين من التعليم كما نصت المادة ١٢ من القسم الأول على عدم تعيين خلفاء غير جديرين بصفة عامة على تولى منصب خليفة ·

وفيما يتعلق بمضمون « الاجازات » الصادرة بمعرفة رؤساء الطرق للتلاميذ والتى يصبح التلاميذ بمقتضاها خلفاء فقد وضعت الاشتراطات لذلك فى المادة رقم ١٢ · اذ نصت على أن الاجازات ينبغى أن تتضمن عبارات صريحة واضحة عن طبيعة التصريح وطبيعة القواعد التى ينبغى أن يسير عليها متسلم الاجازة لدى قيامه بالتوجيه والارشاد · كما نصت المادة ١٢ على ضرورة طبع الأجازات بدلا من كتابتها بخط اليد وهو الأمر الذى كان شائعا حتى ذلك الوقت · ومن المؤكد أن هذا النص كان يقصد به عرقلة التلاعب بالسلسلة والأسماء والتواريخ المذكورة بالاجازة حيث كان ذلك التلاعب يتم أحيانا عندما كانت مثل هذه التغييرات تدعم ادعاءات شخص ما فى الحصول على الاستقلالية والسلطة ·

وكانت هناك مادة أخيرة تهدف الى القضاء على الاتجار فى الاجازات الخالية من الكتابة · ففى فترات سابقة كان الاتجار فى الأجازات متفشيا الى حد كبير · ولكن الاتجار فى الأجازات الخالية

من الكتابة قد انتشرت أساسا بعد عام ١٨٨١ عندما منع عبد الباقى البكرى فى المنشور الدورى الذى أعده (المادة رقم ١٨) أى شخص لا يشغل منصب خليفة من اقامة الحضرات • ومن المؤكد أن هذا المنع كان يقصد به ضمان حضور موظفين مسئولين عن تطبيق كل ما ورد بالمنشور الدورى • الا أنه فى نفس الوقت لم يجعل حضور الخليفة أمرا اجباريا فى الحضرات الاعتيادية التى يقيمها أعضاء محليون تابعون لطريقة معينة أو فى الحضرات التى يشارك فيها أفراد غير منتمين لطريقة معينة أثناء الموالد وغيرها من الاحتفالات التى تتم على فترات منتظمة وكذلك أثناء ما يسمى « بالليالى » • وكانت هذه بمثابة ليال مهرجانية بهيجة تضم فقرات أهمها الحضرة التى يقيمها عدد من أعضاء الطريقة ربما تحت اشراف خليفة مع المنشدين والعازفين والموسيقيين والتى يمكن أن يشارك فيها كافة الحاضرين فى الليلة • ولذلك فان الشخص الذى يرغب فى اقامة ليلة يقوم بتوجيه الدعوة لمجموعة كهذه لاحياء الليلة ويدفع لهم أجورهم على شكل نقود و/أو هبات عينية • ولكن عندما أصبح — بعد عام ١٨٨١ — حضور الخليفة فى مثل هذه المناسبات أمرا اجباريا شعر أولئك الذين يقومون باحياء الليلة بأنهم بحاجة الى أجازة بطريقة أو بأخرى تسمح لهم بالمشاركة فى احتفالات الليالى طالما أن الحصـول على الأجازة صـار أمرا ضروريا اذا ما أرادوا الاستمرار فى الحصول على ايراد من هذا المصدر • ولكن الشخص الذى يرغب فى الحصول على هذه الوثيقة أو الأجازة كان عليه أن يدفع ثمنا على شكل نقود أو هبات عينية للخليفة الذى يمنحه الأجازة ويقوم الخليفة بدوره بدفع أموال لرئيس الطريقة الذى قدم الأجازات الخالية من الكتابة • ولذلك فان منع هذا الاجراء أدى الى عرقلة المصالح المالية لرؤساء الطرق وخلفائهم • وعلاوة على ذلك فانه نظرا لأن اقامة الليالى قد ظل مستمرا ونظرا لأن التنظيمات الحالية أيضا قد نصت على تواجد الخليفة الذى حصل على الأجازة

من شيخه أثناء الحضرة (القسم الخامس مادة ٣) فقد استمرت الحاجة الى الحصول علي الأجازات قائمة من جانب أولئك الذين كانوا يستفيدون اقتصاديا ومهنيا من امتلاك مثل هذه الوثيقة · وهذه العوامل مجتمعة هى السبب علي ما يبدو فى بقاء هذه المادة من القانون غير سارية المفعول مما أدى الى بقاء هذه الممارسات الى ما بعد عهد الثورة ·

والمادة رقم ١٣ قد عادت بآثار ضارة على الايرادات المالية لرؤساء الطرق وخلفائهم · اذ تضمنت فقرة تتمشى مع المادة ١٢ من تنظيمات عام ١٩٠٣ وتنص على منعهـــم من قبول الهبات والمنح المتعلقة بنزاع أو قضية تحت الفحص والدراسة أو المتعلقة بتعيين خليفة · بل ونصت هذه الفقرة علي أن المدفوعات الاعتيادية على شكل أموال أو أشياء عينية والتى اعتاد أن يقدمها المريدون والخلفاء لرئيس طربقتهم ينبغى ألا تكون اجبارية · وكانت مثل هذه الهبات تقدم عادة فى المولد النبوى ومولد مؤسسى الطريقة وفى مناسبة عيد الفطر فى نهاية شهر رمضان · وكانت بمثابة جزء رئيسى من ايراد رؤساء الطرق ولذلك فان هذه المادة كانت تشكل خطرا على ايراداتهم الى حد ما حيث أنه لم يرد بها استخدام أى نوع من العقاب الرسمى ضد أعضاء الطريقة الذين لا يرغبون ـ لسبب أو لآخر ـ فى تقديم هذه الهبات الاعتيادية ·

ونص القسم الثالث على اعادة التنظيم والتوســع فى شبكة وكلاء المشيخة الذين أوكلت لهــم ـ شأنهـم فى ذلك شأن رؤساء الطرق وخلفائهم ـ مهمة حفظ السجلات الخاصة بادارتهم فى نموذج معين (المادة رقم ٥) · وأصبح من المقرر أن يتم تعيين مثل هؤلاء الموظفين فى كل مركز بدلا من ذلك العدد القليل من المراكز الحضرية فى المديريات وهو الأمر الذى كان سائدا من قبل · وتقرر أن يكون هؤلاء الموظفون من بين الناس الأفاضـــل والمحترمين الأعضـاء فى

طريقة ما . ونصت المادة رقم ٢ على عدم تعيين نواب الطرق المختلفة فى منصب « الوكيل » . ومن المؤكد أن الهدف من وراء ذلك هو عدم اتاحة الفرصة أمام شخص واحد للحصول على قدر كبير من السلطة مما قد يخلق لنفسه مركزا استقلاليا قويا قد يجعل من المتعذر على البكرى والمجلس الصوفى ممارسة السلطة عليه فيسمح له هذا الوضع بتحدى توجيهاتهم وتعليماتهم . مما قد يؤدى الى ظهور طريقة انفصالية جديدة .

ومن العوامل الأخرى التى أسهمت فى ظهور المراكز المحلية للسلطة هو استخدام اصطلاح أو تعبير شيخ مشايخ الطرق كلقب شرف يطلق على وكيل المشيخة وقد تم القضاء على ذلك الوضع بعد أن ورد نص يقضى بمنع ذلك بالمادة رقم ١ . الا أن الأهم من ذلك هو أن حق تعيين وطرد هؤلاء الوكلاء والذى كان بمثابة عقوبة رادعة ضد سوء استخدام المنصب كان مقصورا فقط على شيخ مشايخ الطرق الصوفية أى مقصورا على البكرى بدون أن يشترك معه في ذلك أعضاء المجلس الصوفي . (المادة رقم ١) . وعلاوة على ذلك كان الوكلاء ملزمين بابلاغ البكرى شخصيا بكافة الأحداث التى تتعلق بالصوفية والتى تحدث فى المديريات (المادة ٣ والمادة ٦) وكان عليهم أن يتصلوا به مباشرة (المادة ١) . وبعبارة أخرى نصت المادة على منع اللجوء للوسطاء لكى لا يؤدى هذا الى تزايد سلطة الوكلاء نظرا لأن الاتصال غير المباشر من شأنه أن يؤدى الى الاشراف غير المباشر من جانب البكرى .

وفى الماضى كان الوكلاء يقومون أولا وقبل كل شىء بدور ضباط الاتصال للبكرى فى المديريات . وكان حق الفصل فى القضايا المتعلقة بالصوفية من اختصاص البكرى وحده ولكن الفصل فى القضايا المتعلقة بانتهاك حقوق القدم كان يمارسه أيضا القاضى المحلى . وفى اللائحة الداخلية نجد أن المادة ٤ من القسم

الذى يتناول الوكلاء تتضمن عبارة تتعلق بأحكام القاضى المحلى وكانت هذه العبارة بمثابة اشارة صريحة ووضـع صيغة رسـمية للحقيقة التى مفادها أن أحكام القضاة المحليين لم تكن تشتمل فقط على حق الايقاف المؤقت للأطراف المتورطة فى النزاع وهو ما نصت عليه صراحة الفقرة الأخيرة من المادة رقم ٣ وانما كانت تشتمل أيضا على حق النظر فى الدعاوى والفصل فيها . وليس من المعروف على وجه الدقة الوقت الذى أصبح فيه هذا الحق من اختصاص الوكيل . فالمنشور الدورى لعام ١٨٨١ لم يتضمن أية اشارة الى حق النظر فى الدعاوى والفصل فيها بمعرفة الوكلاء كما لم ترد أية اشارة بذلك فى تنظيمات عام ١٨٩٥ . الا أن التنظيمات المعدلة لعام ١٩٠٣ قد تضمنت مثل هذه الاشارة فى فقرة بالمادة رقم ١٣ حيث فوضت الوكلاء فى حسم حالات الصراع والنزاع التى تحدث فى المديريات ومنحتهم صراحة حق فحص هذه الحالات والتوسط لايجاد حل لها . الا أن حق النظر فى الدعاوى والفصل فيها كان بالتأكيد جزءا من اختصاصهم اذ يتضح ذلك من فقرة لاحقة تنص على أنه من حق الأطراف المتنازعة فى الصراع الذى بحثه وكلاء المشيخة أن تستأنف أمام المجلس الصوفى . ولذلك فانه من المؤكد أن محمد توفيق البكرى قد أعطى قدرا محدودا على الأقل من حق النظر فى الدعاوى والفصل فيها للوكلاء فى فترة ما تنحصر ما بين عام ١٨٩٥ وعام ١٩٠٣ ربما كجزء من اعادة التعديل العام بين صفوفهم عقب تنازل محمد توفيق البكرى عن منصب نقيب الأشراف فى يناير ١٨٩٥ . ونتج عن هذا التنازل أنه لم يعد له اشراف على النقباء الاقليميين الذين فقـدوا أهميتهم بالنسبة لادارة الطرق عندما لم يعد بالامكان استخدامهم فى ممارسـة السلطة على الطرق . ولكى يعوض محمد توفيق البكرى عن هذه النكسة فانه لجأ بالتأكيد الى تعيين وكلاء فى المناطق التى اعتاد أن يعمل فيها النقباء الاقليميون بهذه الصفة . وعلاوة على ذلك فان الكفاءة الادارية العالية التى كان يهدف الى تحقيقها منذ

اللحظات الأولى لتوليه المنصب هى التى حفزته بالتأكيد الى أن يزيد عددهم فى نفس الوقت ٠

والمادة ٤ من اللائحة الداخلية وضعت حدودا زمنية بشأن حق الاستئناف أمام المجلس الصوفى من جانب الأطراف الذين أصدر الوكيل حكما بشأنهم وفقا لما ورد فى تنظيمات عام ١٩٠٣ ٠ بل ونصت الفقرة الأولى من هذه المادة صراحة على أن الاتصال ما بين الوكلاء والمجلس الصوفى ـ بصفتهم مسئولين أمام المجلس عن الأحكام التى أصدروها ـ ينبغى أن يتم عن طريق البكرى وحده ٠

وهذا الترتيب بالاضافة الى الفقرات الأخرى التى تناولناها من قبل قد وضعت البكرى فى مركز يسمح له بالاحتفاظ بالاشراف الدقيق على شبكة الوكلاء الممتدة فى جميع أرجاء مصر كلها وكان هذا الوضع له أهمية عظمى فى مجال السيطرة على ادارة الطرق ٠ اذ أدى هذا الى تقليص الدور المحجوز للمجلس الصوفى فى هذا الشـــأن ٠

والحكم فى القضايا المتعلقة بالأضرحة (المادة رقم ٨) والذى أشارت اليه اللائحة الداخلية فى القسم الرابع كان خارج نطاق الاختصاص القضائى للوكلاء ومن اختصاص المجلس الصوفى وحده ٠ وكان هذا القسم مكملا الى حد كبير للمادة الثانية من التنظيمات المعدلة لعام ١٩٠٣ التى حددت فئة الأضرحة التى ينبغى أن تكون تحت سلطة المجلس الصوفى ٠ فتعيين وطرد المشرفين على هذه الأضرحة كان من اختصاص المجلس الصوفى وكان من اختصاص المجلس الصوفى أيضا تعيين موظفين اضافيين وفقا لما ورد بالمادة رقم ١ من هذا القسم ٠ أما العرف السائد الذى يقضى بمنح الاشراف على الضريح فى أى وقت لأى شخص يتمكن من البرهنة على أنه أكبر الأشخاص المنحدرين من سلالة الشيخ المدفون بالضريح سنا وأوثقهم صلة من حيث صلة القربى فقد تعدل بمقتضى المادة الثانية

التى نصت على منح الأولوية لهذا المنصب للشخص الذى ظل قائما على خدمة الضريح لمدة خمس سنوات أو أكثر حتى ولو لم يكن من سلالة الشيخ المدفون فى الضريح ٠

ونصت المادة الثالثة على ضرورة أن يقوم المشرف على أى ضريح بابلاغ كافة الموظفين الآخرين الملحقين بالضريح (الخدمة) بجميع الهبات والمنح التى قام بجمعها ٠ ومن المؤكد أن هذه الفقرة كانت تهدف الى تزويد هؤلاء الموظفين ببعض الضمانات التى تؤكد لهم أنهم فى نهاية كل شهر سيحصلون على نصيب من النذورات وكانت العادة قد جرت على تقسيم النذورات الى ثلاثة أقسام متساوية : يخصص قسم منها على صيانة الضريح أو مسجد الضريح بالاضافة الى الانفاق على الاحتفالات بالأعياد المتعلقة بالضريح ٠ والقسم الثانى كان من نصيب المشرف على الضريح ٠ أما الجزء الثالث فكان يوزع بالتساوى بين الموظفين الملحقين بالضريح ٠ وبالنسبة لعدد من الأضرحة كانت هناك ترتيبات استثنائية فيما يتعلق بتقسيم النذورات ـ وهذا ما يستدل عليه من الفقرة الأخيرة بالمادة ٣ ـ حيث أصبح من المعتاد ورود عبارة صريحة فى القرار الصادر بتعيين أحد المشرفين علي ضريح ٠ ولابد أن مثل هذه الترتيبات كانت قد أصبحت هى القاعدة وليس الاستثناء وليس أدل على ذلك من أن الممارسة التقليدية لم تتم صياغتها فى اللائحة الداخلية التى لم تتضمن سوى اشارة غامضة الى حجم النسب التى ينبغى أن تقسم بها النذورات وتوزع ٠

وليس من المعروف الى أى حد كان تقسيم النذورات الى نذورات يقصد بها أن تستخدم فى أو من أجل الضريح ونذورات تخصص للموظفين الملحقين بالضريح (الخدمة) وهو الأمر الذى ورد ذكره بشكل محدد فى التنظيمات الصادرة عن ديوان الأوقاف فى نوفمبر ١٨٩٨ مقبولا أيضا من جانب المشرفين الواقعين تحت السلطان

القضائي للمشيخة • ولكن يبدو أن أى اختلال خطير فى التوازن بين الفئتين يعود بالفائدة على المشرف كان سيلقى الاعتراض من جانب المجتمع العريض اذا عرض الأمر عليه • ولذلك فان تضمين فقرات تهدف الى منع حدوث مثل هذه الفوضى ربما كان يعتبر أمرا غير ضرورى والاشتراطات المبهمة الغامضة المتعلقة بتقسيم النذورات كانت تعتبر أساسا رسميا كافيا للتعامل مع كافة التعقيدات الادارية التى يمكن أن تظهر فى هذا المجال •

وفى القسم الأخير وتحت عنوان « شئون عامة » تناولت المادة رقم ٥ الالغاء الرسمى لحقوق القدم • فهذه الحقوق كانت تصان بطريقة كافية من خلال المساعدة التى تقدمها الوكالات الحكومية واستمرت تلك الصيانة طالما أن ذلك كان فى صالح الفاعلية الادارية للدولة • ولكن عندما أعيد تنظيم الادارة الحكومية المصرية فى نهاية القرن التاسع عشر ووصلت الى درجة عالية من الكفاءة فقدت ادارة الطرق أهميتها بالنسبة للدولة وبالتالى توقفت الوكالات الحكومية عن مساندة مبدأ حق القدم وهو المبدأ الذى كانت تقوم عليه ادارة الطرق فى نطاق المجتمع المصرى فى معظم فترات القرن التاسع عشر • وبذلك أصبحت المطالبة بحقوق القدم لا معنى لها وأصبحت لاغية فى نهاية القرن التاسع عشر عندما لم تعد المحافظة على حقوق القدم من اختصاص البكرى والمجلس الصوفى على النحو الوارد فى المادة التى تناولت الالغاء الرسمى لحقوق القدم • ويبدو أن محمد توفيق البكرى لم يبذل أية جهود لاحياء ادارة ترتكز على هذه الحقوق • وهذا أمر لا يدعو للدهشة لأنه حتى لو كان بالامكان العودة لمثل هذا النوع من الادارة فان هذا كان يعنى اشراك عدد كبير من الوكالات الحكومية مما يصبح من المتعذر عليه انشاء الهيئة التنظيمية المستقلة التى يتطلع الى انشائها •

والغالبية العظمى من المواد الواردة بالقسم الأخير تناولت الممارسات الطقوسية والعقائد • فنصت المادة رقم ٣ على ضرورة حضور خليفة أثناء اقامة الحضرة كما نصت على ضرورة أن يجتمع الخلفاء ورؤساء الطرق مع تلاميذهم من أجل الحضرات ومن أجل التثقيف والارشاد الدينى مرة واحدة على الأقل أسبوعيا • كما نصت المادة رقم ٢ على استبعاد أى شخص عن الطرق الصوفية اذا اتضح أنه متمسك بنظرية الحلول والاتحاد وغيرها من المعتقدات المشابهة • فمنذ المراحل الأولى للتصوف الاسلامى كانت هذه النظريات مادة للجدل والنزاع والمناقشة التى تورط فيها الكثيرون ومن بينهم على أبو النور الجربى رئيس الطريقة الادريسية الشاذلية فى أوائل التسعينات •

الا أن غالبية المواد كانت موجهة ضد الممارسات الطقوسية التى تعتبر « بدعة » والتى سبق أن سعى عبد الباقى البكرى الى التخلص منها قبل ذلك الوقت بعشرين عاما • ولذلك كانت هذه المواد تتضمن عددا من التوجيهات المتعلقة بالذكر (المواد ٢ ، ٣) والتى تنص على أن الذكر ينبغى أن يقتصر على مدح الله • وأن كافة حروف أسماء الله المستخدمة فى الذكر ينبغى أن تنطق • كما نصت على منع جميع أنواع تشويه الذات وأكل الثعابين والحيات والحشرات ••• الخ أثناء اقامة الحضرة • كما وردت مادة تحدد ترتيب الطرق فى المواكب وتمنع اقامة المواكب بالنهار اللهم الا اذا صدر أمر بذلك من شيخ مشايخ الطرق الصوفية (باب المشيخة) • وعلاوة على ذلك منعت المشاركة فى هذه الأحداث بأن يمتطى رؤساء الطرق أو نوابهم الخيول ولا ينبغى أن يحدث فى هذه المواكب أى شىء يحيد عن السلوك الشرعى (المادة ٧) •

بل وحرمت على أعضاء الطريقة السير بالأعلام أمام مواكب الجنازات • وكان هذا الأمر شائعا تماما فى المواكب الجنائزية الخاصة بأولئك الذين لم يكونوا أعضاء فى الطريقة • اذ جرت

العادة على أن يحصل الخليفة ورجاله على أجور للمشاركة بأعلامهم فى هذه المناسبات أو أحيانا من أجل اقامة حلقة ذكر أثناء المواكب الجنائزية وكجزء منها وأيضا حول جثمان الفقيد قبل وضع الجثمان فى القبر • ونظرا لأن العادة قد جرت سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بأن يقوم الخليفة بتأجير أعلامه وأدواته الأخرى فان هذا المنع قد أحدث تأثيرا على الدخل المالى للخلفاء • الا أن هذا المنع لم يكن بشكل مطلق اذ نصت المادة على أنه يمكن الحصول على تصريح خاص من « باب المشيخة » من أجل المشاركة بالأعلام فى المواكب الجنائزية • وهذه الحقيقة وكذلك عدم تحديد الممارسات الممنوعة الواردة فى هذا الجزء بالمقارنة بالوضوح الشديد الذى نجده بالمنشور الدورى الذى أعده عبد الباقى البكرى يوحى لنا أن محمد توفيق البكرى قد حاول أن يصيغ مجموعة من القوانين وثيقة الصلة بالقضاء على البدعة ولكنها فى نفس الوقت مقبولة من رؤساء الطرق ومتمشية مع الرغبة المتزايدة من جانب المصلحين فى ضرورة تطبيق اجراءات تؤدى الى « الاصلاح » •

٦ ـ مطالبة رجال الاصلاح باصلاح الطرق :

وكان محمد توفيق البكرى نفسه منذ وقت مبكر يرجع الى عام ١٨٩٣ يعترف بأن الأمر يستلزم ضرورة اصلاح الطرق حيث كتب بحثا فى هذا الشأن تحت عنوان « المستقبل للاسلام » والجدير بالذكر أن الأفكار المتعلقة بهذا الموضوع وكذلك الموضوعات العامة الواردة فى هذا الكتيب كانت متمشية تماما مع التأثيرات التى أحدثها فى ذلك الوقت جمال الدين الأفغانى الذى تقابل مع محمد توفيق البكرى فى استانبول فى عام ١٨٩٢ • ولعل هذا هو السبب فى أنه عندما تقلد محمد توفيق البكرى منصب شيخ مشايخ الطرق الصوفية قام رجل مثل عبد الله النديم وعبر عن اعتقاده بأنه

سيتمكن من القضاء على « البدعة » المتفشية بين أعضاء الطرق وسيعمل على عودة هؤلاء الأعضاء الى « السنة » ٠

ولكن نظرا لأن محمد توفيق البكرى كان قد عين حديثا كرئيس على الطرق فانه لم يكن فى وضع يمكنه من اتخاذ اجراء قد يعود بالضرر على جهوده الرامية الى اعادة تدعيم سلطته ولذلك نجد أنه أحجم عن اتخاذ أية اجراءات تهدف الى القضاء على « البدعة » وقاوم الضغوط التى تدفعه لاتخاذ تلك الاجراءات مثال ذلك الضغوط التى شنها عليه محمد رشيد رضا أثناء عدد من الاتصالات الشخصية خلال عام ١٨٩٧ ٠ ثم بعد ذلك ابتداء من عام ١٨٩٨ فصاعدا فى مجلته « المنار » الدورية حيث نشر مقالات ينتقد فيها التصوف فى مصر بصفة خاصة ٠

وأصبحت الانتقادات الاصلاحية للتصوف أكثر حدة وتلاحقا مع مطلع القرن العشرين ٠ ومن أشهر الكتاب فى هذا الشأن : عبد الحميد الزهراوى ــ محمد عمر ــ عبد الرحمن الكوكبى حيث وصلت حدة هجومهم الى التعرض للبكرى نفسه لأن محمد توفيق البكرى من وجهة نظرهم كان رمزا وممثلا لهذا التقليد الدينى فى مصر على الأقل ٠

وربما كرد فعل على هذا النقد الذى أبداه هؤلاء الكتاب وتمشيا على الأقل مع الرغبة المتزايدة فى اصلاح الطرق قام محمد توفيق البكرى ــ كما يقول بنفسه فى « بيت الصديق » الخاص به ــ بصياغة معظم مواد اللائحة الداخلية المتعلقة بالقضاء على البدعة بما فى ذلك المادة رقم ٦ التى تتضمن فقرة تحدد الحق فى الاحتفال بمولد وتنص على القضاء على البدع أثناء هذه الأحداث وكذلك المادة رقم ٢ التى تتضمن فقرة تنص على منع اقامة « الزار » فى الأضرحة ٠

ولكن يبدو أن تضمين المادة رقم ٩ والتى تجعل من المتعذر على

أى شخص ينتمى لطريقة أن ينظم حضرة لأغراض تجارية بهدف المحاكاة الساخرة أو مجرد تسلية الجماهير كان أمرا زائدا عن الحاجة ولا لزوم له طالما أن مادة مماثلة تنص على اعتبار هذه الأعمـــال وغيرها من الأشكال الأخرى المتعلقة بالاستغلال التجارى للدين جريمة بشعة كانت على وشك أن تضمن فى ما يسمى بقانون العقوبات المصرى الجديد والذى كان من المقرر أن يبدأ تنفيذه فى عام ١٩٠٤ · ان محمد توفيق البكرى كان قد أوصى بتضمين هذه المادة فى قانون العقوبات ورغم ذلك كان يرى أن الأمر يستلزم صياغتها فى مادة مماثلة فى اللائحة الداخلية للطرق وربما هذا التصرف من جانبه كان نتيجة مباشرة لنشر المقالات بالجرائد المصرية فى مطلع القرن العشرين والتى تنتقد الاتجار بالدين فى مثل هذه العروض التى يحضرها مشاهدون معظمهم من الأوربيين ·

ومن بين المادتين الأخيرتين فى اللائحة الداخلية نجد أن المادة رقم ١٠ قد غطت جميع الاحتمالات المستقبلية حيث نصت على أن العقائد الرئيسية للشريعة سوف تنطبق على كل حدث لم يرد بشأنه نص خاص · ونصت المادة الأخيرة على تنفيذ عقوبات التأنيب والايقاف والطرد من جميع أنواع الطرق ـ وهو الأمر الذى كان شائعا على الأقل منذ أيام على البكرى ـ فى حالة انتهاك أى نص من النصوص الواردة باللائحة الداخلية ·

٧ ـ معارضة اللائحة الداخلية ثم قبولها :

ولكن عندما عرض محمد توفيق البكرى اللائحة الداخلية على المجلس الصوفى فى خريف عام ١٩٠٣ نجد أن أعضاء المجلس قد رفضـــوا اعطاء موافقتهم على اللائحة وكان ذلك نابعا من تأييدهم لرؤساء الطرق وربما كان هؤلاء الأعضاء يعملون تحت ضغوط لصالح رؤساء الطرق · ومن بين اعتراضاتهم التى أرسلت فى خطاب مرسل

منهم الى البكرى هو أن كل مادة واردة باللائحة تتضمن الاشارة الى ضرورة الحصول على اذن من البكرى أو موافقة منه · وقالوا أيضا أن التنظيمات عام ١٩٠٣ كانت تكفى تماما لتسيير الأمور الخاصة بادارة الطرق وبالتالى فلا توجد هناك حاجة للاضافات وقالوا أنهم ليسوا فى وضع يسمح لهم بالمطالبة باضافة أية نقاط جديدة للتنظيمات التى سبق أن صدرت بقرار من الخديوى ·

الا أن اعتراضاتهم الرئيسية كانت تنصب بالتأكيد على شىء جوهرى : وهو أن اللائحة الداخلية تجعل عمل المجلس الصوفى من حيث هيئة قضائيـة وتشريعية للطرق الصوفية معتمدا تماما على البكرى طالما أن معظم المعلومات والقرارات ينبغى أن تصدر عنه · فهذا الاعتماد ــ بالاضافة الى الحقيقة التى مفادها أن المجلس كانت له درجة محدودة للغاية من الاشراف على شبكة الوكلاء ــ قد نظر اليه بالتأكيد على أنه بمثابة قيود مفروضة على الدور الفعال الذى خصص للمجلس وفقا لتنظيمات عام ١٩٠٣ ·

وعلاوة على ذلك فانه من المحتمل أن يكونوا قد عارضوا تضمين الفقرات المتعلقة « بالبدعة » لأسباب تتشابه مع تلك الأسباب التى جعلت مضامين المنشور الدورى الذى أعده عبد الباقى البكرى غير مقبولة منذ ربع قرن تقريبا · ولكن بعد أقل من عامين وفى أبريل ١٩٠٥ نجد أن المجلس الصوفى قد وافق على التنظيمات الداخلية (اللائحة الداخلية) التى اكتسبت ــ وفقا لتنظيمات عام ١٩٠٣ (المادة ٥) ــ صفة القرار المنطبق على كل شخص يطلق على نفسه اسم : صوفى ·

وهاتان المجموعتان من التنظيمات المتحدتان مع بعضهما البعض قد أعطت لادارة الطرق كفاءة ذاتية وتميزا لا نظير له فى أية مرحلة سابقة ولذلك أصبحت محصنة ضد الوقوع تحت اشراف هيئات

أخرى أو ادماجها مع هيئات أخرى · ولقد زودت التنظيمات منصب شيخ مشايخ الطرق الصوفية وهو أعلى منصب فى ادارة الطرق بالصفات المتميزة والاستقلالية والسلطة على نحو أعظم بكثير من ذى قبل واعترفت الغالبية العظمى من رؤساء الطرق وأعضائها الذين بلغ عددهم فى ذلك الوقت ما يزيد على مليون عضو بمدى أهمية ذلك المنصب فى ادارة شئون عالم التصوف · ولذلك فانه يمكن لنا أن نقول أن أحدا ممن شغل منصب شيخ السجادة البكرية قبل محمد توفيق البكرى لم يحصل على مثل هذه السلطات الهائلة فيما يتعلق بشئون الطرق على الأقل ·

ولكن كيف تمكن محمد توفيق البكرى من اقناع رؤساء الطرق الممثلين فى المجلس الصوفى بقبول اللائحة الداخلية ؟ ان هذا الأمر غير معروف لنا حيث يكتنفه غموض شديد · ولكن طالما أنه لم يبذل أية جهود لفرض المواد التى تهدف الى اصلاح الممارسات الطقوسية بالقوة فانه يبدو أن اللائحة قد تمت الموافقة عليها على أساس أنه كانت هناك ضمانات سرية بأن هذه المواد لن تطبق وستظل حبرا على ورق · وهذا يوحى لنا بأن هذه المواد قد ضمنت فى اللائحة أساسا كمجرد رد فعل لمطالب رجال الاصلاح بهدف ايقاف انتقاداتهم المتزايدة ·

ويبدو أن هذا الهدف قد تم انجازه بنجاح فى بادىء الأمر · ولكن مع نهاية عام ١٩٠٨ وبعد أن اتضح عدم بذل أية جهود لتنفيذ هذه المواد الواردة باللائحة بدأت تظهر الشكوك حول مدى جدية البكرى ونواياه فى هذا الصدد فى دوائر القائمين على الاصلاح فقام واحد من أشهر المهتمين بالاصلاح وهو عبد العزيز الجاويش بنشر خطاب مفتوح ينتقد فيه محمد توفيق البكرى فى جريدة « اللواء » اليومية التى يصدرها مصطفى كامل لعدم قيامه باتخاذ اجراءات ضد الأنشطة غير الشرعية التى يقوم بها أعضاء الطرق أثناء احتفالات

المولد النبوى التى شاهدها فى تلك السنة • ولم يقم البكرى أو أى رئيس من رؤساء الطرق المعترف بها بالرد على الهجوم الوارد بذلك الخطاب المفتوح والتزم بالصمت الذى كان بمثابة السمات المميزة التى ظلت سائدة على مدى العشر سنوات التالية فى كل مرة يحدث فيها هجوم من جانب أولئك الذين ليست لديهم مفاهيم صوفية للاسـلام أو الذين لديهم مفاهيم مناهضة للتصـوف الاسـلامى •

٨ ـ تغير حالة الطرق المعترف بها رسميا :

وبحلول عام ١٩٠٥ وكما يتضح لنا من المادة التى تضع نظام الأسبقية للطرق فى المواكب (القسم رقم ٥ المادة ٧) نجد أن طرقا عديدة كانت معترفا بها رسميا حتى ذلك الحين ومنذ فترات سابقة قد اختفت من الوجود مثل الجوهرية والسباعية والبندرية والحفنية والزاهدية والحمودية والعربية • وبالنسبة للثلاث طرق الأولى فان تغير أحوالها قد نتج على ما يبدو عن حدوث تدهور تدريجى فى أعضائها النشطين عندما تم تعيين أشخاص تنقصهم الكفاءة والاقتدار كرؤساء على تلك الطرق •

اذ حـدث تدهور فى الجوهرية عقب وفاة حسن الجوهـرى وتعيين نجله عبد اللطيف (١٩٤٩) شيخا على هذه الطريقة بينما تعرضت السباعية للتدهور والاضمحلال فى مطلع القرن العشرين عقب تولى محمد السباعى وهو نجل رجب السباعى منصب الرئيس الأعلى لهذه الطريقة •

أما التدهور الذى أصاب البندرية فمن المؤكد أنه بدأ فى عام ١٩٠٠ تقريبا عقب موت عطية الصغير الذى كان قد أنشأ هذه الطريقة فى عام ١٨٩٩ ومجيىء ابنه حسن خلفا له كرئيس على الطريقة حيث كان يتصف بعدم النشاط واللامبالاة حتى أنه أثناء توليه هذا

المنصب توقف الاحتفال بمولد الشيخ المؤسس لهذه الطريقة وهو عطية الكبير والذى كان يقام فى مدينة الزقازيق ٠

وليس هناك معلومات متوفرة عن الأســـباب التى أدت الى اختفاء طرق العربية والحنفية والزاهدية والحمودية المعترف بهـا رســميا كطرق أو عن التواريخ التى اختفت فيها ٠ وعندما كانت العربية قد فقدت بالفعل وضعها السابق بحلول مطلع القرن العشرين نجد أن عبد الرحمن عليش وهو نجل محمد عليش الذى كان شيخ السادة المالكية بالأزهر والذى كان الشيخ المبرز للطريقة العربية قبل عام ١٨٨٢ ٠ قد طالب بمركز القيادة لنفسه ٠ ويبدو أنه لم يأخذ متطلبات هذا المنصب مأخذ الجد حيث راح يصدر الاجازات من أى طريقة كان قد دخل فيها بمعرفة والده لصالح أى شخص يتقدم بطلب للحصول على تلك الاجازات ٠ وعلاوة على ذلك فانه لم يكن يهتم على الاطلاق بتدعيم مركزه كقائد للطريقة أو بتدعيم مركز الطريقة التابعة له مما أدى بالتالى الى تدهور هذه الطريقة واختفائها من الوجود تماما ٠

أما بالنسبة للطريقة الحنفية والتى كانت تضم أعضـاءاً من منطقة دمياط فقط فان فقدانها للاعتراف الرسمى بها كان نتيجة للتدهور الشديد فى عدد أعضائها الناجم عن الدعاية الفعالة التى قامت بها الطرق الأخرى فى تلك المنطقة وخاصة الدعاية التى قامت بهـــا الطريقة القوقاجية ٠ أما فقدان الطريقة الزاهدية للاعتراف الرسمى بها عقب موت محمد سليمان الدرينى فانه يوحى لنا أن وجود تلك الطريقة ٠ كان معتمدا تماما على شخصية هذا الرجل ومما يؤكد ذلك أن هذه الطريقة لم تكن نشيطة عقب منتصف القرن التاسع عشر وأنها لم تبذل أى نشاط الا فى عهد محمد سليمان الدرينى ٠ ولكن يبدو أن بعض الأعضاء المنتمين لهذه الطريقة وكذلك بعض الأعضاء المنتمين للحمودية التى كانت قد توقفت هى الأخرى

كطريقة معترف بها رسميا فى نهاية القرن التاسع عشر عقب موت شيخها مصطفى ابراهيم قد ظلوا نشطاء فدبت الحيـاة فى كلتى الطريقتين حوالى عام ١٩٣٠ حيث تم تعيين شيخين جليلين على هاتين الطريقتين مما أعادهما الى وضعهما السابق ٠

وفى مطلـع القرن العشرين عندما كانت معظم الطرق التى تناولناها بالجزء السابق فى حالة من التدهور والاضمحلال كانت هناك طريقتان جديدتان آخذتان فى الصـــعود والازدهار وهما : المغازية الخلواتية والحميدية الشاذلية ٠ وكانت الطريقة الأولى قد أسسها محمد عامر المغازى المقيم فى الكوم الطويل بشمال الدلتا ٠ وكان قد دخل فى فرعين مختلفين للخلواتية عن طريق محمد صالح السباعى وعن طريق شخص يسمى على المعداوى بينما كان والده عامر قد أدخله الى العفيفية الشاذلية ٠ وفى نهاية السبعينات شغل منصب المشرف على المسجد المشيد حديثا والذى يضم ضريح سلفه محمد المغـازى فى الكفر الغربى بالقرب من الكوم الطويل وذلك خلفا لابن عمه سعيد أبو زيد الذى تنازل عن المنصب لصالحه ٠ ومنذ ذلك الوقت بدأ ينشر الدعاية لطريقة متميزة خاصة به ليس فقط فى شمال الدلتا وانما فى أماكن أخرى وخاصة فى الشـــمال الشرقى حول كفر الدوار حيث كان يعيش فى أواخر أيامه ٠ وصادفه النجاح فى جميع أرجاء تلك المناطق وخاصـــة فى خلال الثمانينات حيث أدى عدم الالتزام بحقوق القدم الى تسهيل النشاط الدعائى لضـــم الأعضـــــاء الجدد والذى يقوم به أولئك المنتمون لطرق ولا يستطيعون المطالبة بمثل هذه الحقوق ٠ وأثناء تولى ابنه وخليفته « على » منصب المشرف على الضريح فى الكوم الطويل نجد أن سلسلة الطريقة التى ترجع الى السباعية قد قطعت وبدأ التركيز على سلسلة ثانية تربط الطريقة بمصطفى كمال الدين البكرى وبالخلواتية المعدلة من خلال على المعداوى وكان الهدف من وراء ذلك هو اعطاء الطريقة طابعا أكثر تميزا ٠ ونظرا لظهور الطابع المميز لهذه الطريقة ونظرا

لأنها تمكنت من ضم أعضاء كثيرين فى المناطق المختلفة فان المجلس الصوفى اعترف بها رسميا فى عام ١٩٠٥ عقب قبولها اللائحة الداخلية ٠

وبعد مرور عام أى فى عام ١٩٠٦ حصلت الحميدية الشاذلية على الاعتراف الرسمى بها ٠ ولقد كان مؤسس هذه الطريقة ويسمى سلامة حسن الراضى (١٨٦٦ ـ ١٩٣٩) عضوا فى المكية الفاسية فى أيام حياته الأولى ثم انضم بعد ذلك للقوقاجية وأصبح خليفة لهذه الطريقة فى منطقة بولاق حيث كان يعيش ويقيم فى بولاق ٠ ولكن فى أواخر القرن التاسع عشر نجد أن سلوكه الاستفزازى أثناء مجلس عقده محمد أبو الفتح شيخ السجادة القوقاجية قد أدى الى قيام الأخير بطرد سلامة من الاجتماع ٠ وكان هذا الاجراء مجرد اجراء تنظيمى مؤقت ولكن سلامة قرر قطع جميع علاقاته مع شيخه السابق ومن المؤكد أن هذا الحادث هو الذى دفعه الى انشاء طريقة خاصة به مستقلة عن القوقجية ٠ ولكى يؤكد هذه الحقيقة اتخذ سلسلة الفاسية وهى الطريقة التى كان قد انضم اليها قبل أن يصبح عضوا فى القاوقجية ٠ وكان إتخاذه لهذه السلسلة مفيدا بالنسبة له لأنها ربطته بطريقة معروفة ومحترمة وبدون أن تكون هناك مخاوف من أن يقوم رئيس هذه الطريقة بالمطالبة بالسلطة عليه نظرا لأن الفاسية لم تعد طريقة معترف بها رسميا فى نهاية القرن التاسع عشر ٠ ونجح فى ضم عدد كبير من الأتباع فصدر اعتراف رسمى بطريقته من المجلس الصوفى ولكن محمد أبو الفتح رئيس القواقجية عارض فى قرار المجلس الصوفى حيث كان لا يزال يعتبر سلامة واحدا من خلفائه وخاضعا لسلطاته ٠ الا أن مطلبه لم يلق تأييدا من محمد توفيق البكرى أو من أعضاء المجلس الصوفى وأصدر المجلس الصوفى قرارا ينص على الاعتراف الرسمى بسلامة كشيخ على طريقة مستقلة قبل نهاية عام ١٩٠٦ بغض النظر عن

اعتراضات محمد أبو الفتح وبغض النظر عن الحقيقة الواضحة بأن سلامة كان أحد خلفائه ·

وفى نفس العام حصل فرع للطريقة السمانية على الاعتراف الرسمي · وكانت هذه الطريقة قد انتشرت فى خلال القرن التاسع عشر ليس في مصر فقط ولكن فى السودان أيضا حيث دخلت هذه الطريقة السودان حوالي عام ١٨٠٠ بمعرفة أحمد الطيب ابن البشير (١٢٣٩ : ١٨٢٣) وهو خليفة لمحمد بن عبد الكريم السمان مؤسس الطريقة · وتحت قيادة ابن أحمد وخليفته والذي يسمى نور الدايم (١٢٨٦ : ١٨٦٩) أصبحت هذه الطريقة احدى الطرق الواسعة الانتشار بالاقليم قبل المهدية ·

وحتى ذلك الحين كانت الطرق المصرية تتلقى عونا وتدعيما وتشجيعا حكوميا فى جهودها الرامية الى ضم أعضاء جدد حيث كانت تنقل الدعاة للطرق الصوفية الى أفريقيا الاستوائية والى الحدود القصـــوى للفتوحات المصرية · وأحرز وكلاء السعدية والقادرية المصرية وبعض وكلاء الأحمدية نجاحا مرموقا · ومن الناحية النظرية ظل خلفاء الطرق المصرية فى السودان وأتبـاعهم خاضعين لسلطة رئيس الطريقة بالقاهرة وخاضعين فى النهاية لسلطة البكرى التى امتدت وشملت السودان أيضا · ولكن يبدو أن البكرى ورؤسـاء الطرق المصرية كانوا غير قادرين على ممارسة السيطرة الفعالة على هذه المنطقة · اذلم تكن هناك نصوص تشريعية مثل تلك النصوص المتعلقة بمبدأ حق القدم متاحة في تلك المنطقة ولذلك نجد أن كافة الطرق بالسودان ـ باستثناء الطريقة الميرغنية ـ كانت لها كيان مستقل مقصور على السودان أساسا وبدون أية روابط رسمية مع عالم الطرق الصوفية المصرية ·

ومع ذلك ففى النصف الثانى من القرن التاسع عشر نجد أن فرعا معدلا من السمانية تحت قيادة حفيد أحمد الطيب والذى يسمى

محمد الشريف (١٣٢٧ ـ ١٩٠٩) والذى أطلق عليه الأخير اسم الطيبية السمانية البكرية قد اكتسب أعضاء كثيرين فى مصر · وفى بادىء الأمر كان الأعضاء من مديرية أسوان فقط ولكن فى مطلع القرن العشرين انضم اليه مريدون من القاهرة · وهنا أصبح للطريقة نقيب على مصر كلها وهو رجل يسمى عثمان باشا عبد الحميد العبادى والذى سعى للحصول على اعتراف رسمى به كرئيس على الطيبية السمانية البكرية فى مصر فى عام ١٩٠٦ ولكنه لم يتمكن من الحصول على ذلك الاعتراف · وليس من المعروف لنا الأسباب التى أدت الى عدم منحه الاعتراف الرسمى : ومن المؤكد أن من بين الأسباب التى أدت الى عدم اعتراف المجلس الصوفى به هو الحملة التى شنها عليه ابراهيم الجمل (١٩١٢) شيخ السمانية فى مصر والذى ربما كان ينظر الى الاعتراف الرسمى بالعبادى على أنه تهديد لمركزه واضعاف لسلطاته · وعلاوة على ذلك فان المجلس الصوفى ربما كان واقعا تحت ضغوط غير رسمية على مستوى عال من جانب محمد الشريف رئيس الطريقة فى السودان والذى كان متواجدا بالقاهرة فى ذلك الوقت · اذ كانت لديه المقدرة على التأثير على قرار المجلس الصوفى نظرا لأنه كان على علاقة وثيقة بالأزهر والوكالات الحكومية · ومن المحتمل أن يكون قد أجرى اتصالات للحيلولة دون صدور اعتراف رسمى بنقيبه فى مصر كشيخ للطيبية فى مصر لأن هذا كان سيعطى للممثل الأعلى لهذه الطريقة فى مصر حق التصرف بحرية بدون الرجوع لرئيس الطريقة فى السودان وكان سيؤدى الى جعل العبادى مستقلا تماما عن محمد الشريف · بل والأكثر من ذلك فان هذا كان سيؤدى الى خلق طريقة طيبية مستقلة تماما فى مصر طالما أن الاعتراف الرسمى بالعبادى كشيخ على طريقة كان سيعطيه السلطة على أعضاء الطريقة الطيبية فى مصر مع سحب السلطة من محمد الشريف فى نفس الوقت · وكان هذا سيعود بالضرر على الشريف الذى لم يكن بمقدوره العمل بكفاءة الا من خلال

اتصالاته مع كبار الموظفين المصريين نظرا لأنه لم يكن له وضع رسمى فى مصر ٠

وبحلول عام ١٩٠٦ كان المجلس الصوفى قد اعترف من جديد رسميا بمشايخ الطرق الشهاوية البرهامية ومنهم محمد أبو العلاء الحسينى ٠ وكان محمد أبو العلاء الحسينى قد أصبح غير معترف به كواحد منهم عندما اتخذ موقف عدم الانطواء تحت لواء ادارة البكرى فى عام ١٨٩٥ وذلك بعد أن أصبحت الحميدية طريقة معترفا بها رسميا فى عام ١٩٠٦ نجد أن الثلاثة والثلاثين شيخا الآتية أسماؤهم قد تولوا سلطة قانونية على الطرق التى كانت لها هذا الوضع :

سلامة حسن الراضى	**الحميدية الشاذلية**
على المغازى	**المغازية الخلواتية**
محمد محمد ياسين	**الرفاعية**
محمد ابراهيم على	**الامبابية الأحمدية**
محمد محمود نوايتو	**الكناسية الأحمدية**
حسن محمد شمس الدين	**المرازيقة الأحمدية**
محمد يوسف الشناوية	**الشناوية الاحمدية**
منصور كريم	**العروسية الشاذلية**
على أبو النور الجربى	**الادريسية الشاذلية**
عبد المجيد محمد البرمونى	**القاسمية الشاذلية**
محمد أبو الفتح القاوقاجى	**القاوقاجية الشاذلية**
محمد محمد مشينة	**السلامية الشاذلية**
محمد محمد مسعود	**القادرية الفريدية**

على محمد القادرى	القادرية القاسمية
محمد أبو العلاء الحسينى	الشهاوية البرهامية
يوسف البسيونى الشرنوبى	الشرنوبية البرهامية
محمد اسماعيل ضيف	الضيفية الخلواتية
ابراهيم الجمل	السمانية الخلواتية
محمد عبد الغنى الملوانى	البيومية الأحمدية
على أحمد المنوفى	المنايفه الاحمدية
حسن محمد الشنعيبى	الشعيبية الأحمدية
محمود عطاء	التسقيانية الأحمدية
محمد أحمد العفيفى	العفيفية الشاذلية
حسن محمد يوسف المرزوقى	المدنية الشاذلية
حمودة محمد الخضرى	السعدية
الشيخ درويش	الحنلوشية الشاذلية
محمد خليل التهامى	التهامية الشاذلية
عبده محمد الخياطى	العيسوية الشاذلية
حسن حسن جاد	السلامية الأحمدية
محمود حسن الجندى	الحلابية الأحمدية
عبد السميع السطوحى	السطوحية الشاذلية
محمد على عاشور	البرهامية
محمد عثمان سر الختم	الميرغانية

٩ ـ النشاط السياسى لمحمد توفيق البكرى :

وفيما يتعلق بتنازل محمد توفيق البكرى عن منصبه كنقيب للأشراف فى عام ١٨٩٥ وهو الأمر الذى تناولناه فى الفصل السابق حيث تمت مناقشة المضامين المتعلقة بسلطته وبعالم الطرق ، فانه يذكر لنا بنفسه فى (بيت الصديق) أنه قد تنازل عن هذا المنصب باختياره عندما اتضح له أن الخديوى عباس حلمى كان يشك فى وجود دوافع سياسية من وراء الاقتراح الذى تقدم به لمجلس شورى القوانين بشأن ضرورة تخصيص مبلغ ألف جنيه من ميزانية الدولة سنويا لصالح الأزهــر كمساهمة فى رواتب الدارسين بالأزهر · الا أنه يتضح لنا من مصادر أخرى أن الخديوى قد أمر محمد توفيق البكرى بالتنازل عن هذا المنصب وبالتالى فهو لم يترك هذا المنصب بارادته الحرة وعن طيب خاطر · وعلاوة على ذلك فان الاقتراح فى حد ذاته قد ووفق عليه جملة وتفصيلا وبدون ظهور أى معارضة من جانب الخديوى · وفى ضوء هذا فانه يبدو أن « الدوافع السياسية » التى جعلت الخديوى يرتاب فى توفيق البكرى لم تكن سوى الشك فى أنه قد تقدم بهذا الاقتراح لتقوية مركزه باكتساب سمعة طيبة كنصير وراع للمصالح المالية للدارسين الملتحقين بالأزهر · ولذلك فان القول بأن اقالة البكرى من منصب « النقيب » كان بمثابة تصرف استبدادى من جانب الخديوى نابعــا من رغبته فى كبح جمــاح تطلعات البكرى نحو تحقيق الشهرة السياسية لنفسه وهو الأمر الذى أوضحه ماهر حسن فهمى الذى كتب سيرة حياة محمد توفيق البكرى ، يعتبر قولا مقبولا ومعقولا · بل ويبدو أن تضمين بعض القيود على سلطة البكرى فى تنظيمات عام ١٨٩٥ كان على الأقل متمشيا مع رغبات الخديوى ان لم يكن بتحريك مباشر من الخديوى ·

وعدم وجود أى دليل يشير الى احتجاج محمد توفيق البكرى على الاقالة يوحى لنا بأنه قد تقبل هذا الاجراء العدائى من جانب

الخديوى بدون أى قلق أو انزعاج · وهذا أمر لا يدعو للدهشة فى ضوء المضامين الواردة بالتنظيمات فيما يتعلق بنقابة الأشراف والتى كان الاعلان عنها على وشك الحدوث فى ذلك الوقت · فهذه المضامين قد جعلت شـــاغل هذا المنصب مجرد موظف فى ديوان الأوقاف وخاضع لناظر الأوقاف · وعلاوة على ذلك فان المكافآت المالية الخاصة بهذا المنصب لم تعد مغرية نظرا لأن شاغل المنصب كان مضطرا لأن يقدم للديوان ـ عقب الانتهاء من النفقات ـ أى فائض من الدخول التى تنشأ عن ادارته لأوقاف الأشراف · وكان أول نقيب أصبح خاضعا للتنظيمات الجديدة هو على محمد الببلاوى الذى كان خطيبا وشيخا لمسجد الحسين وقد تولى مهام منصبه الجديد بعد مرور شهرين على تنازل محمد توفيق البكرى عن هذا المنصب ·

وهذا الحدث يعتبر بداية فترة شـــهدت تدهور العلاقات بين البكرى والخديوى وخاصة عندما سعى الخديوى للحصـــول على التدعيم العثمانى لمحاولاته الرامية الى تأكيد سلطته على اللورد كرومر الحاكم العسكرى البريطانى · فأى تدعيم للروابط بين مصر والباب العالى (الامبراطورية العثمانية) كان مرفوضا تماما من البكرى نظـــرا لأن هذا كان يناهض القوميـــة المصرية المحضـــة التى يتبناها ويوليها رعايته · ولذلك أظهر البكرى مشاعره العدائية تجاه سياسة الخديو وكان سيتعرض للمحاكمة القانونية بسبب طعنه فى الذات الملكية أكثر من مرة لولا تدخل كرومر · وربما كان تدخل كرومر لحماية شخصية دينية كبيرة مثل البكرى ناجما عن أن البكرى كان ينشر المشاعر المناهضة للخديوى وكان هذا الاجراء يدعم مركزه فى صراع السلطة بينه وبين الخديوى · وبالنسبة لمحمد توفيق البكرى نجد أن تدخل كرومر لصالحه كان يضعه فى موقف غير مريح على أساس أنه احدى الشخصيات المتمتعة بحماية كرومر وهو أمر غير مرغوب فيه فى ضوء الروح الوطنية القومية التى يتمسك بهـــا ·

وفى مطلع القرن العشرين غير الخديوى سياسته واتجه نحو الوطنيين المصريين فى محاولة منه لتحقيق التحرر من السيادة البريطانية الطاغية • فأدى هذا الاتجاه الجديد الى تحسين كبير فى العلاقات بين البكرى والخديوى الذى قام بتعيين البكرى مرة أخرى فى منصب نقيب الأشراف خلفا لعلى الببلاوى عندما عين الأخير شيخا للأزهر فى أوائل عام ١٩٠٣ • وبالنسبة للبكرى كان المكسب الوحيد المتبقى والذى يمكن تحقيقه من وراء هذا المنصب هو الهيبة والنفوذ والمرتب المتعلق بالمنصب نظرا لأنه تخلى بارادته الحرة عن حقوقه الخاصة بادارة أوقاف الأشراف وبتوزيع الريع للديوان •

ونتيجة للتقارب ما بين الخديوى عباس حلمى والبكرى أصبح البكرى أكثر تورطا فى سياسة الخديوى وخاصة فى جهوده الرامية الى خلع محمد عبده مفتى مصر الذى كان احدى الشخصيات المتمتعة بحماية كرومر وذلك عندما كان الخديوى يستدعيه للتوسط فى مواقف ومناسبات مختلفة •

وبالاضافة الى قيامه بدور الوساطة فانه قدم نفسه على الصعيد السياسى كمناصر لقيام حكومة برلمانية وراح يدعو لذلك ليس فقط فى داخل المجلس التشريعى ولكن أيضا خارجه عن طريق الصحافة • ويتضح هذا بصفة خاصة بعد أن تقدم بمطالبه للاصلاح السياسى فى خطاب مفتوح نشر بالجريدة الوطنية اليومية « المؤيد » فى ابريل ١٩٠٦ وكان ذلك الخطاب المفتوح موجها لأمير ويلز (جورج الخامس فيما بعد) الذى كان يزور مصر فى ذلك الوقت • وقد أثار ذلك الخطاب قدرا كبيرا من القلاقل والهياج والاثارة وأضفى على البكرى هالة من الأهمية السياسية وأصبح مكروها من الانجليز وخاصة بعد أن ساهم أيضا فى الأنشطة الرامية الى تدعيم حركة الجامعة الاسلامية الشاملة (Pan-Islamic movement) • الا أن العلاقات بين البكرى والخديوى تعرضت للتوتر مرة أخرى اعتبارا من عام

١٩٠٧ فصاعدا وذلك عندما حاول الدون جورست الذى خلف كرومر فى منصب الحاكم العسكرى فى مطلع تلك السنة ابعاد الخديوى عن الوطنيين من المصريين الذى كان يعمل معهم قبل استقالة كرومر مباشرة · وقد أدى هذا الى تدهور العلاقة بين البكرى والخديوى فساد بينهما عدم الثقة المتبادل ومشاعر العداء المتبادلة مما أدى بالتأكيد الى شدة الشك والارتياب التى أرغمت البكرى على التنازل عن كافة مناصبه فى نهاية عام ١٩١١ ·

١٠ ـ تلخيص :

بعد أن تم النشر والاعلان عن التنظيمات الخاصة بالطرق الصوفية بالقرار الخديوى فى عام ١٨٩٥ بدأ عهد جديد متميز للتصوف الاسلامى القائم على الأسس والقوانين فى الظهور فى مصر · اذ ألغت هذه التنظيمات كل ما جاء بالمنشور الدورى الذى أصدره عبد الباقى البكرى فى عام ١٨٨١ كما حولت السلطة التى كان يمارسها شيخ السجادة البكرية على الطرق من سلطة قائمة على العرف والتقاليد الى سلطة قانونية عقلانية قائمة على أساس قانونى جديد مما أتاح لمحمد توفيق البكرى استعادة السلطة على الطرق والهيئات المرتبطة بالطرق وهى السلطة التى كانت قد تدهورت تدريجيا فى العهد السابق عليه · ولقد تم نشر نسخة معدلة من هذه التنظيمات فى عام ١٩٠٣ حيث ضمت عددا من التعديلات التى كان يرغب فيها محمد توفيق البكرى والتى تقوى وتدعم مركزه بوسائل عديدة وضحت نصوصا أيضا مما جعل مضامينها متمشية مع اصلاح الأوقاف الذى تم تنفيذه فى نفس تلك السنة ، واستثناء التكايا والزوايا والأضرحة التى تلقى الدعم بمعرفة الأوقاف من أى مورد من الخضوع للسلطان القضائى لشيخ مشايخ الطرق الصوفية · الا أن هذه التنظيمات المعدلة أثبتت أنها غير كافية لتحقيق الادارة الفعالة للجهاز البيروقراطى المتخلف الذى خلقته وحفزت

محمد توفيق على وضع مجموعة من القوانين التكميلية التى تسمى بالتنظيمات الداخلية للطرق والتى أصبحت نافذة المفعول فى عام ١٩٠٥ . وعن طريق هذه التنظيمات نجد أن مبدأ حق القدم والذى كان قد أصبح غير ضرورى فى أواخر القرن التاسع عشر قد ألغى رسميا . ولقد ضمنت اللائحة الداخلية بالاشتراك مع تنظيمات عام ١٩٠٣ لمنصب شيخ مشايخ الطرق الصوفية درجة عليا من التميز والاستقلالية للسلطة المخصصة له على نحو لم يسبق له مثيل بينما أعطت لادارة الطرق فى مجموعها الكلى اكتفاء ذاتيا وتميزا واضحا على نحو لم يسبق له مثيل فى أى مرحلة سابقة . ولقد ظلت هذه اللائحة الداخلية بالاشتراك مع تنظيمات عام ١٩٠٣ هى الدستور ومجموعة القوانين التى تسير عليها الطرق حتى ١٩٧٦ .

خاتمــــة

ان الترتيبات الادارية المتميزة التى يقوم عليها تنظيم التصوف الاسلامى فى مصر فى معظم أوقات القرن التاسع عشر تجعل هذه الفترة تبرزكفترة فريدة من نوعهــا فى تاريخ الطرق والهيئــات المرتبطة بالطرق فى مصر • ويمكن أن نصف هذه الفترة بأن نقول عنها أنها « عصر القدم » مشيرين بذلك الى مبدأ حق القدم الذى كان قد أصبح جوهريا ومحوريا لهذا التنظيم فى العقود الأولى من القرن التاسع عشر والذى كانت تدور حوله ادارة الطرق والهيئات المرتبطة بالطرق حتى حلول التسعينات من القرن التاسع عشر حيث أصبح هذا المبدأ زائدا عن الحاجة ولا لزوم له •

وكان الالغاء الرسمى لمبدأ حق القدم فى عام ١٩٠٥ بمثابة بداية لعهد جديد للطرق فى مصر • وهذا العهد الجديد ـ والذى خضعت فيه الطرق لمجموعتين من التنظيمات ظهرتا كنتيجة للتدهور الادارى الناجم عن عدم مراعاة حقوق القدم بشــكل كاف والتى استمرتا حتى عام ١٩٧٦ حيث تم الغاء هاتين المجموعتين من التنظيمات ووضع قوانين جديدة لتحل محلها ـ وكذلك العهد السابق على عهد القدم يمكن الاشارة اليهما على أنهما « عهد ما بعد القدم » و « عهد ما قبل القدم » • وتحديد فترات على ذلك النحو لا يقصد به أن

نقدم تقسيما رمزيا ولكننا نقترحه كمجرد اطار مؤقت للعمل من أجل التعاقب التاريخى أى من أجل مجالات الاستمرار التى هى منفصلة عن تلك التى سبقتها أو أعقبتها ولكن يمكن تحديدها من خلال علاقة بعضها بالبعض الآخر طبقا لوجود أو غياب مبدأ حق القدم وغيره من الملامح المميزة ٠ وهذه الملامح المميزة التى ينبغى تحديدها من خلال دراسة أخرى مستفيضة ستسمح لنا باجراء تحليل مقارن للنواحى العديدة التنظيمية والبنائية للتصوف الاسلامى فى هذه العهود المتميزة ٠ وهذا سوف يمكننا من أن ندرك شكل عالم الطرق كجزء من شكل المجتمع العريض كما سيمكننا من أن نتتبع تطور كلا الشكلين من حيث علاقة كل منهما بالآخر مما سيسمح لنا بالتوصل الى تحديد دقيق لموقع الفترة الانتقالية ما بين عهد ما قبل القدم وعهد القدم أكثر مما هو متاح لنا الآن ٠

ومن المؤكد أن البحوث التى ستجرى وفق هذه الخطوط ستثبت أو ستدحض الافتراض الجدلى الكامن فى الحدس المتوفر لدى بشأن معنى اصطلاح « أرباب السجاجيد » وبشأن تدهور نقابات الحرفيين والشهرة المتزايدة للطرق ٠ أود أن أقدم هذا الافتراض الجدلى فى مزيد من الوضوح على النحو التالى : ان ذروة ازدهار الطرق فى مصر من حيث الأهمية الاجتماعية وأعداد الناس المنضمين للطرق ومن حيث المهام التى أنجزت لم تكن ٠ فى أثناء القرن الثامن عشر مثلما تذهب معظم الآراء وانما كانت هذه الذروة أثناء القرن التاسع عشر ومتزامنة مع ونتيجة لتدهور النقابات المهنية التى كانت هى الشكل المتميز للتنظيم الاجتماعى فى عهد ما قبل القدم ٠

وعلاوة على ذلك فان عهد القدم نفسه يمكن أن يخضع لمزيد من البحوث التى ستؤدى الى نتائج عظيمة اذا استخدمنا أسلوب البروسجرافى (Prosopography) أى عن طريق البحث التاريخى

الذى يحدد ويربط ما بين مجموعة من الأشخاص فى بيئة تاريخية معينة (عرف أو قانون) • وفى هذه الحالة المتعلقة بالطرق والهيئات المرتبطة بالطرق فان الدراسة قد تتألف من تحليل بيوجرافى دقيق عن علية القوم الذين كانوا يقومون بالاشراف على هذه الهيئات حتى يمكن الوصول الى المزيد من الفهم الدقيق عن الأسلوب الذى كانت تعمل به كل هيئة من هذه الهيئات من حيث هى كيانات فى حد ذاتها • وهذه الدراسة البروسوجرافية يمكنها أن تركز أولا وقبل كل شىء على أسرة البكرى بهدف التوصــل الى المزيد من التاريخ التفصيلى عن هذه الأسرة وعلى نحو أكثر مما هو متاح فى هذا الكتاب• وثانيا فانها يمكنها أن تركز على كل أسرة كان ينتمى اليهــا رؤساء الطرق ورؤساء الهيئات المرتبطة بالطرق • ومن المؤكد أن هذا النوع من الدراسة سوف يستفيد من المعلومات الواردة فى هذا الكتاب وخاصة الأسماء العديدة التى ورد ذكرهــا والمعلومات التفصيلية الواردة به مما سيسهل الرجوع الى الوثائق الوثيقة الصلة بالموضوع المحفوظة بدار الوثائق بالقاهرة •

ولسوف تتيح لنا هذه الدراسة البرسوبوغرافية فرصــــة للتوصل الى مزيد من الفهم لأساس السلطة لكل رئيس من الرؤساء المستقلين بذاتهم وهو الأمر الذى تم تناوله أساسا بالتحليل من حيث العلاقة مع سلطة شيخ السجادة البكرية وليس من حيث هو عامل مستقل يؤثر على نمو واضــمحلال ووضــع الطرق والهيئات المرتبطة بالطرق التى كانت هذه السلطة تمارس عليها • وهنا تجدر الاشارة الى أن القيود التى تحد من مجالنا فى التحليل هى نتيجة للقصور الناجم عن كمية المادة العلمية بالسجلات المصرية •

وأثناء تحليل السلطة من حيث هى عامل مستقل يؤثر على وضع الطرق ونموها واضمحلالها فانه ينبغى تقييم مغزى الطريقة أى مغزى تعاليم كل طريقة وطقوسها الدينية وطبيعتها المادية ودور

ذلك كله فى ازدهارها واضمحلالها • الا أن مثل هذا التقييم يتطلب معرفة بالخلفية الاجتماعية لعضوية الطريقة • وذلك بدوره يتطلب معرفة تفصيلية بالطبقات الاجتماعية بالمجتمع المصرى حتى يمكن تقديم تفسير واضح للتفاعل الاقتصادى/الاجتماعى للمتغيرات والنواحى المتعلقة « بثقافة الطريقة » والتى تؤثر على نمو الطريقة أو اضمحلالها • ونظرا لأن مثل هذه المعرفة غير متوفرة بشكل يدعو للرثاء حاليا فاننا لم نقدم سوى هذه التفسيرات البنائية لهذه الظواهر بدون التوغل فى مزيد من العمق فى أمور تتعلق بالطريقة واكتفينا بالأمور المتعلقة بالقاء الضوء على التنظيم فى عالم الطرق • هذا ويمكن أن تتم دراسة عالم الطرق من حيث علاقته بمضامين الطرق العديدة المختلفة وذلك عندما تتوفر لدينا معلومات عن الثغرات سالفة الذكر فى يوم ما فى المستقبل •

الملحق الأول

الفرمان الصادر من محمد على الوالى على مصر

المرسوم السامى الواجب قبوله وتكريمه والتقيد بما ورد به قد صدر كتابة من الديوان القاهرى المستظل بحماية الله الى حضرة صاحب المقام الرفيع الشيخ الأعلى صاحب الجدارة والافتخار فخامة السيد محمد وفا أبى الأنوار السادات أدام الله شخصه الرفيع المقام . والى فخر السادة المبجلين أحمد أفندى أدام الله شخصه الرفيع المقام والى سيدنا صاحب الشهامة وأعظم الناس معرفة الشيخ محمد الشنوانى شيخ جامع الأزهر والى مشايخنا الأجلاء العلماء البارزين فى جامع الأزهر الى رؤساء الطرق الجديرين بالمدح والثناء والأعضاء العديدين بالطرق بالقاهرة حماها الله لابلاغهم جميعا أن مفخرة الأسياد والأشراف وأولئك المسئولين عن السجاجيد الباهرة السيد محمد أفندى البكرى الصديقى حفيد أسرة الحسن زاده الله سموا وعلاء قد تم تعيينه للمشيخة ولسجادة السادة البكرية وتقلد

السلطة على الهيئات الصوفية (طوائف الفقراء الصوفية) وعلى التكايا (الباقية) وعلى الزوايا والأضرحة خلفا لوالده الفقيد المرحوم السيد/ محمد البكرى • وبمقتضى القرار القانونى الصادر له فقد منحت له السلطة على المشيخة سالفة الذكر طبقا لتقاليد أجداده بنى الصديق وكل ما يتعلق بهم وعليه أن يتخذ القرارات بين الفقراء (أى أعضاء الطرق الصوفية) بما يتمشى مع قوانيهم القديمة وعاداتهم القديمة وقواعدهم وأحكامهم السليمة • ولذلك فنحن نصدر هذا المرسوم السامى من الديوان القاهرى المستظل بحماية الله ، حتى يكون العمل متمشيا مع فحواه ومقتضياته • ويمكن أن يوضع الاعتماد على اليد النبيلة وعلى الختم العظيم •

٢٧ شول ١٢٢٧

محمد علـى

(ختم)

الملحق الثانى

المحضر الخاص بتحديد مجالات السلطة لكل من شيخ السجادة البكرية محمد افندى البكرى وشيخ الأزهر ابراهيم البيجورى

بسم الله الرحمن الرحيم . والشكر لله العظيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين . ففى يوم الأحد المبارك الموافق ١٩ شعبان من عام ١٢٦٣ تم عقد اجتماع عند الشيخ الأعظم السيد/ البكرى نقيب الأشراف الحالى وحضر هذا الاجتماع كل من : شيخ الاسلام الشيخ ابراهيم البيجورى ــ وصاحب المعالى فخر العلماء شيخ المالكية محمد حبشى ــ وصاحب المعالى الواسع المعرفة الشيخ محمد التميمى المغربى ــ والشيخ المبجل الشهير الشيخ عثمان السادى ــ والشيخ العلامة على خليفة ــ وصاحب المعالى الشيخ أحمد مينا .

وقد تم الاتفاق بين هؤلاء جميعا وبين صاحب المعالى الشيخ ابراهيم البيجورى سالف الذكر قبل قراءة الفرمان السامى بتعيينه

على مسجد الأزهر على أنه فى أفضل حالة وفى أحسن درجات النضج والكمال التي يتطلبها منصب شيخ الأزهر بما يتمشى مع موقف السلف وأن ذلك سيكون متمشيا مع المبادىء المعروفة للجميع ومتوافقا مع كافة السلطات وبدون اعاقة للشئون التي لا تدخل ضمن اختصاصات مسجد الأزهر مثل تلك المتعلقة بالزوايا والفقراء (أى أعضاء الطرق الصوفية) الذين يخضعون لسلطة حضرة صاحب السعادة السيد/ البكرى مثال ذلك قراءة القرآن فى الزوايا ومشيخة المقارىء ومكاتب المشرفين على الأضرحة (خلافات الأضرحة) مثل تلك الخاصة بالسيد/ البدوى ورؤساء التكايا والأضرحة والطرق • وهو ليس له الحق فى التدخل فى أى واحدة من هذه • واذا عرضت عليه حالة لها علاقة بما هو تحت السلطان القضائى للسيد/ البكرى مثل المنحدرين من سلالة النبى ورؤساء الطرق فينبغى عليه أن يحولها الى القاضى الخاص بها سالف الذكر فهو الذى يتوسط ويصدر الحكم طبقـا للمبادىء سالفة الذكر • أما البت فى الأمور الهامة فينبغى أن يتم بعد استشـــارة رؤســـاء الأزهر • أما الحالات المتعلقة بالطلبـة (المجاورون) فانهـــا تحال الى مشايخ أروقتهم أو تحال الى شيخ المالكية اذا كان الطالب مالكيا أو الى شيخ الحنفية اذا كان الطالب حنفيا أو تحال الى شيخ الشـــافعية اذا كان الطالب شافعيا طبقا للمبادىء التى صدر بها قرار من الديوان وذلك حتى يشعر كل فرد بالاطمئنان والتحرر من القلق طالما أن أحدا لن يتعدى على آخر • وينبغى عليه أن يعطى اهتماما كبيرا بكل ما هو متعلق بمصـــالح المسجد و « المشدون » (*) والعســـاكر والقائمين على خدمة الطلبة (المجاورون) • فلا أحد من هؤلاء سيستمر فى عمله الا اذا كان صالحا لتأدية هذه الخدمة المحترمة وعلى النحو الذى تنشده السلطة المشرفة وذلك لكى لا يقترب من سيادته سوى أناس يتميزون بالكمال والمعرفة والتقوى •

(*) الموظفون الملحقون بالالتزام الخاص بالاراضى •

ويرفع الحاضرون فى هذا الاجتماع هذا البيان المتعلق بسيادة ابراهيم البيجورى الى السيد نائب الوالى على مصر أدام الله مجده للأبد ٠ وهم يقرون بما ورد فى هذا المحضر فيما يتعلق بكمال المعرفة والعمل الصالح والتقوى والنضج وقد أكد فضيلة الشيخ بأنه ملتزم بكل ما ورد فى هذا البيان ونسأل الله أن يوفقه ويوفقنا جميعا الى ما فيه الخير ببركة سيدنا أبى بكر الصديق وسيدنا الامام الشافعى وببركة جميع أولئك المنتمين لبيت النبى صلى الله عليه وسلم ٠

الملحق الثالث

المنشور الصادر من الشيخ البكرى
الى جميع رؤساء الطوائف الدينية

لكى يقترب الانسان من الله ينبغى عليه أن يكون تقيا ورعا ويجب عليه أن يحجم عن كافة الأمور الدنيوية المؤدية الى الشر . ويمكن للانسان الوصول الى هذا الهدف عن طريق الالتزام الشديد بمبادىء الدين الاسلامى الحنيف والابتعاد عن البدع واستهجانها . وتحقيقا لذلك ورغبة منا فى تجنب كل ما قد يسىء الى ديننا الحنيف فقد أصدرنا هذا المنشور الموجه الى كافة الطوائف الدينية المختلفة داعين الله سبحانه وتعالى أن يرشدنا الى الطريق القويم .

المادة رقم ١ :

ينبغى أن يتم الذكر فى جو من الوقار والاحترام والهدوء لأن

الانسان ينبغي أن يركز ذهنه على عظمة الله أثناء الحضرة . ويجب على الانسان أن يحجم عن السلوك السيء وعن كل ما يتعارض مع الدين مثل النكات والقاء كلمات غير لطيفة وغير ذلك من الأمور غير اللائقة وباختصار ينبغي أن يكون الذكر مقصورا على مدح الله وشكره وثنائه . ولذلك فان كافة أنواع البدع المتمثلة في الأسواق والمعارض والمواكب ... الخ قد ألغيت .

المادة ٢ :

يمنع منعا باتا اقامة المعارض والاحتفالات في المدن والقرى بدون الحصول على تصريح من شيخ السجادة البكرية أو من نائبه الذى سيقوم بمنح التصريح اللازم في حالة وجود سابقة لاقامة مثل هـذا المعرض أو الاحتفال وبشرط أن يتم التنفيـذ بطريقة مهذبة وتقتصر فقط على الصلوات وتلاوة القرآن الكريم .

المادة ٣ :

يمنع منعا باتا استخدام السيوف وأكل الفحم الحي والثعابين والزجاج وضرب الانسان لنفسه بالقنابل وغير ذلك أثناء المواكب العامة أو المعارض .

المادة ٤ :

ينبغي أن يقتصر حمل الأعلام والرايات على الرجال والشباب المنتمين لاحدى الطوائف ويمنع الأولاد من حمل هـذه الأعـلام والرايات .

المادة رقم ٥ :

يمنع الدق على الطبول فى المواكب وغيرها من الأمور المشابهة سواء بالليل أو بالنهار ويسمح بذلك فى داخل التكيات فقط على أن يتم ذلك فى ليلة الاحتفال بمولد المشايخ فقط ·

المادة ٦ :

يحظر عقد اجتماعات دينية فى الشوارع العامة وانما تعقد فى داخل بيوت المشايخ وبيوت نائبيهم وينبغى أن تعقد هذه الاجتماعات فى جو يسوده الوقار والاحترام والتبجيل ·

المادة ٧ :

تقتصر الموالد على الصلوات على النبى وتلاوة القرآن الكريم مثلما هو الحال بالنسبة للمولد النبوى الذى يتم بالقاهرة ·

المادة ٨ :

لا تقام موالد أو احتفالات فى الأماكن السيئة السمعة سواء بالليل أو بالنهار ولا تقام فى تلك الأماكن الصلوات ·

المادة ٩ :

لا يسمح لشيخ أو لنائبه أن يأخذ من أى خليفة أية أعلام أو طبول أو خيام أو مصابيح قام بصنعها · كذلك لا يسمح لأى خليفة أن يؤجر أو يعير مثل هذه الأشياء وانما تستخدم هذه الأشياء بمعرفة الطائفة التى ينتمى اليها الخليفة فقط ·

المادة رقم ١٠ :

لا تقام احتفالات تكريما لأى شيخ ما زال على قيد الحياة أو تكريما لشيخ متوفى اللهم الا اذا كان الاحتفال قد تم تنفيذه من قبل . ولا يتم أى احتفال بذكرى أى شيخ الا بعد الحصول على اذن بذلك من شيخ السجادة البكرية أو نائبه .

المادة رقم ١١ :

ليس من حق أى شيخ ينتمى لاحدى الطوائف ايقاف أى نائب من نوابه سواء في القاهرة أو فى القرى بدون أن يعرض علينا الدافع والمبررات الخاصة بهذا الايقاف ولا يتم الايقاف الا بعد صدور القرار من المحكمة التى قد تعقد للنظر فى هذا الأمر .

المادة ١٢ :

لا يسمح لأى شيخ أو أى نائب من نوابه أن يتدخل فى شئون شيخ آخر .

المادة ١٣ :

لايستطيع أى شيخ أو اى نائب من نوابه أن يتقدم بشكوى تتعلق بشئون طائفته الا عن طريق الشيخ العمومى أو نوابه خارج القاهرة .

المادة ١٤ :

يمنع منح الحملية (السقايين) أو حاملى المياه) شهادات من أى طائفة من الطوائف ويكفى انضمامهم لنقابة حرفية .

المادة ١٥ :

لايستطيع شخص منتمى لطائفة أن يتركها ويدخل فى طائفة أخرى • والشيخ الذى يقدم له الطلب يجب أن يتحقق أولا من أن مثل هذا الشـــخص قد حصـــل على الاجازة ويستأمنه على أسرار الطريقة الجديدة بعد أن يحصل منه على حلف اليمين اللازم لذلك • ولكن اذا اتضح فيما بعد أنه غير جدير فانه يطرد من كلتا الطائفتين ويجب ألا تسمح أى طائفة أخرى بانضمامه اليها •

المادة ١٦ :

لا ينبغى على الخلفاء أن يسيروا فى المواكب الاســـتعراضيه بالشوارع فى يوم عاشوراء •

المادة ١٧ :

ينبغى أن تدار جميع المواكب بنظام شديد تام ولا يسمح بحمل أى شىء باستثناء الأعلام والرايات •

المادة ١٨ :

ينبغى أن تدار جميع حلقـــات الذكر التى تتم فى المعارض والمهرجانات في جو من الاحترام والتبجيل واثنـــاء حضـــور شيخ مسئول مسئولية تامة • ولا يستطيع أى شيخ غير مسئول الاشراف على أى « ذكر » واذا حاول ذلك ســـيتعرض للعقاب • ويســـمح بالصلوات والأدعية وتمنع الأغانى •

المادة ١٩ :

يمنع من الآن تمـــاما اشتراك « المداحين » فى الاحتفـــالات الدينيـــة •

المادة ٢٠ :

لا يسمح للمسئولين عن أحواش المقابر بأن يأذنوا للرجال والنساء بالتقابل فى أيام الجمعة فى المقابر وينبغى عليهم أن يحددوا ساعات خاصة لكل جنس على حدة ٠

المادة ٢١ :

لا يسمح باقامة مقاه فى أماكن العبادة أو فى المقابر ٠

المادة ٢٢ :

تلغى كافة المواكب والاحتفالات التى لم تبدأ الا فى خلال العشر سنوات الماضية ٠

المادة ٢٣ :

تلغى اعتبارا من اليوم « الدوسات » فى جميع المعارض والاحتفالات ٠

المادة ٢٤ :

لا تقام مواكب تتألف من الطوائف المختلفة سواء فى احتفالات الزواج أو فى احتفالات الختان ٠

المادة ٢٥ :

يحظر الدق على الطبول أثناء الذكر فى حالة حضور النساء ٠

المادة ٣٦ :

حلقات الذكر التى تقيمها الشاذلية يجب أن تسير على نفس المبادىء التى تسير عليها حلقات الذكر الأخرى ·

المادة ٣٧ :

يجب أن تتم المعـــارض والاحتفالات والمواكب وفقا لهذه القواعد والمبادىء ·

المادة ٣٨ :

جميع أولئك المخبولين والذين يطلقون شعرهم ويدعون أنهم قديسون يجب أن يلقى القبض عليهم بمعرفة الشرطة ويرسلوا الى المستشفى أو الى مستشفى الأمراض العقلية ·

المادة ٣٩ :

لا يسمح لأى شيخ على أى طائفة أن يعطى العهد لأى شاب لا لحية له ويدخله الى أسرار طائفته فالرجال الملتحون هم فقط الذين يدركون مفاهيم دينهم ·

الملحق الرابع

لائحة الطرق الصوفية لعام ١٨٩٥

المادة رقم ١ :

ان تعيين رؤساء الطرق أو اقصائهم عن مناصبهم أو ايقافهم عن العمل لفترة محددة والتحكيم فى منازعاتهم وخاصة فى المنازعات المتعلقة بالطرق واصدار الحكم فيما يتعلق بالشكاوى الموجهة نحوهم بشأن هذا التحكيم سيتم بمعرفة مجلس خاص يتكون على النحو الوارد بالمادة رقم ٣ .

المادة رقم ٢ :

ان عزل وتعيين مشايخ التكايا والسجاجيد والأضرحة التى لا تتبعها أية أشاير سيتم طبقا للاشتراطات التى يشترطها

« الواقف » • (أى الشخص الذى يخصص أمـــوالا أو منحـــا أو أوقافا) ولكن بالنسبة لأولئك الذين لهم أشاير ومرتبات من ديوان الأوقاف أو من ناظر آخر فلن يتم عزل أو تعيين بدون الحصول على موافقة من ديوان الأوقاف أو الناظر الآخر وفقا لما يراه المجلس واذا لم يوافق الديوان أو الناظر على رأى المجلس فان الأشـــاير ستعطى لشخص يعينه المجلس وسيتم دفع المرتبات كالمعتاد •

المادة رقم ٣ :

المجلس المذكور سيتألف من رئيس المشـــايخ الذى يعينـه الخديوى فى منصب الرئيس وأربعة أعضاء دائمين من بين رؤســـاء الطرق • وهؤلاء الأربعة سيتم انتخابهم فى انتخاب تشترك فيـــه غالبية المجموعة من خلال عقد جمعية عموميـــة يحضرها على الأقل عشرون شيخا من بين رؤساء الطرق المقيمين بالقاهرة • كما سيتم انتخاب أربعة نائبين عن هؤلاء الأربعة الدائمين وفقا لنفس القواعد• وهؤلاء النائبون سيحلون محل الأعضاء الدائمين لدى الاعتذار عن حضور جلسات المجلس • وسوف تتم الانتخابات فى ديوان محافظة القاهرة تحت رئاسة السيد محافظ القـاهرة • وســـوف تجرى الانتخابات مرة واحدة كل ثلاث سنوات واذا حدث أن اســـتقال شخص أو مات شخص تجرى انتخابات لمواجهـــة هذه الظروف الطـــارئة •

المادة رقم ٤ :

اذا حدثت ظروف تحول دون حضور الرئيس للاجتماع فانه ينبغى عليه أن ينيب أحد أعضاء المجلس لكى يرأس اجتماع المجلس•

المادة رقم ٥ :

ان اجراءات المجلس وأحكامه ستكون متمشية مع القواعد والمبادىء التى تلقى قبولا عاما من أولئك المنتمين للطرف بشرط ألا تتعدى على أحكام القانون المقدس ٠

المادة رقم ٦ :

يعقد اجتماع واحد للمجلس شهريا اللهم الا اذا لم تكن هناك حاجة لعقد الجلسة وعندئذ يجب على رئيس المجلس أن يعرض التماسا للتأجيل على أعضاء المجلس أو يجب على ثلاثة أعضاء بالمجلس تقديم التماس للرئيس لتأجيل عقد الاجتماع ٠

المادة رقم ٧ :

أى عضو من أعضاء المجلس أو أى نائب من نواب الأعضاء يتغيب عن حضور أربعة جلسات سنويا بدون ابداء الأعذار التى منعته من الحضور يعتبر مستقيلا وعندئذ يتم انتخاب عضو آخر بدلا منه ٠

المادة رقم ٨ :

اذا قاضى أحد المدعين واحدا من أعضاء المجلس فانه ينبغى على المجلس أن يقرر ما اذا كان ذلك العضو سيبقى فى منصبه أو يستبدل بأحد النواب وذلك أثناء النظر فى القضية واجراءاتها ٠

المادة رقم ٩ :

النظر فى القضايا المعروضة على المجلس سيتم بنفس الأسلوب الذى تنظر به المحكمة الشرعية (مجالس القضاء الشرعى)

فى القضايا وطبقا لتسلسل استلام القضـــايا ولن تعرض قضية للفحص الا اذا تم الانتهاء من فحص القضية السابقة عليها ٠

المادة رقم ١٠ :

بعد سماع القضية وكافة نواحيها التفصيلية يتشاور أعضاء المجلس ويؤخذ الرأى فيها بأغلبية الأصوات ثم يصـــدر القـرار بشأنها ٠ ويتكفل رئيس المجلس بتنفيذ القـرار ٠ واذا اقتضت الضرورة يتم اللجوء الى الموظفين الحكوميين لتنفيذ القـــرار على أن يوضع فى الاعتبار النص الوارد بالمادة رقم ٢ ٠

المادة رقم ١١ :

على الرئيس أن ينظم الترتيبات السليمة للجلسات ٠

المادة رقم ١٢ :

أن حسم الصراعات بين الخلفـاء أو مع المريدين ، أو بين « المريدين » سيظل من الحقوق التى يمارسها مشايخهم (أى رؤساء الطرق) ٠

المادة رقم ١٣ :

ان الادعاءات التى يقدمها أعضاء الطرق ضــــد أحد رؤساء الطرق لايتم النظر فيها وتسويتها الا بمعرفة المجلس وحده ٠

المادة رقم ١٤ :

لن يتم فى الوقت الحالى اجراء انتخابات تتعلق برؤساء الطرق الحاليين ٠ فهم سيظلون فى مناصبهم ٠

المادة رقم ١٥ :

تسرى مواد هذه اللائحة من تاريخ نشرها فى الجريدة الحكومية (الجريدة الرسمية) ٠

المادة رقم ١٦ :

تتولى وزارة الداخلية مهمة تنفيذ هذه اللائحة ٠

٢٣ ذو الحجة ١٣١٢

١٦ يونيو ١٨٩٥

مصطفى فهمى

الملحق الخامس

لائحة الطرق الصوفية المعدلة لعام ١٩٠٣

المادة رقم ٢ :

ان اقصاء مشايخ الأضرحة والتكايا والسجاجيد واجـــراء التعيينات فى المناصب التى تخلو باقصائهم سيكون على النحو التالى :

أولا : بالنسبة للتكايا والأضرحة التى ليس لهـــا دخـول ولا مرتبات سواء من ديوان الأوقاف أو من الحكومة وأيضا بالنسبة للسجاجيد فان الاقصاء والتعيين الجديد بالمناصب الخالية ســيتم بمعرفة المجلس الموصوف فى المادة الثالثة ٠

ثانيا : بالنسبة للتكايا والأضرحة التى لها دخول أو مرتبات من ديوان الأوقاف أو من الحكومة مهما كان حجم هذا الدخل والمرتب فان هذا الحق سيمارس وفقا لما هو منصوص عليـه فى تنظيمات ديوان الأوقاف الصادرة بقرار من الخديوى فى ١٣ يوليو ١٨٩٥ ٠

ثالثا : بالنسبة للتكايا والأضرحة التى لها نظـــار معينون تعيينا قانونيا فان تعيين شيخ عليها سيكون متمشيا مع ما هو منصوص عليه فى التنظيمات التى وضعها الشخص المانح للوقف (شرط واقف) فالتعيين سيكون وفقا لهذا الشرط ٠

المادة ٣ :

المجلس سالف الذكر سوف يتكون من شيخ مشايخ الطرق المعين بمعرفة الخديوى رئيسا للمجلس وأربعة أعضاء من مشايخ الطرق ينتخبهم الرئيس من بين ثمانية أشخاص من مشايخ الطرق الذين ينتخبوا بمعرفة جمعية عمومية حضرها ٣٥ شخصا على الأقل من بين مشايخ الطرق بأغلبية الأصـــوات (وستتم الانتخابات فى ديوان محافظ القاهرة تحت رئاسة السيد / محافظ القاهرة) ٠ أما باقى هذه المادة فهو طبق الأصل من المادة رقم ٣ من اللائحة لعام ١٨٩٥ ٠

المادة رقم ٥ :

اضافة : كافة القرارات الصادرة من المجلس التى تمنع وتحرم شيئا ما أو تسمح بشيء ما بما يتوافق مع القانون سوف تنطبق على كل شخص يصف نفسه بأنه صوفى (بعنوان الصوفية) ٠

المادة رقم ١٢ :

لا تحصل أية مصاريف على الاطلاق عن القضايا التى يبحثها المجلس الصـــوفى أو وكلاء المشيخة (أى وكلاء مشيخـة الطرق الصوفية أى وكلاء البكرى) أو رؤساء الطرق ٠ ولا تحصل أيضا

أية مصاريف أو رسوم ماليــة من أجــل التعيين فى أى منصب مهما كانت طبيعته ٠

المادة رقم ١٣ :

الصراعات المتعلقة بالصوفية والتى تنشأ بين أعضاء منتمين لنفس الطريقة سينظر فيها شــيخ تلك الطريقــة ٠ وللأطراف المتصــــارعة الحق فى اللجوء الى المجلس الصوفى ســـالف الذكر بالمادة رقم ٣ ٠ واذا كانت الصراعات بين أعضــــاء ينتمون لطرق مختلفة فان بحث هذه الصراعات يكون من اختصاص المجلس الصوفى فى حالة حدوث الصراعات بالقاهرة ٠ أما اذا حدثت مثــل هذه الصراعات فى المديريات والأقاليــم فان وكلاء المشيخة هم الذين ينظرون ويبتون فيها ٠ وللأطراف المتنــــازعة الحق فى اللجوء الى المجلس الصوفى ٠

المادة رقم ١٤ :

أما الدعاوى المتعلقة بالصوفية والتى يرفعها أعضاء الطرق ضد أحد المشايخ فيكون النظر فيها وتسويتها عن طريق المجلس الصوفى وحده ٠

٥ ربيع الأول ١٣٢١

١ يونيو ١٩٠٣

مصطفى فهمى

الملحق السادس

اللائحة الداخلية للطرق الصوفية لعام ١٩٠٥

القسم الأول

مادة رقم ١ :

يجتمع المجلس فى المركز الرئيسى لمشيخة المشايخ الصوفية فى أول يوم من أيام السبت من كل شهر عربى فيما عدا أيـام الأجازات والأعياد ٠ ويمكن عقد جلسات اضافية أخرى اذا اقتضت الضرورة ذلك ٠

المادة رقم ٢ :

ينبغى على المشيخة العامة أن تحتفظ لديهـا بالسـجلات (الدفاتر) الآتية : دفتر واحد يتم فيه تسجيل القضايا التى ترفع فى خلال سنة بالتسلسل قضية وراء أخرى مع اعطاء رقـم لكل

قضية مع ذكر تاريخ تسجيلها في وضوح وذكر اسم ولقب المدعي والمدعى عليه وموضوع القضية وتاريخ الجلسة التي تحددت للنظر في القضية وملخص للحكم الصادر بشأنها أو القرارات الصادرة

دفتر واحد يضم نسخ من المراسلات الصادرة • المتعلقة بهـــا •

دفتر واحد للمراسلات الواردة •

دفتر واحد يسجل به كافة مشايخ الطرق والأضرحة والتكايا والزوايا وما شابه ذلك •

المادة رقم ٣ :

يتم فتح محضر رســـمي لكل قضية في ملف خاص يتم فيه تسجيل كل الأمور التي تحدث أثناء الاجراءات القانونية مع ذكـر واضح لتاريخ انعقاد كل جلسة واسم رئيس الجلسة وأســماء الأعضاء الذين حضروا الجلسة والذين هم أعضاء الجلسة ورقـــم القضية وأسماء الأطراف المعنية مع التأكيد على ذكر أسماء الذين حضروا الجلسة وأسماء أعضاء الجلسة الذين تغيبوا عن الحضور والبيانات والمطالب الخاصـــة بالأطراف المعنية وعدد الوثائق التي يقدمونها وشهادة الشهود والقرارات التي يصدرها أعضاء الجلسة سواء أكانت قرارات تتعلق بتأجيل الاجراءات القانونية لجلسة أخرى أو قرارات تتعلق باصدار الحكم في القضية المطروحة للبحث• ومع قرار التأجيل ينبغي أن يذكر توضيح للأسباب التي أدت الى التأجيل سواء أكان سبب التأجيل هو الحاجة الى الاستكمال (أي استكمال الفحص والاستقصـيـاء وجمع المزيد من المعلومات المتعلقة بالقضية) أو سببه هو أن أحد أطراف النزاع طلب التأجيل لأسباب معقولة • مع ذكر تاريخ انعقاد الجلسة التالية

المادة رقم ٤ :

السكرتير هو المسئول عن اعطاء رقم القضية للمدعى اذا كانت القضية قد رفعت بمعرفته بالفعل (أى اذا لم تكن القضية قد رفعت عن طريق أى عضو من أعضاء المجلس الصوفى أو عن طريق رئيس المجلس) فى قسيمة (كوبون) موضح بها تاريخ الجلسة واسم الجانب المعارض ٠

المادة رقم ٥ :

الأوراق والمستندات التى تقدمها الأطراف المتنازعة الى باب المشيخة الصوفية على أساس أنها مستندات قانونية سوف تقدم من أصل وصورة فى داخل عدد ٢ ملف ٠ وعلى كل ملف من هذين الملفين يقوم الشخص الذى يقدمهما بالتوقيع على كل ملف ويكتب على كل ملف بوضوح عدد الوثائق والمستندات التى يحتويها الملف وتواريخ هذه المستندات وتسجيل مستقل لكل وثيقة ٠ وبعد أن يقبل السكرتير الوثائق المقدمة له يقوم بالتوقيع على أحد الملفين بما يفيد حصوله على المستندات ويعطيه للشخص الذى قدم الأوراق ٠ أما الملف الآخر فسوف يحفظ مع الأوراق المتعلقة بالقضية فى اضبارة مستقلة خاصة بالقضية ٠

المادة رقم ٦ :

يجرى التشاور بين أعضاء المجلس بعد أن يتم استكمال الدفاع وبدون حضور أى طرف من الأطراف المتنازعة ٠

المادة رقم ٧ :

وتترك القضية فى حالة حضور المدعى للجلسة متأخرا عن الوقت الذى تعقد فيه الجلسة ٠ ويمكن للمدعى أن يثير القضية مرة أخرى فيما بعد ٠ واذا حضر المدعى عليه متأخرا عن موعد الجلسة

تؤجل القضية ٠ واذا حضر متأخرا للمرة الثانية يتم تعيين مندوب نيابة عنه ويصدر الحكم فى القضية فى حضور المندوب ٠ ويقوم سكرتير الجلسة بابلاغ المدعى عليه بالقرار الصادر بشأن القضية ٠ وللمدعى عليه الحق فى الاحتجاج على القرار الصادر فى خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ابلاغه ٠

المادة رقم ٨ :

تقوم المشيخة العامة بمهمة ابلاغ أعضاء المجلس بخطاب مكتوب عن موعد انعقاد الجلسة قبل انعقاد الجلسة بثلاثة أيام ٠ فاذا كان هناك عذر يمنع أحد الأعضاء من الحضور بالفعل فانه ينبغى عليه المبادرة الى ابلاغ المشيخة بذلك قبل انعقاد الجلسة بـ ٢٤ ساعة ٠

المادة رقم ٩ :

اذا أصدر المجلس الصوفى قرارا بشأن قضية ما فانه لن يعيد النظر فى هذه القضية ٠

القسم الثانى

المادة رقم ١ :

لن يسمح بتعيين أى شخص فى منصب « شيخ طريقة » الا اذا كان أحد الأشخاص المشهود لهم بالعلم والمعرفة والتقوى والأخلاق الحميدة ٠

المادة رقم ٢ :

لن يشغل شيخ واحد منصب الرئيس على طريقتين فى آن واحد ٠

المادة رقم ٣ :

كل شيخ من مشايخ الطرق مستقل تماما عن الشيخ الآخر ، فكل شيخ منهم يكون مع طريقته مستقلا عن الطرق الأخـــرى ، ولن يكون أحد منهم تابعا لشيخ آخر ولن يكون لطريقة واحـــدة شـــيخان ،

المادة رقم ٤ :

ان التنظيمات الرسمية والقرارات الخديوية الصـــادرة فى ٣ يوليو ١٩٠٣ قد قصرت تعيين كافة مشايخ الطرق على المجلس الصوفى وحـــده مهما كانت طبيعة هؤلاء المشايخ ، وبذلك فقد تم الغاء حق أى جهة أخرى أو هيئة أخرى فى تعيين أى شـــيخ من هؤلاء المشايخ ، ومن الآن فصـــاعدا لن يتم تعيين أى شـــيخ أى الاعتراف به كشيخ الا من خلال المجلس الصوفى بغض النظر عما اذا كان الشيخ هو أحـــد مشايخ السجاجيد أو أحـــد مشايخ الطرق الخلواتية أو ما شابه ذلك ،

المادة رقم ٥ :

يمكن اضافة طرق صوفية جديدة (بمعنى أنه يمكن الاعتراف الرسمى بطرق صوفية جديدة) اذا كانت الطريقة الجديدة لا تتشابه فى اسمها ومصطلحاتها الفنية مع احدى الطرق الموجـــودة بالفعل والمعترف بها رسميا ،

المادة رقم ٧ :

ينبغى على كل شيخ طريقة ان يكون لديه أربعة دفاتر معتمدة من المشيخة العامة على النحو الآتى :

دفتر واحد من أجل نسخ المراسلات الصادرة .

دفتر واحد من أجل المراسلات الواردة .

دفتر واحد يضم قائمة بأسماء كافة نواب وخلفاء الطريقة مع ذكر تواريخ تقلدهم لهذه المناصب .

دفتر واحد يتم فيه تسجيل الأحكام التى أصدرها شيخ الطريقة والتى تتعلق بالنزاع بين أعضاء طريقته .

وعندما تصبح الطريقة بدون شيخ (أى عندما يموت شيخ الطريقة) تسلم هذه الدفاتر الى باب المشيخة . وبعد أن يتم تعيين شيخ جديد للطريقة تعاد هذه الدفاتر للشيخ الجديد .

المادة رقم ٦ :

اذا أصبحت طريقة بدون شيخ أى اذا توفى شيخها يتولى ابنه الأكبر رئاسة الطريقة . وبعده يتولى أكبر أبنائه رئاسة الطريقة وهكذا بشرط أن يكون شاغل هذا المنصب من بين المشهود لهم بالعلم الكافى ولا يتصف بصفات معينة تحول دون تعيينه . واذا لم يكن الأمر كذلك يتم تعيين أحد اخوته أو أحد أقاربه ممن ينطبق عليه الشروط . واذا لم يكن بين الأخوة أو الأقارب من ينطبق عليه الشروط يقوم المجلس الصوفى بتعيين الشخص الملائم لهذا المنصب . واذا كان الشيخ المتوفى قد ترك ابنا لم يصل بعد الى سن الرشد يعين هذا الابن شيخا على الطريقة مع قيام مندوب مسئول بتسيير دفة الأمور بدلا منه الى أن يبلغ سن الرشد

المادة رقم ٨ :

يمنع منعا باتا قيام شيخ طريقة بتعيين خليفة له لا يتصف بالعلم والمعرفة والأخلاق الفاضلة

المادة رقم ٩ :

يقوم كل شيخ طريقة بتعيين الخلفاء فى المدن والقرى المختلفة من بين أولئك المشهود لهم بالعلم والمعرفة من أجل هداية الناس الى الطريق القويم كمـــا يقوم بتعيين نائب فى كل « مركز » مـن المراكز التى تضم عددا كبيرا من « المريدين » ٠

المادة رقم ١٠ :

ينبغي على كل شيخ طريقة أن يقوم بجولة تفقدية بين خلفائه خلال السنة ويفحص أعمالهم ومدى الارشاد الذى يقومون به ٠

المادة رقم ١١ :

لا ينبغى مخاطبة نواب الطرق فى المناطق الريفية باســـم مشايخ الطرق بالاقليم وانمـــا يكتفى بمخاطبتهم بكلمة « نائب » فقط ٠

المادة رقم ١٢ :

لاينبغى على الشيخ اصدار « أجازة » الا اذا وجد شخصا ما جديرا بهـــا ٠ ويجب أن تكون الاجـازة مطبوعة ومتضمنة للمغزى الدقيق للتصريح وللقواعد التى ينبغى أن يسير عليها الخلفاء فى مجال الارشاد والدعوة بدون أى اقحامات غير ملائمة ٠ ولا يسمح للشيخ باعطاء خلفائه « أجازات » بدون ذكـــر أية أســـماء محددة عليها ولا توزع الأجازات على أى شخص يرغب فى أن يكون خليفـــة

المادة رقم ١٣ : لايسمح لشيخ الطريقة بفرض رسوم أو أموال اعتيادية سنوية على « المريدين » التابعين له وعلى خلفائه · ولكى يسمح له ولخلفائه بقبول الهدايا والهبات والمنح التى يقدمها لهم الواهب بارادته الحرة · بشرط ألا يكون هذا متعلقـا بقضية يفحصونها أو متعلقا بتعيين خليفة طالما أنه لاتوجد رسوم ينبغى أن تدفع من أجل هذه الحالات ·

القسم الثالث : ويتعلق بوكلاء المشيخة

المادة رقم ١ :

فى كل مركز ادارى بالمديريات يتـم تعيين وكيل للمشيخة من بين الناس المحترمين الجديرين فى المركز · ولا يخاطب باسم « شيخ مشـايخ الطرق » بالمنطقة التى يقيم بها وانما يكتفى بأن يخاطب باسم « وكيل المشيخة » فقط وسوف يكون على اتصـال مباشر بباب المشيخة · ولدى تعيينه يتم اخطـار المديرية بذلك (اخطار المديرية التى يتبعها المركز) ويتم نشر ذلك أيضا فى عدد من الصحف اليومية ·

المادة رقم ٢ :

من يشغل منصب « نقيب » طريقة لايصح تعيينه فى نفس الوقت وكيلا للمشيخة طالما أنه مازال محتفظا بمنصب « نقيب » · ويمكن السماح له بتولى منصب « نقيب المشيخة » اذا تخـلى عن منصبه كنقيب » ·

المادة رقم ٣ :

ينبغى على وكلاء المشيخة أن يفتحوا سجلات لكافة الأحداث المتعلقة بالصوفية ويعرضوا ملاحظاتهم على الوكالات المختصة حيث

تنص اللوائح على ذلك . والوكلاء لهم الحق فى المطالبة بالايقاف المؤقت الى أن يصدر الحكم عن طريق الوكالة المختصة فى الأمر (الوكالات المختصة) وردت بشأنها المادة ١٣ من القرار الخدبوى (أى اللائحة) الصادر فى ٢ يونيو ١٩٠٣ .

المادة رقم ٤ :

يجب على وكلاء المشيخة أن يرسلوا الأحكام التى يصدرونها على الفور واحدة تلو الأخرى لكى ينظر فيها المجلس الصوفى . وبالنسبة للأحكام التى يعمل لها استئناف فان المجلس سيصدر حكمه وفقا لما يراه ملائما . واذا انقضت الفترة التى ينبغى اجراء الاستئناف أثناءها (ضد الحكم الصادر) وأصبح الحكم قابلا للتطبيق يبادر المجلس بالكتابة الى الادارة للتنفيذ اذا كانت القضية تستلزم ذلك . وفترة الاستئناف هى ثلاثون يوما من تاريخ الاعلان بالحكم اذا كان الجانب المختص حاضرا وثلاثون يوما من تاريخ انتهاء الفترة التى يمكن الاعتراض أثناءها فى حالة صدور الحكم فى غياب الجانب المختص .

المادة رقم ٥ :

يجب على كل وكيل مشيخة أن يحتفظ لديه بكافة الدفاتر والسجلات المنصوص عليها بالمادة الثانية من القسم الأول وتنفيذ ما يخصهم فى « المركز » الخاص بهم .

المادة رقم ٦

يجب على وكلاء المشيخة أن يبلغوا المشيخة العامة عن كل ضريح أو زاوية تقع فى منطقتهم ويكون منصب المشرف عليها خاليا وذلك حتى يمكن تعيين شخص آخر فى المنصب الخالى .

المادة رقم ٧

اذا اتضح أن أحد وكلاء المشيخة يحيد عن الطريق القويم ولا يلتزم بالعدالة فى أحكامه فانه سيقال من منصبه ٠

المادة رقم ٨ :

ليس من اختصاص وكلاء المشيخة اصدار أحكام فى المسائل المتعلقة بالأضرحة : فهذا يدخل فى دائرة اختصاص المجلس الصوفى ٠

القسم الرابع : ويختص بالأضرحة

المادة رقم ١ :

تتولى المشيخة الصوفية (مشيخة المشايخ الصوفية) ـ بالنسبة لكل ضريح خاضع لسلطتها ـ تعيين خادم أو شيخ خدمة وكذلك خدمة تتلاءم مع الوضع الذى يستلزمه الضريح ٠ ولن تقوم بتعيين أعداد تزيد على ما يحتاجه الضريح من أفراد ؛

المادة رقم ٢ :

ذلك الذى أمضى فى خدمة الضريح فترة تصل الى خمس سنوات تكون له أولوية فى التعيين مشرفا على الضريح حتى لو لم يكن من سلالة الشيخ المدفون فى الضريح ٠ واذا لم يكن قد أمضى خمس سنوات فى خدمة الضريح يكون للأشخاص المنحدرين من سلالة الشيخ المدفون الأولوية على الآخرين ٠ ولن يتم التعيين فى هذا المنصب الا بعد اجراء التقصى والبحث اللازمين الكافيين ٠

المادة رقم ٣ :

يقوم شيخ الخدمة بجمع « النذور » مع ابلاغ الخدمة (جميع الموظفين الذين لهم الحق فى الحصول على نصيب من النذور) بذلك مع منح كل ذى حق حقه تدريجيا (أى على فترات محددة) أو فى نهاية كل شهر بنسب متساوية • ومن هذه النسب يخصص جزء من أجل الاحتفال بالأعياد الدينية الخاصة بالضريح والجزء الباقى يوزع على شيخ الخدمة وعلى العاملين بالخدمة وفقا لما ما هو مبين فى قرار التعيين •

القسم الخامس : ويتعلق بالشئون العامة

المادة رقم ١ :

لن يكون هناك هدف من وراء التصوف سوى معرفة القوانين الالهية وتنفيذها •

المادة رقم ٢ :

سوف يستبعد من الطرق الصوفية ما يلى :

أولا : كل المعتقدات التى تتعارض مع الشريعة الاسلامية مثل نظرية الحلول ونظرية الاتحاد واستثناء بعض الناس من تأدية الالتزامات الدينية وغير ذلك من المعتقدات المشابهة •

ثانيا : أى تصرفات تتنافى مع مبادىء الشريعة الاسلامية مثل ضرب الجسد بالأسلحة وأكل الحشرات وما شابه ذلك والذكر مع الرقص والقاء الانسان لنفسه على الأرض وعدم استكمال جميع

الحروف في الذكر والانشاد بأغاني غير أخلاقية واقامة حلقات الذكر في الأضرحة وغير ذلك من الأعمال المشابهة ٠

المادة رقم ٣ :

ينبغى أن يكون الذكر الصوفى متمثلا فى تذكر الله سبحانه وتعالى والنطق بأسماء الله فى وضوح مع الوقوف أو الجلوس فى وقار فى حضور أحد الخلفاء الحاصلين على « أجازة » من مشايخهم ٠

المادة رقم ٤ :

يجب على كل شيخ طريقة وعلى كل خليفة أن يتقابل مع مريديه مرة واحدة أو أكثر ليلا فى زاوية أو فى مكان خاص من أجل تذكر الله سبحانه وتعالى وتذكر عظمته المتجلية فى كل شيء ومن أجل التثقيف والارشاد ويسمح للشيخ أو للخليفة بتعيين مقرىء لحلقة الذكر لكى يتلو عليهم آيات من القرآن الكريم ويتحدث مع الحاضرين عن العقائد السليمة والسلوك القويم لكى يثقفهم فى هذا المجال ٠

المادة رقم ٥ :

يلغى مبدأ القدم الشائع بين الطرق بالمناطق الريفية ٠

المادة رقم ٦ :

سوف ينظم المولد ذلك الذى فعل ذلك لفترة لا تقل عن خمس سنوات ٠ ويلزم أن يكون الموقع المجاور لمكان المولد خاليا من

كل شيء يتنافى مع السلوك القويم مثل الألعاب والكباريهات وغير ذلك من الأمور المشابهة ٠

المادة رقم ٧ :

تلغى جميع المواكب التى تتم أثناء فترة النهار اللهم الا اذا وافق باب المشيخة على ذلك ٠ وفى المواكب لا يمتطى ظهور الخيول سوى مشـــايخ الطرق أو مندوبيهم ٠ ويشترط ألا يكون الموكب مصحوبا بأى شيء يحيد عن السلوك القويم ٠ واذا اشتركت الطرق مع بعضها البعض فى موكب واحد يكون ترتيبها على النحو الآتى :

١ ـ المرازيقة الأحمدية
٢ ـ الكناسية الأحمدية
٣ ـ المنايفة الأحمدية
٤ ـ السلامية الأحمدية
٥ ـ الامبابية الأحمدية
٦ ـ الحلبية الأحمدية
٧ ـ التسقيانية الأحمدية
٨ ـ الشعيبية الأحمدية
٩ ـ الشناوية الأحمدية
١٠ ـ السطوحية الأحمدية
١١ ـ البيومية الأحمدية
١٢ ـ الرفاعيــة
١٣ ـ البرهامية
١٤ ـ القادرية القاسمية
١٥ ـ القادرية الفارضية
١٦ ـ الميرغنيــة
١٧ ـ العيسوية الشاذلية
١٨ ـ القاسمية الشاذلية
١٩ ـ التهامية الشاذلية
٢٠ ـ الحندوشية الشاذلية
٢١ ـ العروسية الشاذلية
٢٢ ـ السلامية الشاذلية
٢٣ ـ القوقاجية الشاذلية
٢٤ ـ الادريسية الشاذلية
٢٥ ـ السمانية الشاذلية
٢٦ ـ الضيفية
٢٧ ـ العفيفية الشاذلية
٢٨ ـ الشرنوبية البرهامية
٢٩ ـ السعديــة ٠

مادة رقم ٨ :

ليس من المسموح به السير بالأعلام والرايـات أمام المواكب الجنائزية اللهم الا اذا كان هناك تصريح بذلك من باب المشيخة ٠

مادة قم ٩ :

سيتم طرد أى شخص من الطرق الصوفية اذا حاول استغلال احتفال دينى يتم فى مكان عام بغرض السخرية أو ادخال التسلية والبهجة على الجماهير ٠

مادة رقم ١٠ :

سوف تطبق مبادىء الشريعة الاسلامية على أى شىء قد يحدث ولم يرد نص بشأنه فى هذه اللائحة ٠

المادة رقم ١١ :

أى شخص يقوم بانتهاك أى شىء ورد بشأنه نص فى هذه اللائحة سيخضع للعقوبات المعروفة للصوفية مثل الايقاف عن العمل أو الطرد والحاق الخزى والعار به أمام جماهير الناس ٠

الملحق السابع

سلسلة نسب محمد ابو السعود البكرى

محمد أبو السعود بن محمد جلال الدين بن محمد أبو المكارم ابن عبد المنعم بن محمد أبى السرور بن أبى المواهب بن محمد أبو المواهب زين العابدين بن محمد بن أبى السرور بن محمد أبى السرور زين العابدين بن أبى المكارم محمد شمس الدين أبيض الوجه بن أبى الحسن البكرى بن محمد أبى البقــاء جلال الدين بن عبد الرحمن جــلال الدين بن أحمد زين الدين بن محمد ناصر الدين بن أحمد ابن عوض بن عبد الخالق بن عبد المنعم بن يحيى بن الحسن بن موسى ابن يحيى بن يعقوب بن نجم الدين بن عيسى بن شعبان بن عوض ابن داعود بن محمد بن نوح بن طلحــة بن عبد الله الصــديقى ابن عبد الرحمن الصحابى بن أبى بكر الصديق ·

الملحق الثامن

قائمة مؤقتة بأسماء شاغلى منصب السلطة العليا على أسرة البكرى والصوفية البكرية

١ ـ أبو الحسن منصور

فى عام ٩٥٢ (١٥٤٥ / ١٥٤٦) وقبل ذلك التاريخ .

٢ ـ أبو المكارم محمد شمس الدين أبيض الوجه

من عام ٩٥٢ الى ١٤ صفر ٩٩٤ (من ١٥٤٥ / ١٥٤٦ الى ٤ فبراير ١٥٨٦) .

٣ ـ أبو السرور بن محمد بن على

من ؟ ـ الى ١٠٠٧ (١٥٩٨ ـ ١٥٩٩)

٤ ـ **أبو المواهب بن محمد بن على**

من ١٠٠٧ الى ١٧ شـــــوال ١٠٣٧ (٩/١٥٩٨ الى ٢٠ يونيو ١٦٢٨) .

٥ ـ **احمد بن أبى السرور زين العابدين**

من ؟ – الى ١٢ ربيع الأول ١٠٨٧ (٢٥ مايو ١٦٧٦) .

٦ ـ **أبو المواهب بن محمد أبو السرور**

من ؟ ـ الى ١١٢٥ (١٧١٣) .

٧ ـ **أحمد بن عبد المنعم**

من ؟ ـ ١١٥٣ (١٧٤٠ / ١٧٤١) .

٨ ـ **محمد بن احمد**

من ١١٥٣ الى ١١٧١ (١٧٤٠ / ٤١ الى ١٧٥٧ / ١٧٥٨).

٩ ـ **محمد بن عبد المنعم بن أحمد**

حوالى ١١٧٦ (١٧٦٢ / ١٧٦٣) .

١٠ ـ **أحمد بن محمود بن أحمد**

من ؟ الى ١٢ ربيع الثانى ١١٩٥ (٧ ابريل ١٧٨١) .

١١ ـ **محمد البكرى الكبير**

١٨ ربيع الثانى ١١٩٥ الى ١٠ شعبان ١١٩٦ (١٣ ابريل ١٧٨١ – ٣١ يوليو ١٧٨٢) .

١٢ ـ **محمد البكرى الصغير**

من ١١٩٦ الى ١٨ ربيع الثانى ١٢٠٨ (١٧٨٢ الى ٢٣ نوفمبر ١٧٩٣) .

١٣ ـ خليل بن محمد البكرى

من ١ جمادى الأول ١٢٠٨ الى ذى القعدة ١٢١٦ (ديسمبر ١٧٩٣ الى فبراير ١٨٠٢) ٠

١٤ ـ محمد أبو السعود

من ذى القعدة ١٢١٦ الى آخر شوال ١٢٢٧ (فبراير ١٨٠٢ الى نوفمبر ١٨١٢) ٠

١٥ ـ محمد أفنـدى

نهاية شوال ١٢٢٧ الى ١٧ رجب ١٢٧١ (نوفمبر ١٨١٢ الى ٥ ابريل ١٨٥٥) ٠

١٦ ـ على بن محمد

من ٢٥ رجب ١٢٧١ الى ١٧ ذى القعدة ١٢٩٧ (١٣ ابريل ١٨٥٥ الى ١٢ أكتوبر ١٨٨٠) ٠

١٧ ـ عبد الباقى

من ٢٣ ذى القعدة ١٢٩٧ الى ١٩ جمادى الثانى ١٣٠٩ (٢٧ أكتوبر ١٨٨٠ الى ٢١ ديسمبر ١٨٩١) ٠

١٨ ـ محمد توفيق

من جمادى الثانى ١٣٠٩ الى أوائل عام ١٣٢٩ (ديسمبر ١٨٩١ الى أوائل عام ١٩١١) ٠

الملحق التاسع

أسماء الذين تقلدوا منصب رئيس نقابة الأشراف
فى الفترة من عام ١٧٥٠ الى عام ١٩١١

١ ـ **محمد أبو الهادى السادات**

من ؟ الى ١١٦٨ (١٧٥٤ / ١٧٥٥) ٠

٢ ـ **محمد بن اسماعيل السادات**

من١١٦٨ ـ ١١٧٦/١ (١٧٥٤ / ١٧٥٥ الى ١٧٦٢ / ١٧٦٣)٠

٣ ـ **محمد بن عبد المنعم البكرى**

من ١١٧٦ (١٧٦٢/١٧٦٣) الى ـ ؟ ٠

٤ ـ **احمد بن محمود البكرى**

من ؟ الى ١٢ ربيع الثانى ١١٩٥ (ابريل ١٧٨١) ٠

٥ ـ **محمد البكرى الكبير**

من ١٨ ربيع الثانى ١١٩٥ الى ١٠ شعبان ١١٩٦ (١٣ ابريل ١٧٨١ الى ٣١ يوليو ١٧٨٢) .

٦ ـ **محمد البكرى الصغير**

من ١١٩٦ الى ١٨ ربيع الثانى ١٢٠٨ (١٧٨٢ الى ٢٣ نوفمبر ١٧٩٣) .

٧ ـ **عمر مكرم الأسيوطى**

من ربيع الثانى ١٢٠٨ الى ربيع الأول ١٢١٣ (نوفمبر ١٧٩٣ الى سبتمبر ١٧٩٨) .

٨ ـ **خليل بن محمد البكرى**

٥ ربيع الأول ١٢١٣ الى ذى القعدة ١٢١٦ (١٦ سبتمبر ١٧٩٨ الى فبراير ١٨٠٢) .

٩ ـ **يوسف أفندى**

٢٩ رمضان ١٢١٦ الى ١٥ ذى الحجة ١٢١٦ (١٣ يناير ١٨٠٢ الى ١٩ ديسمبر ١٨٠٢) .

١٠ ـ **عمر مكرم الأسيوطى**

١٥ ذى الحجة ١٢١٦ الى ٢٧ جماد الثانى ١٢٢٤ (١٩ ديسمبر ١٨٠٢ الى ٩ أغسطس ١٨٠٩) .

١١ ـ **محمد ابو الأنوار السادات**

٢٧ جماد الثانى ١٢٢٤ الى ١٨ ربيع ١٢٢٨ (٩ أغسطس ١٨٠٩ الى ٢١ مارس ١٨١٣) .

١٢ ـ محمد بن أحمد المواخيلى

١٨ ربيع الأول ١٢٢٨ الى ١٢ ربيع الأول ١٢٣١ (١٢ مارس ١٨١٣ الى ١١ فبراير ١٨١٦) ٠

١٣ ـ محمد أفندى البكرى

١٢ ربيع ١٢٣١ الى ١٧ رجب ١٢٧١ (١١ فبراير ١٨١٦ الى ٥ ابريل ١٨٥٥) ٠

١٤ ـ على البكرى

٢٥ رجب ١٢٧١ الى ذى القعدة ١٢٩٧ (١٣ ابريل الى ٢١ أكتوبر ١٨٨٠) ٠

١٥ ـ عبد الباقى البكرى

٢٣ ذى القعدة ١٢٩٧ الى ١٩ جمادى الثانى ١٣٠٩ (٢٧ أكتوبر ١٨٨٠ الى ٢١ ديسمبر ١٨٩١) ٠

١٦ ـ محمد توفيق البكرى

جماد الثانى ١٣٠٩ الى ٢٥ رجب ١٣١٢ (ديسمبر ١٨٩١ الى يناير ١٨٩٥) ٠

١٧ ـ على محمد الببلاوى

٦ شوال ١٣١٢ الى ٢ ذى الحجة ١٣٢٠ (١ ابريل ١٨٩٥ الى ١ مارس ١٩٠٣) ٠

١٨ ـ محمد توفيق البكرى

من ٢ ذى الحجة ١٣٢٠ الى أوائل عام ١٣٢٩ (من أول مارس ١٩٠٣ الى أوائل عام ١٩١١) ٠

فهـــرس

صــدر فى هذه السلسلة

١ ـ مصطفى كامل فى محكمة التاريخ
د· عبـد العظيـم رمضـــان

٢ ـ عـلى ماهــر
اعـداد : رشوان محمود جاب الله

٣ ـ ثورة يوليو والطبقة العـاملة
اعـداد : عبد السـلام عبـد الحـليم عامر

٤ ـ التيارات الفكرية فى مصر المعـاصرة
د· محمد نعمـان جـلال

٥ ـ غـارات أوربا على الشــواطىء المصرية فى العصـــور الوســطى
عليـــه عبـد الســميع

٦ ـ هؤلاء الرجـال من مصر جـ ١
لمعى المطيعى

٧ ـ صــلاح الدين الأيوبى
د· عبـد المنعـم ماجـد

٨ ـ رؤية الجبرتى لأزمة الحياة الفكرية
د· عــلى بركـات

٩ ـ صفحات مطوية من تاريخ الزعيم مصطفى كامل
د· محمـد انيس

١٠ ـ توفيق دياب ملحمـة الصحافة الحـزبية
محمـــود فـوزى

١١ ـ مائة شخصية مصرية وشـخصية
شــكرى القـــاضى

١٢ ـ هــدى شـعراوى وعصر التنـوير
د· نبيـــل راغب

١٣ ـ أكذوبة الاستعمار المصرى للسـودان
د٠ عبـد العظيم رمضـان
١٤ ـ مصر فى عصر الولاة
د٠ سيدة اسـماعيل كاشف
١٥ ـ المستشرقون والتـاريخ الاسـلامى
د٠ على حسنى الخـربوطلى
١٦ ـ فصول من تاريخ حـركة الاصـلاح الاجتماعى فى مصر
د٠ حلمى احمـد شـلبى
١٧ ـ القضـاء الشرعى فى مصر فى العصر العثمـانى
د٠ محمـد نور فـرحات
١٨ ـ الجـوارى فى مجتمع القـاهرة المملوكية
د٠ على السـيد محمـود
١٩ ـ مصر القـديمة وقصـة توحيـد القطـرين
د٠ أحمـد محمـود صـابون
٢٠ ـ المراسلات السرية بين سعد زغلول وعبد الرحمن فهمى
د٠ محمـد أنيس
٢١ ـ التصوف فى مصر ابان العصر العثمانى جـ ١
توفيـق الطـويل
٢٢ ـ نظـرات فى تاريخ مصر
جمـال بدوى
٢٣ ـ التصوف فى مصر ابان العصر العثمـانى جـ ٢
توفيـق الطـويل
٢٤ ـ الصحافة الوفـدية
د٠ نجـوى كامـل
٢٥ ـ المجتمـع الاسـلامى والغـرب
ترجمة : د٠ عبـد الرحيـم مصـطفى
٢٦ ـ تاريخ الفكر التربوى فى مصر الحـديثة
د٠ سعيد اسـماعيل على

٢٧ ـ فتح العرب لمصر ج ١
ترجمة : محمد فريد ابو حديد
٢٨ ـ فتح العرب لمصر ج ٢
ترجمة : محمد فريد ابو حديد
٢٩ ـ مصر فى عهد الاخشيديين
د· سيدة اسماعيل كاشف
٣٠ ـ الموظفون فى مصر
د· حلمى احمد شلبى
٣١ ـ خمسون شخصية وشخصية
شكرى القاضى
٣٢ ـ هؤلاء الرجال من مصر ج ٢
لمعى المطيعى
٣٣ ـ مصر وقضايا الجنوب الافريقى
د· خالد الكومى
٣٤ ـ تاريخ العلاقات المصرية المغربية
د· يونان لبيب رزق
٣٥ ـ اعلام الموسيقى المصرية عبر ١٥٠ سنة
عبد الحميد توفيق زكى
٣٦ ـ المجتمع الاسلامى والغرب ج ٢
ترجمة : د· احمد عبد الرحيم مصطفى
٣٧ ـ الشيخ على يوسف
تاليف : د· سليمان صالح
٣٨ ـ فصول من تاريخ مصر الاقتصادى والاجتماعى فى العصر العثمانى
د· عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم
٣٩ ـ قصة احتلال محمد على لليونان
د· جميل عبيد

٤٠ ـ الأسلحة الفاسدة ودورها فى حـرب ١٩٤٨
د٠ عبـد المنعـم الدســوقى الجميعى
٤١ ـ محمد فريد الموقف والمأســاة
رفعت الســعيد
٤٢ ـ تكوين مصر عبر العصــور
محمـد شــفيق غربال
٤٣ ـ رحـلة فى عقـول مصرية
ابراهيم عبـد العــزيز
٤٤ ـ الأوقـاف والحيــاة الاقتصــادية فى مصر فى العصـر العثمــانى
د٠ محمــد عفيفى
٤٥ ـ الحــروب الصــليبية جـ ١
ترجمـة : أ٠د٠ حســن حبشى
٤٦ ـ تاريخ العلاقات المصرية الأمريكية ١٩٣٦ : ١٩٥٧
ترجمـة : د٠ عبد الرؤوف أحمـد عمر
٤٧ ـ تاريخ القضـاء المصرى الحـديث
تأليف : أ٠د٠ لطيفة محمـد سالم
٤٨ ـ الفـلاح المصرى
تأليف : د٠ زبيــدة عطـا
٤٩ ـ العلاقات المصرية الاسرائيلية
تأليف : د٠ عبد العظيم رمضان
٥٠ ـ الصـحافة المصرية والقضـايا الوطنيـة
تأليف : د٠ سهير اسـكندر
٥١ ـ تاريخ المدارس فى مصر الاســلامية
اعداد : د٠ عبد العظيم رمضان
٥٢ ـ مصر فى كتابات الرحـالة والقناصل الفـرنسيين فى القرن الثـامن عشر
تأليف : د٠ الهام محمد على ذهنى

٥٣ ـ أربعة مؤرخين وأربعة مؤلفات من دولة المماليك
د. محمد كمال الدين عز الدين على
٥٤ ـ الأقباط فى مصر فى العصر العثمانى
تأليف : الدكتور محمد عفيفى
٥٥ ـ الحروب الصليبية جـ ٢
ترجمة وتحقيق : أ.د. حسن حبشى
٥٦ ـ المجتمع الريفى فى عصر محمد على
د. حلمى أحمد شلبى
٥٧ ـ مصر الاسلامية وأهل الذمة
د. سيدة اسماعيل كاشف
٥٨ ـ أحمد حلمى سجين الحرية والصحافة
د. ابراهيم عبد الله المسلمى
٥٩ ـ الرأسمالية الصناعية فى مصر
د. عبد السلام عبد الحليم عامر
٦٠ ـ المعاصرون من رواد الموسيقى العربية
عبد الحميد توفيق زكى
٦١ ـ تاريخ الاسكندرية
د. عبد العظيم رمضان
٦٢ ـ هؤلاء الرجال من مصر جـ ٣
لمعى المطيعى
٦٣ ـ موسوعة تاريخ مصر عبر العصور
اعداد د. عبد العظيم رمضان
٦٤ ـ مصر وحقوق الانسان
د. محمد نعمان جلال
٦٥ ـ موقف الصحافة المصرية من الصهيونية
د. سهام نصار
٦٦ ـ المرأة فى مصر فى العصر الفاطمى
د. نريمان عبد الكريم أحمد

٦٧ ـ الأصول التاريخية لمساعى السلام العربية الاسرائيلية
د· عبد العظيم رمضان
٦٨ ـ الحروب الصليبية جـ ٣
ترجمة وتحقيق : أ·د· حسن حبشي
٦٩ ـ نبوية موسى ودورها فى الحياة
د محمد ابو الأسعاد
٧٠ ـ أهل الذمة فى الاسلام
أ·د· حسن حبشي
٧١ ـ مذكرات اللورد كليرين
ترجمة : د· عبد الرؤوف احمد عمر
٧٢ ـ رؤية الرحالة المسلمين للاحوال المالية والاقتصادية لمصر فى العصر الفاطمى
امينة احمد امام
٧٣ ـ تاريخ جامعة القاهرة
د· رؤوف عباس حامد
٧٤ ـ تاريخ الطب والصيدلة
د· يحيى سمير الجمال
٧٥ ـ أهل الذمة فى مصر فى العصر الفاطمى الأول
د· سلام شافعى محمود
٧٦ ـ دور التعليم فى مصر
د· سعيد اسماعيل على
٧٧ ـ الحروب الصليبية (الجزء الرابع)
ترجمة د· حسن حبشى

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٩٥/٢١٥٠

ISBN — 977 — 01 — 4267 — 0

فيما تناول :

تناول المؤلف فى هذه الدراسة فيما تناول: ظهور السلطة المركزية على الطرق الصوفية والمؤسسات المرتبطة بها بعد الحملة الفرنسية على مصر، كما تعرض للبكرية وزعمائها ونقابة الأشراف، وأرباب السجاجيد، والطرق الصوفية، واختفاء الصفة الرسمية على سلطة البكرى، وسياسة محمد على، والأضرحة والطرق القائمة على التكية، ثم التكايا والزوايا .

كذلك تناول عالم الطرق الصوفية، وطبيعة ادارتها وأعمالها، والعلاقة بين ادارة الطرق الصوفية والحكومة، والموالد والطرق الصوفية، والأضرحة، واحتفالات المولد النبوى، ومواكب الكسوة والمحمل وليلة الرؤية، والأضرحة القاهرية والمشرفين عليها، ودور الطرق الصوفية فى الثورة العرابية .

كما تناول الطرق الصوفية التى ليس لها وضع رسمى، مثل النقشبندية، والخالدية، والشاذلية، والخلواتية، والغاياتية، والتيجانية. وتعرض للتنظيمات الداخلية وألحق بالدراسة عددا هاما من الملاحق ولوائح الطرق الصوفية .



٢٢٥ قرشـــا

مطابع الهيئة المصرية العا[مة]